وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الشاذلي بن جديد–الطارف–

كلية العلوم الإقتصادية، العلوم التجارية، وعلوم التسيير

الرقم التسلسلي:.....

قسم: العلوم الاقتصادية

.....

مذكرة مقدمة في اطار متطلبات نيل شهادة الماستر

تحت عنوان

النوافذ الإسلامية كآلية لتحقيق التحول نحو الصيرفة الإسلامية –دراسة حالة الجزائر–

تخصص:اقتصاد نقدي وبنكي.

.....

من إعداد

– غسول نور الايمان

– ادريسي شيماء

تحت إشراف:

- د. عتروس سيف الدين .

السنة الجامعية: 2023/2022

بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لاَ يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ
شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلاَ فِي السَّمَاءِ
وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ.

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح عملية تحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر، حيث يعتمد تحول المصارف التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية على مبادئ ومداخل مختلفة تضمن المرور السهل من نظام مصرفي ربوي إلى نظام مصرفي إسلامي، ويمكن أن يكون التحول جزئيا أو كليا.

من خلال هذه الدراسة سيتم الإشارة إلى تجربة الجزائر في التحول إلى الصيرفة الإسلامية، بدأ بتبني المصارف الإسلامية في المنظومة المصرفية الجزائرية على غرار بنك البركة الجزائري وكذلك مصرف السلام، إلى غاية فتح النوافذ الإسلامية على مستوى المصارف التقليدية مثل بنك الخليج وغيره من المصارف التقليدية العمومية والخاصة.

كما تجدر الإشارة إلى أن جهود الدولة الجزائرية في هذا المجال قد خطت خطوات مهمة بداية من تبني المصارف الإسلامية بدأ من إصلاحات قانون النقد والقرض 90-10 إلى غاية صدور النظام 20-02 والذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية الذي يوضح عملية فتح النوافذ الإسلامية على مستوى المصارف التقليدية.

الكلمات المفتاحية : صيرفة، صيرفة إسلامية، نوافذ إسلامية، صيرفة تقليدية.

Summary:

This study aims to clarify the process of converting traditional banks to Islamic banking in Algeria, where the conversion of traditional banks to Islamic banking depends on different principles and entrances that ensure easy passage from a usurious banking system to an Islamic banking system, and the transformation can be partial or complete.

Through this study, reference will be made to the Algerian experience in the transition to Islamic banking, starting with the adoption of Islamic banks in the Algerian banking system, similar to the Algerian Al Baraka Bank and Al Salam Bank, until the opening of Islamic windows at the level of traditional banks such as the Gulf Bank and other traditional public and private banks. .

It should also be noted that the Algerian state's efforts in this field have taken important steps, beginning with the adoption of Islamic banks, beginning with the reforms of the Monetary and Loan Law 90-10 until the issuance of Regulation 20-02, which defines banking operations related to Islamic banking and the rules for its practice by banks and financial institutions. Which explains the process of opening Islamic windows at the level of conventional banks.

Keywords: **banking**, **Islamic banking**, **Islamic windows**,
.**traditional banking**

شكر وعرفان

الله الذي أنار لنا درب العلم والمعرفة وأعاننا على أداء هذا الواجب ووفقنا إلى إنجاز هذا العمل نتوجه بجزيل الشكر و العرفان و الإمتنان إلى كل من ساعدنا من قريب أو بعيد على إنجاز هذا العمل و في تذليل ما واجهناه من صعوبات، ولنا عظيم الشرف أن نتوجه بالشكر الجزيل و خالص الإمتنان إلى الأستاذ المشرف "عتروس سيف الدين" الذي لم يبخل بتوجيهاته و نصائحه القيمة التي كانت عونا لنا في إتمام هذه المذكرة نتمنى لك التوفيق في أداء أسمى الرسائل و أنبلها ألا و هي رسالة العلم.

.

إهداء

بسم الله الرحمان الرحيم

"قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنين"

الهي لا يطيب الليل إلا بشكرك، ولا يطيب النهار إلا بطاعتك، ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك، ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك، ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك " الله سبحانه- "

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة، إلى نبي الرحمة ونور العالمين - "سيدنا محمد ﷺ-"
إلى أحلى هدية في الحياة وأنقى إنسانة على وجه الأرض إلى منبع الحنان، بحر الاطمئنان وسريان الأمان، أقحوان الوجود أمي "صبرينة" كلمة ما أتقاها حفظها الله وجعل لي في كل يوم تقواها أين ما كنت في مقامي أبغى رضاها.

إلى العظيم الطيب الذي أفتخر دائما بأنني ابنته .... إلى والدي العزيز "كمال" حفظه الله وأطال في عمره.
إلى من جمعتهم معي ظلمة الرحم... إلى من يعيش في كل وجودهم أملي ... إلى إخوتي فوزي وأريج.

إلى كل أفراد عائلتي (أجدادي، عماتي وأعمامي خالتي وأخوالي)
الى من تذوقت معهم أجمل اللحظات صديقاتي ورفيقات دربي.

إلى الذين زرعوا العلم في قلبي وحثوني على انتهال العلم من منبعه أساتذتي الكرام

الى من ارشدني بأفكاره في اخراج هذه الرسالة العلمية "عبد الباسط"

نور

إهداء

الحمدلله اولا وآخرا وما توفيقي إلا بالله تعالى

الصلاة والسلام على سيدنا محمد المشرفة بالشفاعة المخصوص بقيام شريعته للقيام الساعة وعلى آله الأطهار وأتباعه الاخيار.

لله أطوي سهر الليالي وتعب الأيام وخلاصة مشوارنا العمل المتواضع الذي أهديه

إلى ولي عوني في هذه الدنيا يسعى دائما وراء نجاحي إلى من احمل إسمه بكل إفتخار إلى والدي العزيز « ناصر »

إلى معنى الحب والحنان والتفاني، إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى أمي الحبيبة « زهية ». إلى من حبهم يجري في عروقي ويلهج بذكرهم فؤادي

الى اخواتي سندي في الحياة

" بلال، حسين، محمد "

الى زوجة اخى الخلوقة

" أية "

الى من ارشدني بافكاره في اخراج هذه الرسالة العلمية

" عبد الباسط خريسي "

شيماء

فهرس المواضيع	الصفحة
ملخص	-
الشكر والتقدير	-
الاهداء	-
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	-
فهرس المحتويات	-
مقدمة	أ-خ
الفصل الأول: الاطار النظري للصيرفة والنوافذ الإسلامية	01
تمهيد الفصل	02
المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للصيرفة	03
المطلب الأول: المصارف التقليدية	03
المطلب الثاني: تعريف ونشأة وخصائص المصارف الإسلامية.	11
المطلب الثالث: الفروقات بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية	23
المبحث الثاني: النوافذ إسلامية	26
المطلب الأول: تعريف النوافذ الإسلامية	26
المطلب الثاني: خصائص النوافذ الإسلامية	27
المطلب الثالث: دوافع إنشاء النوافذ الإسلامية	28
خلاصة الفصل	28
الفصل الثاني:التحول نحو الصيرفة الاسلامية	30
تمهيد الفصل الثاني	31
المبحث الأول: مفهوم التحول إلى الصيرفة الإسلامية وأشكاله	32
المطلب الأول: تعريف ودوافع وأنواع التحول الى الصيرفة الإسلامية	32
المطلب الثاني: مبادئ التحول إلى الصيرفة الإسلامية.	42
المطلب الثالث: التحول إلى نظام مصرفي إسلامي كامل	45
المطلب الرابع: التحول عن طريق فتح فروع	50

المبحث الثاني: مبررات متطلبات وعقبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	58
المطلب الأول: مبررات التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	58
المطلب الثاني: متطلبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.	61
المطلب الثالث: عقبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية.	66
خلاصة الفصل	70
الفصل الثالث: تشخيص واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر	71
تمهيد	72
المبحث الأول: واقع البنوك الإسلامية في الجزائر	73
المطلب الأول: الإطار القانوني والتشريعي للعمل المصرفي في الجزائر	73
المطلب الثاني: أهم البنوك الاسلامية في الجزائر	76
المطلب الثالث: تقديم البنوك التقليدية الجزائرية لخدمات الصيرفة.	80
المبحث الثاني: واقع النوافذ الاسلامية في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية	85
المطلب الأول: تجارب دولية ناجحة للنوافذ الإسلامية	85
المطلب الثاني: واقع النوافذ الإسلامية في الجزائر	87
المطلب الثالث: تحديات العمل بالنوافذ الإسلامية في الجزائر وآفاقها المستقبلية	88
خلاصة	91
خاتمة	92
قائمة المراجع	98

فهرس الجداول	الصفحة
الجدول رقم (1) تطور أهم المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري في الفترة 2012–2020	77
الجدول رقم (02) تطور اهم المؤشرات المالية لمصرف السلام(2012–2020)	78
الجدول (3) عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الخليج 2017–2020	81
الجدول رقم (4) عرض حجم التمويلات الإسلامية الممنوحة تراست بانك الجزائر 2017–2020 مليون دج)	82
الجدول رقم (5) عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الخليج 2017–2020.(مليون دج)	84
جدول رقم 06 يمثل تطور الأصول المصرفية الإسلامية الإسلامية في ماليزيا(2010–2018)	85
جدول رقم 07 يمثل تطور الودائع الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010–2018)	86
جدول رقم 08 يمثل تطور التمويلات الممنوحة بالبنوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010–2018)	86

فهرس الاشكال	الصفحة
أهداف المصارف الإسلامية	20
تطور أهم المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري في الفترة 2012-2020	77
تطور اهم المؤشرات المالية لمصرف السلام(2012-2020)	78
عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الخليج 2017-2020	80
عرض حجم التمويلات الإسلامية الممنوحة تراست بانك الجزائر 2017-2020 مليون دج)	81
عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الاسكان والتجارة والتمويل في الفترة 2017-2020.(مليون دج)	83

مقدمة

مقدمة

تعتبر النجاحات التي حققتها البنوك الإسلامية عاملاً جذابًا للبنوك التقليدية لاعتماد نموذج الصيرفة الإسلامية. قد تبدأ بعض البنوك التقليدية بتقديم خدمات مصرفية إسلامية ضمن خدماتها التقليدية، وتقوم بتشكيل وحدة إدارية داخل الهيكل التنظيمي لتلبية الاحتياجات الإسلامية. في حين يقوم البعض الآخر بإنشاء فروع إسلامية مستقلة، وعادةً ما تكون هذه الفروع الأكثر نجاحًا واقترابًا من العملاء، خاصةً إذا كانت تحت رقابة شرعية. وتعد هذه الفروع القادرة على تحويل البنوك التقليدية بشكل كامل نحو الصيرفة الإسلامية الشاملة.

مع توسع ونمو حجم السوق المصرفي الإسلامي وزيادة الطلب على الخدمات المصرفية الإسلامية من قبل فئات واسعة في المجتمعات، أصبحت هذه الظاهرة عالمية، حيث تعتمد أكبر المصارف والمؤسسات المالية التقليدية في الغرب على هذا النموذج.

على الرغم من أن اعتماد المصارف الربوية للصيرفة الإسلامية يعترف بأهمية ونجاح العمل المصرفي الإسلامي والمصارف الإسلامية، قد تكون هذه الخطوة مشجعة للتحول نحو استخدام أساليب وصيغ الاستثمار الإسلامية في النظام المصرفي التقليدي. ومع ذلك، فإن النظام المصرفي الإسلامي له هويته وأسسه وقواعده وأنظمته الخاصة، ولذلك فإن البنوك التجارية التي تدخل عالم الصيرفة الإسلامية تتنوع في تطبيقها للأساليب البنكية الإسلامية. بعضها يقوم بإنشاء فروع إسلامية متخصصة، في حين يقوم البعض الآخر بتحويل فروعها تدريجيًا إلى فروع إسلامية، وهناك من يختار التحول الكامل للصيرفة الإسلامية. وبالتالي، يوجد حاجة ملحة لدراسة ظاهرة إنشاء النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية لفهم الفروع الإسلامية وشروط تأسيسها وأهدافها وأنشطتها، بالإضافة إلى التحديات والصعوبات التي تواجهها وكيفية تحقيق نجاحها.

لتحقيق التحول نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر من خلال النوافذ الإسلامية، يتطلب الأمر خطوات وجهودًا متعددة لتطوير البنية التحتية المصرفية وتعزيز الوعي بالمنتجات المصرفية الإسلامية. واحدة من الطرق المهمة لتحقيق ذلك هي إنشاء وتعزيز النوافذ الإسلامية في المؤسسات المالية الحالية.

على ضوء ما تقدم تبلورت فكرة البحث، ومن تم يمكن صياغة الإشكالية التي تتمحور حول التساؤل الرئيسي التالي:

- **ما هي سبل التحول نحو الصيرفة الإسلامية من خلال النوافذ الإسلامية في الجزائر؟**

ولمحاولة الإجابة على هذه الإشكالية استوقفنا بعض الأسئلة الفرعية التي تشكل مضمون فصول هذا البحث التي اعتمدناها لتغطية الجوانب النظرية والتطبيقية للموضوع:

- هل المناخ في الجزائر ملائم للتحول نحو الصيرفة الاسلامية؟
- ما هي دوافع فتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية؟
- ما هو واقع النوافذ الاسلامية في الجزائر؟

2- فرضيات البحث:

حتى نتمكن من الإجابة عن الأسئلة الفرعية قمنا بصياغة الفرضيات التالية:

- يعد المناخ المؤسساتي، التشريعي والتنظيمي في الجزائر ملائما لتحقيق التحول المنشوذ نحو الصيرفة الإسلامية.
- تتمتع النوافذ الإسلامية بمرونة في إدارة المخاطر المصرفية.
- توجد العديد من العقبات التي تقف عائقا أمام تأدية النوافذ الإسلامية لدورها الحقيقي في تنشيط الصيرفة الاسلامية في الجزائر.

3- أهمية الموضوع:

يعد موضوع النوافذ الإسلامية كآلية لتحقيق التحول نحو الصيرفة الإسلامية من بين المواضيع ذات الأهمية البالغة في مجال الإدارة المالية، حيث تكمن أهميته في حاجة الناس للتعامل مع بنوك ذات توجه إسلامي بهدف زيادة إحداث الطمأنينة لديهم، واليقين بالدور الذي تلعبه الصيرفة الإسلامية ومالها من حلول للأزمات التي يعيشها العالم.

4- أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف نذكر منها:

- توضيح مفهوم النوافذ الإسلامية وظروف نشأتها والأسباب والدوافع لإنشائها؛
- معرفة المتطلبات اللازمة لفتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية؛

- دراسة ظاهرة إنشاء النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية: تتمحور هذه الدراسة حول فهم وتحليل ظاهرة إنشاء النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، وتسليط الضوء على أهدافها وأنشطتها والتحديات التي تواجهها؛

- التعرف على طبيعة النوافذ الإسلامية وضوابطها: تهدف الدراسة إلى فهم المفهوم والطبيعة العامة للنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية، والقواعد والضوابط التي يجب أن تتوافق معها هذه النوافذ وفقًا للشريعة الإسلامية؛

- تحليل أهداف فتح النوافذ الإسلامية: تهدف الدراسة إلى فهم دوافع وأهداف فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، سواء من حيث الرغبة في تلبية احتياجات العملاء المسلمين أو توسيع قاعدة العملاء وتحقيق المزيد من الربحية؛

- تحليل المنتجات والخدمات المصرفية المقدمة عبر النوافذ الإسلامية: يتعلق هذا الهدف بدراسة المنتجات والخدمات المصرفية التي يتم تقديمها عبر النوافذ الإسلامية في الجزائر، وفهم كيفية تلبية احتياجات العملاء المسلمين وتوفير الخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية؛

- تحليل المعوقات والتحديات وسبل النجاح: تسعى الدراسة إلى تحليل المعوقات والتحديات التي تواجه النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية، بالإضافة إلى تحديد الإجراءات والسبل التي يمكن اتخاذها لضمان نجاح هذه النوافذ وتحقيق الأهداف المرجوة.

5- منهج وأدوات البحث:

المنهج المستخدم في هذه الدراسة هو منهج وصفي تحليلي. يهدف المنهج الوصفي إلى وصف ظاهرة إنشاء النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية وتفاصيلها، بما في ذلك الطبيعة والأهداف والمنتجات والخدمات المصرفية المقدمة. يتم استخدام المصادر المختلفة مثل الدراسات السابقة والتقارير والمراجع للحصول على معلومات دقيقة وشاملة.

أما المنهج التحليلي، فيهدف إلى تحليل البيانات والمعلومات المجمعة لفهم أسباب ودوافع فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية، وتحليل المزايا والتحديات المرتبطة بهذه الظاهرة، وتحديد العوامل المؤثرة في نجاحها. يتم استخدام

الأدوات والتقنيات التحليلية المناسبة مثل التحليل المقارن والتحليل الاقتصادي والتحليل النقدي للتوصل إلى استنتاجات واستنتاجات قوية.

باستخدام المنهج الوصفي والتحليلي معًا، يمكن للدراسة توفير رؤية شاملة وعميقة لظاهرة النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية، وتحليل العوامل المؤثرة والمتحكمة فيها، وتوفير أدلة ومعرفة قيمة لدعم صنع القرار وتحسين الممارسات في المجال المصرفي الإسلامي

الأدوات المستخدمة:

الكتب، المجلات، المذكرات، المقالات.

6- أسباب اختيار الموضوع

يرجع أسباب اختيار موضوع هذا البحث إلى أسباب ذاتية وأخرى موضوعية يمكن تلخيص أهمها فيما يلي:

- **أسباب ذاتية:**

.الرغبة الجامحة في دراسة موضوع يمس الاقتصاد الإسلامي

.قناعتي بأن من أهم الدراسات الآن هي المتعلقة بالاقتصاد الإسلامي والصيرفة الإسلامية نظرا لأهمية الموضوع.

- **أسباب موضوعية**

- النجاح البالغ للصيرفة الإسلامية خاصة في مواجهة الأزمات المالية؛
- المساهمة في تنمية الوعي الثقافي بالمالية الإسلامية؛
- إثراء مجال البحث في المواضيع ذات صلة بالمالية الإسلامية.

7- إطار الدراسة:

من أجل معالجة مشكلة الموضوع قمنا بتحديد الاطار الموضوعي والزمني للدراسة:

الحدود المكانية والزمانية:

شملت الدراسة عينة مكونة من 6 بنوك إسلامية من دولتين الجزائر وماليزيا واعتمدنا في تحليل هذه البنوك على التقارير السنوية المستخرجة من تلك البنوك.

8- الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى:

نور الإيمان روابح، مذكرة مقدمة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير تحت عنوان النوافذ الإسلامية كمدخل لتحول البنوك التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جـــامعة محمد الصـديق بن يحي – جيـــجل- 2021

هناك تشابه في دراستنا وهذه الدراسة وما يميز دراستنا عن هذه الدراسة في كون ان دراستنا متوسعة اكثر في الجانب النظري و بالنسبة للجانب التطبيقي تطرقنا الى بنوك محلية واجنبية.

الدراسة الثانية:

عبد الغني محلق، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير تخصص: تسيير ماليّ دمة لنيل شهادة تحت عنوان الصيرفة الإسلامية كبديل لتمويل المشاريع التنمية الاقتصادية في الجزائر، كلية العلوم االقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، قسم علوم التسيير، جامعة يحي فارس، بالمدية، الجزائر، 2021

تدرس هذه الدراسة الصيرفة الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، تتشارك هذه الدراسة مع دراستنا في كون كل من الدراستين يتناولو الصيرفة الإسلامية في الجانب النظري وما يميز دراستنا عن هذه الدراسة في كون دراستنا تظم تجارب الصيرفة الإسلامية و هذه الدراسة تدرس كيفية تمويل المشاريع الاستثمارية و التنمية الاقتصادية.

9- صعوبات الدراسة:

تتمثل أهم الصعوبات التي واجهتنا خلال قيامنا بهذا البحث:

- قلة الدراسات السابقة حول هذا الموضوع؛
- ندرة المراجع حول النوافذ الإسلامية؛

10- هيكل الدراسة:

لإنجاز الدراسة ومن أجل معالجة إشكالية البحث تم تقسيم البحث إلى ثلاث فصول، وفقا لما يلي:

سيتم خلال الفصل الأول استعراض مختلف المفاهيم العلمية النظرية المتعلقة بالمصارف التقليدية والمصارف الإسلامية حيث تضمن الفصل مبحثين، الأول تناول مفاهيم عامة حول المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية والمبحث الثاني حول النوافذ الإسلامية.

أما الفصل الثاني حول التحول نحو الصيرفة الإسلامية، تضمن بدوره مبحثين، حيث يعالج المبحث الأول مفهوم التحول إلى الصيرفة الإسلامية وأشكاله بينما يتناول المبحث الثاني مبررات ومتطلبات وعقبات التحول الى الصيرفة الإسلامية في الجزائر

ومن خلال الفصل الثالث سيتم تشخيص واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر، حيث تضمن المبحث الأول واقع البنوك الإسلامية في الجزائر، والمبحث الثاني واقع النوافذ الاسلامية في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية.

الفصل الاول:

الإطار النظري للصيرفة والنوافذ الإسلامية

تمهيد الفصل الأول:

بعد هيمنة المصارف التقليدية لفترة طويلة على مختلف الجوانب الاقتصادية والمالية للدول، ظهر إلى الوجود نوع جديد من المصارف تتبنى فكرا اقتصاديا ذا طبيعة خاصة ومختلف تماما على المبادئ التي يقوم عليها كل من الفكر الاقتصادي الشيوعي والرأسمالي، هذه المصارف تسمى بالمصارف الإسلامية تعتمد أساسا في عملها على قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية التي تمنع التعامل بالربا الذي كان أساس معاملات المصارف التقليدية، حيث تعمل هذه المصارف الإسلامية على غرس القيم والأخلاق الإسلامية من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأمم.

تم تصليط الضوء في الفصل الاول على المصارف التقليدية من حيث تعريفها، وأهم خصائصها وأهمية إلى جانب أهداف ووظائف الصيرفة التقليدية، وكذلك على المصارف الإسلامية من حيث التعريف، والنشأة، وخصائص، وأهم الأهداف والأساليب، ومختلف الفروقات بين المصارف التقليدية والإسلامية، وأيضا النوافذ الاسلامية.

ولقد تم تقسيم الفصل الى مبحثين:

- **المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للصيرفة**
- **المبحث الثاني: نوافذ إسلامية**

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للصيرفة

تختلف المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية من حيث المبادئ والأحكام التي تستند إليها في تقديم خدماتها. تعتمد المصارف الإسلامية على مبادئ الشريعة الإسلامية، والتي تحظر فوائد الربا والمخاطر المحرمة. بدلاً من ذلك، تقوم المصارف الإسلامية بتقديم خدماتها بواسطة آليات مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية مثل المشاركة في الأرباح والخسائر، والإيجار، والتمويل الإسلامي، كما تعمل البنوك الإسلامية وفقًا لمفهوم المشاركة بين البنك والعميل في الأرباح والخسائر.

المطلب الأول: المصارف التقليدية:

الفرع الأول: تعريف المصارف التقليدية:

تعتبر المصارف التقليدية من أهم المؤسسات التي تؤدي دورا هاما في تحقيق التنمية وذلك من خلال تجميع الموارد المالية واستخدامها في مجالات استثمارية بما يحسن كفاءتها ويعزز من مكانتها في الساحة الاقتصادية.

يعرف علماء المالية والاقتصاد البنوك التجارية بأكثر من صيغة نذكر منها:

* المصرف التقليدي: هو مؤسسة مالية تعمل في قطاع الخدمات المصرفية والمالية، وتوفر مجموعة واسعة من الخدمات المالية للأفراد والشركات[1].

* المصرف التقليدي: هو مؤسسة مالية مرخصة تعمل في الاقتصاد لتوفير الخدمات المصرفية والمالية للعملاء.

* المصرف التقليدي: هو مؤسسة مالية تعمل في قطاع الخدمات المصرفية وتعمل على جمع وتوظيف الودائع وتمويل الأعمال التجارية والاستثمار وتقديم الخدمات المالية الأخرى[2].

* المصرف التقليدي: هو مؤسسة مالية تقدم الخدمات المصرفية والتمويل والاستثمار والتأمين للعملاء، وتسعى إلى تلبية احتياجاتهم المالية بأعلى جودة وأقل تكلفة[3].

*المصرف التقليدي: هو مؤسسة مالية تقدم خدمات التحويلات المصرفية والتمويل والاستثمار والإدارة الثروات والخدمات الأخرى، وتتميز بترخيص رسمي وقدرتها على التأثير على الاقتصاد بشكل عام[4].

* هي المؤسسات أو المنشآت الائتمانية التي تقوم بحفظ النقود المودعة لديها بصفة آمنة قابلة للسحب عند الطلب أو بعد أجل قصير مع منح الائتمان قصير الأجل.[5]

---

[1] علي عبد الرحمن الحجي، المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، 2006، ص 23.

[2] عبد الفتاح المراكشي، البنوك المركزية وسياساتها النقدية، مكتبة العبيكان، المملكة العربية السعودية، 2015، ص 12.

[3] نورمان فيليب، التحول الرقمي في البنوك، دار المعرفة الجامعية، الإمارات العربية المتحدة، 2019، ص 15.

[4] https://www.investopedia.com/terms/t/traditionalbank.asp تم الاطلاع عليه بتاريخ 2023/04/20.

[5] محمد مصطفى السهوري، إدارة البنوك التجارية، الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2015، ص 34

* يعتبر المصرف التجاري نوعا من أنواع المؤسسات المالية التي يتركز نشاطها في قبول الودائع ومنح الائتمان والمصرف التجاري بهذا المفهوم يعتبر وسيطا بين أولئك الذين لديهم أموالا فائضة، وبين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال.[1]

* هي المصارف التي تعتمد على الحصول على ودائع الأفراد والهيئات سواء كانت تحت الطلب أو لأجل أو بإخطار، وإعادة استثمارها لفترات قصيرة أو متوسطة الأجل في استثمارات بحيث يسهل تحويلها إلى نقدية حاضرة دون خسائر تذكر وذلك من خلال المساهمة في تمويل التجارة الداخلية والخارجية.[2]

بالرغم من التعاريف التي سبقت الا انه قد تشمل مختلف المؤسسات المالية، فإن من الممكن استخدامها لتمييز المصارف التجارية عن المؤسسات المالية الأخرى أو المصارف المتخصصة. إذ يعد قبول الودائع ومنح القروض هو العملية الأساسية التي تسمح للمصرف التجاري بإنشاء النقد، وهذا ما يميزها عن المؤسسات المالية الأخرى. كما أن قبول الودائع بأنواعها المختلفة يمثل الخاصية الأساسية التي تميز المصارف التجارية عن بقية المصارف المتخصصة الأخرى. ولكن يمكن تغيير تلك العبارة بطريقة تعبر عن المعنى نفسه دون تغييره، فالمفهوم يبقى واحداً ويمكن تعبير عنه بطرق مختلفة.

[1] سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، الطبعة الأولى، دار أسامة لنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 14

[2] مكرم عبد المسيح بسيلي، المعاملات المصرفية المحاسبية والاستثمار وتحليل القوائم المالية، الناشر المكتبة العصرية، 2008، ص 09

الفرع الثاني:: خصائص وأهمية المصارف التقليدية:

1/ خصائص المصارف التقليدية:

تميز المصارف التقليدية بعدة خصائص من بينها[1]:

قبول الودائع: تقوم المصارف التقليدية بقبول الودائع من العملاء بمختلف أنواعها، سواء الودائع الجارية أو الودائع الثابتة أو الودائع بالعملات الأجنبية، وتدفع للعملاء فائدة على تلك الودائع.

منح القروض: تقوم المصارف التقليدية بمنح القروض للعملاء بأغراض مختلفة، مثل تمويل الشركات والأفراد والمشاريع والعقارات، وتتقاضى البنوك فوائد على تلك القروض.

الخدمات المصرفية: تقوم المصارف التقليدية بتقديم الخدمات المصرفية للعملاء، مثل فتح الحسابات الجارية والتوفير والتحويلات المالية والدفع الإلكتروني وغيرها من الخدمات.

إدارة الأموال: تتمتع المصارف التقليدية بالقدرة على إدارة الأموال والاستثمار في مختلف الأدوات المالية، مثل الأسهم والسندات وصناديق الاستثمار وغيرها، بغرض تحقيق الأرباح للعملاء والبنك على حد سواء.

التسهيلات الائتمانية: تقوم المصارف التقليدية بتقديم التسهيلات الائتمانية للعملاء، مثل بطاقات الائتمان والقروض الشخصية وتمويل السيارات وغيرها، وتتقاضى فوائد على تلك التسهيلات.

العمليات الدولية: تتمتع المصارف التقليدية بالقدرة على القيام بالعمليات المصرفية الدولية، مثل التحويلات الدولية والتحويلات السريعة وصرف العملات الأجنبية وغيرها.

الحماية القانونية: تتمتع المصارف التقليدية بحماية القانون.

هناك عدت خصائص أخرى تتمثل فيما يلي:[2]

تقديم الخدمات المصرفية التقليدية: تقوم المصارف التقليدية بتقديم خدمات المصرفية التقليدية مثل: فتح الحسابات الجارية والحسابات التوفيرية وتقديم القروض والودائع وإصدار البطاقات الائتمانية.

[1] جمال سليم، أساسيات النظام المصرفي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، لبنان، 2018، ص 45-51.

[2] محمد حسن طلحة، إدارة البنوك، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، مصر، 2017، ص 27-32.

العمل بمبدأ الربحية: تعمل المصارف التقليدية بمبدأ الربحية، حيث تحقق الأرباح من خلال فرق الفائدة بين الودائع والقروض والاستثمارات الأخرى.

الإدارة المركزية: تتميز المصارف التقليدية بنظام إدارة مركزي يتحكم في جميع العمليات المصرفية المختلفة التي تتم في الفروع.

التنظيم الحكومي: تخضع المصارف التقليدية لتنظيم ورقابة حكومية من قبل الجهات المختصة، وتحتاج إلى ترخيص حكومي قبل بدء نشاطها.

الأمان والحماية: تهتم المصارف التقليدية بتوفير أعلى مستويات الأمان والحماية للودائع والحسابات المصرفية للعملاء، وتتخذ إجراءات صارمة لمنع الاحتيال والاختراق الإلكتروني والسرقة.

العلاقة الشخصية مع العملاء: تقوم المصارف التقليدية ببناء علاقات شخصية مع العملاء وتقديم النصح والإرشاد المالي لهم، وتهتم بتلبية احتياجات العملاء وتقديم الخدمات المصرفية المناسبة لهم.

الشبكة الواسعة من الفروع: تتمتع المصارف التقليدية بشبكة واسعة من الفروع في مختلف المدن والمناطق، مما يجعلها متاحة ومناسبة لجميع العملاء

2/ أهمية المصارف التقليدية:

تلعب المصارف التجارية دورًا حيويًا في الحياة الاقتصادية الحديثة بفضل دورها في حفظ النقود وتجميع الموارد المالية للمجتمع وتلبية احتياجات البلد من مختلف أنواع الائتمان بمدد متفاوتة، وإنشاء وسائل لتدفق الأموال. وتظهر أهمية المصارف التقليدية من خلال تجميعها لأرصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى واسع، مما يسمح بتحقيق حجم كبير من التمويل والتمويل السيولة. ويمكن القول بأن الصارف التجارية تعتبر أحد المؤسسات الرئيسية في النظام المالي والاقتصادي في العالم[1].

وتتمثل أهمية المصارف التقليدية فيما يلي:[2]

[1] حسين وغازي العلي، دور البنوك التجارية في تحقيق النمو الاقتصادي: دراسة مقارنة بين المملكة العربية السعودية ودول مجلس التعاون الخليجي". مجلة الدراسات المالية والمصرفية، مجلد8، العدد، 2019/03/12، ص 17-36

[2] يحي علي، إدارة المخاطر المصرفية في البنوك التجارية السعودية، دار الحضارة للنشر والتوزيع.، الرياض، المملكة العربية السعودية،2017، ص ص 17- 23

–جمع الودائع وتوفير السيولة: تعد المصارف مؤسسات مالية تجمع الودائع وتوفر السيولة للمقترضين، وهذا يساهم في تحفيز الاستثمارات وتمويل المشاريع الاقتصادية.

– منح القروض: تقوم المصارف بمنح القروض للأفراد والشركات والحكومات، وهذا يساعد في تمويل المشاريع الجديدة وتوسيع الأعمال التجارية ودعم النمو الاقتصادي.

– تحويل الأموال: توفر المصارف خدمات تحويل الأموال والدفع الإلكتروني، وهذا يساعد في تسهيل التجارة الدولية وتحويل الأموال بين الدول.

– الحفاظ على الأموال: توفر المصارف خدمات الحفاظ على الأموال وحمايتها من السرقة والفساد، وهذا يعطي العملاء الثقة في المصارف ويساعد في استقرار الاقتصاد.

– دعم النظام المالي: تلعب المصارف دورًا حيويًا في دعم النظام المالي وتحقيق الاستقرار المالي والاقتصادي، وتساعد في التحكم في مستوى التضخم ومعدلات الفائدة وسعر صرف العملات.

–تمويل الأفراد والشركات: تعد المصارف التقليدية المصدر الرئيسي للتمويل للأفراد والشركات، حيث توفر القروض والتسهيلات المالية المختلفة التي تساعد في تمويل الأنشطة التجارية والاستثمارية والشخصية.

–الحفاظ على الودائع: توفر المصارف التقليدية الأمان والاستقرار للودائع التي يودعها العملاء، حيث تتبع سياسات وإجراءات تهدف إلى حماية أموال العملاء وضمان استردادها في حالة الحاجة.

–الدور في الاقتصاد الوطني: تلعب المصارف التقليدية دورًا هامًا في تنمية الاقتصاد الوطني، حيث تساهم في تحفيز الاستثمارات وخلق فرص العمل وتوفير التمويل اللازم للشركات والأفراد.

–التحوط والتنويع: تستخدم المصارف التقليدية مختلف الأدوات المالية للتحوط والتنويع في استثماراتها ونشاطاتها المصرفية، مما يساعد على تقليل المخاطر المالية وزيادة الاستقرار المالي.

–الدور في نظام الدفع: تلعب المصارف التقليدية دورًا حيويًا في نظام الدفع، حيث توفر خدمات التحويلات المالية والمدفوعات الإلكترونية وغيرها من الخدمات التي تساعد على تسهيل العمليات المالية وتحسين الكفاءة.

–الدور في تطوير المجتمعات: تساهم المصارف التقليدية في تطوير المجتمعات ودعم العديد من الأنشطة الخيرية والمشاريع الاجتماعية والتعليمية والصحية، مما يعزز دورها في خدمة المجتمع وتحسين جودة الحياة.

بشكل عام، يمكن القول أن المصارف التقليدية تلعب دورًا مهمًا في دعم الاقتصادات المحلية والعالمية وتوفير السيولة وتمويل المشاريع وتحقيق النمو الاقتصادي.

الفرع الثالث: أهداف ووظائف المصارف التقليدية:

1/ أهداف المصارف التقليدية:

تهدف المصارف التقليدية إلى تحقيق العديد من الأهداف، من بينها[1]:

– **تحفيز الاستثمار والنمو الاقتصادي:** عن طريق توفير القروض والائتمان للأفراد والشركات والمشاريع الصغيرة والكبيرة لتمويل أعمالهم وتوسيع نشاطاتهم.

– **تشجيع الادخار:** عن طريق توفير مجموعة من الخدمات المصرفية للأفراد والشركات التي تمكنهم من إدارة أموالهم بطريقة فعالة ومربحة.

–**الحفاظ على الاستقرار المالي:** عن طريق توفير السيولة المالية للمودعين وتقليل المخاطر المالية وضمان سلامة النظام المالي في الدولة.

– **توفير الخدمات المصرفية للجميع:** عن طريق توفير خدمات المصرفية لجميع الأفراد والشركات بمختلف فئاتهم ومستويات دخلهم.

– **الحد من الفقر والبطالة:** عن طريق توفير القروض والائتمان للمشاريع الصغيرة والمتوسطة وتوفير فرص العمل والتدريب المهني.

– **تطوير النظام المصرفي:** عن طريق تحسين أداء البنوك وتطوير منتجاتها وخدماتها وتبني التقنيات المالية الحديثة.

– **توفير الأمن والحماية المالية:** عن طريق توفير خدمات التأمين والحماية المالية للأفراد والشركات.

تلعب هذه الأهداف دورًا هامًا في دعم الاقتصاد وتطوير النظام المالي في الدولة.

[1] لسميرة الحسيني، تطور البنوك المركزية ودورها في تحقيق الاستقرار المالي، دار المعارف الجامعية، 2017، المغرب، ص 23.

2/ وظائف المصارف التقليدية:

تتركز معظم عمليات المصارف في قبول الودائع ومن ثم إعادة استثمارها بشتى أنواع ومجالات الاستثمار المختلفة[1]

2-1 الوظائف التقليدية:

– تلقي أو قبول الودائع: من مختلف الجهات والودائع أنواع أهمها:

–ودائع جارية: هي تلك الودائع التي يستطيع أصحابها سحبها دون سابق إنذار.

–ودائع لأجل: وهذه الودائع يقوم اصحابها بإيداعها لفترات زمنية يتفق عليها البنك مع المودع، وبذلك فإن هذه الودائع تعتبر التزاما على المصرف شأنها في ذلك شأن الودائع الجارية، ولكن تقوم المصارف التجارية بدفع فائدة على هذه الودائع وهذا النوع من الودائع يستطيع العميل سحبها عند حلول أجالها.

– تقديم القروض: يعمل المصرف على توظيف موارده في شكل استثمارات متنوعة بمراعاة مبدئي السيولة والربحية وتنقسم الفروض الممنوحة إلى نوعين:

– قروض بضمانات مختلفة: أي قروض بضمانات المحاصيل الزراعية، المنقولات الأوراق المالية، عقارات وغيرها.

– قروض بدون ضمانات: حيث يكون الضمان شخصيا ويستند على السمعة الائتمانية للأشخاص.

– خلق النقود: تتعامل المصارف بصورة رئيسية بقبول الودائع من الأفراد ومنها بشكل قروض يتم استخدامها في تمويل نشاطات استثمارية واقتصادية مختلفة، حيث أن قيامها بهذه الوظيفة ساعدها على أن تكون جهة ثانية مع البنك المركزي تؤثر على كمية النقود الموجودة في الاقتصاد ذلك بمنح قروض تشتق مبالغتها من الودائع الأولية فتزيد من العرض الكلي للنقود.

2-2 الوظائف الحديثة:

وتتمثل هذه الوظائف فيما يلي:

– تمويل عمليات التجارة الخارجية: تلعب المصارف التجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية.

[1] عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية عمليات وتقنيات وتطبيقات، الجزائر، 2016 ص 24

– **تحصيل الشيكات:** تعمل المصارف على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملاتها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة، حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع، أي الحساب الجاري لدى المصارف التجارية سواء بالزيادة أو بالنقصان.

– **تحصيل الأوراق التجارية وخصمها:** الأوراق التجارية هي أدوات الائتمان قصيرة الأجل من أهمها الكمبيالة، السند الأدنى، أذونات الخزينة، ويقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التجارية من مصادرها المختلفة، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد أو خارجه، وقد يحدث أن يقع حاملو الأوراق التجارية في أزمة سيولة مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التجارية قصد خصمها مقابل عمولة تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه المصارف التجارية نتيجة تحويل الأخطار إليها.

– **إدارة محافظ الاستثمار:** تعمل المصارف التجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب العملاء وكذلك متابعة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار.

– **تقديم الاستشارات ودراسات الجدوى الاقتصادية لحساب الغير:** أصبحت المصارف تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها وقد اكتست هذه الخدمة سمة الحداثة من التطورات المستمرة التي شهدتها أساليب وطرق دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وقيام المصارف باستثمار الأموال في البحث عن الأساليب الحديثة في ذلك.

– **التعامل بالعملات الأجنبية:** تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أو أجلا وذلك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة والعلاج...

– **إصدار البطاقات الائتمانية:** من أشهر الخدمات المصرفية الحديثة التي تقدمها البنوك خاصة في الدول المتقدمة، ويتيح هذه الخدمة للمستفيدين منها الجمع بين مصادر المدفوعات النقدية بمعنى تحويل المستحقات المالية من شخص إلى آخر ومنح أو الحصول على إئتمان مع العلم أن كل شكل من أشكال بطاقات الائتمان يوفر نوعا من أنواع الائتمان.

–**عمليات الإيجار العادي للأموال المنقولة وغير المنقولة:** فيما يخص البنوك والمؤسسات المخولة بإجراء عمليات إيجار مقرونة بحق خيارات الشراء (القرض الإيجاري).

المطلب الثاني: تعريف ونشأة وخصائص المصارف الإسلامية.

الفرع الاول: تعريف المصارف الإسلامية.

قبل إعطاء تعريف للمصارف الإسلامية، نحاول تبيان كل من المعنى اللغوي والاصطلاحي لكلمة مصرف

المعنى اللغوي: «اسم مكان مشتق من الصرف» [1]

المعنى الاصطلاحي: عرفه أحدهم أنه «منشأة تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع النقود الفائضة عن حاجة الجمهور، أو منشآت الأعمال أو الدولة لغرض إقراضها للآخرين وفق أسس معينة، أو استثمارها في أوراق مالية محددة» [2]

بعد إعطاء التعريف اللغوي والاصطلاحي للمصرف، نحاول تبيان ووصف معنى المصارف الإسلامية:

التعريف الأول: «المصرف الإسلامي مؤسسة نقدية مالية تعمل على جذب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها ونموها في إطار القواعد المستقرة للشريعة الإسلامية وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصاداتها» [3]

التعريف الثاني: المصرف الإسلامي هو مؤسسة مالية مصرفية تزاول أعمالها وفق أحكام الشريعة الإسلامية[4]

التعريف الثالث: تلك المؤسسات التي تباشر الأعمال المصرفية، مع التزامها باجتناب التعامل بالفوائد الربوية، أخذا وعطاء – بوصفه تعاملا محرما شرعاً – باجتناب أي عمل مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية»[5]

التعريف الرابع: «مؤسسة مالية اقتصادية تلتزم بأحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية في تعبئة الموارد وتوظيفها وفقا لصيغ تمويلية واستثمارها تتوافق والضوابط الشرعية بما يخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الإسلامي»[6]

من خلال التعاريف السابقة الذكر نستنتج أن المصارف الإسلامية: **هي تلك المؤسسات النقدية المالية التي تقوم بمختلف المعاملات المالية التجارية والاستثمارية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية والقائمة أساسا على مبدأ عدم التعامل بالربا لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمعات.**

---

[1] عبد الزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار أسامة، الأردن، 1998، ص 26.

[2] خليل الشماع، إدارة المصارف، الطبعة الثانية، مطبعة الزهراء، بغداد، 1975، ص 11.

[3] محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، إيثارك للنشر والتوزيع، القاهرة، بدون سنة نشر، ص 17.

[4] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، مرجع سبق ذكره، ص 174.

[5] رشيد دغال، دور المصارف في تعبئة الموارد المالية للتنمية: دراسة مقارنة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، رسالة ماجيستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة باتنة، الجزائر، 2007، ص 83.

[6] أبو بكر هاشم أبو بكر، التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية: الواقع والتحديات وآليات التطوير، الطبعة الأولى، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، مصر، 2012، ص35.

الفرع الثاني: نشأة المصارف الإسلامية.

لا شك أن مختلف المعاملات المالية التي كانت سائدة في الدول الإسلامية عبر العصور كانت قائمة على أحكام وتعاليم الشريعة الإسلامية، حيث يعتبر بيت مال المسلمين أول مؤسسة مالية ترعى شؤون واحتياجات المسلمين في ذلك الوقت، إلا أن الاستعمار الذي أطال معظم البلدان الإسلامية وكذا الغزو الفكري والاقتصادي لها أدى إلى الركود والتأخر في تطور المعاملات الإسلامية فيها، وفي المقابل ظهرت أنظمة ربوية بديلة توغلت في المجتمعات الإسلامية وعملت على التأثير على الحكومات الإسلامية – بدعوى تحرير التجارة وتشجيع الاستثمارات – الإصدار القوانين المقننة للفوائد الربوية.

ومنذ مطلع النصف الثاني من القرن العشرين تبلورت فكرة ضرورة استبعاد الربا من المعاملات المالية فكانت أول محاولة الإنشاء مصرف إسلامي في إحدى المناطق الريفية «بباكستان» في الخمسينيات من القرن العشرين حيث ظهرت مؤسسة تقوم باستقبال الودائع من مالكي الأراضي وتقديمها كقروض للمزارعين لتحسين مستواهم المعيشي وتحسين نشاطهم الزراعي، دون أن يتلقى أصحاب الودائع أي عائد على ودائعهم، كما أن القروض الممنوحة لهؤلاء المزارعين كانت أيضا بدون عائد بالنسبة للمؤسسة المقرضة، وإنما كانت تأخذ مقابل ذلك أجور رمزية لتغطية تكاليفها الإدارية فقط، لكن سرعان ما توقفت المؤسسة عن نشاطها في بداية الستينيات بسبب عدم تجدد الإقبال على الإيداع من طرف أصحاب الأراضي إلى جانب عدم توفر المؤهلات بالنسبة للعاملين في المؤسسة.[1]

وفي بداية الستينيات وبالتحديد سنة 1963م ظهر رسميا أول مصرف إسلامي في مصر بمدينة (ميت غمر) وقد تمثلت التجربة في إنشاء (بنك الادخار المحلي) الذي يعمل على مبدأ إنشاء فروع مصرفية في كل منطقة ريفية لتعبئة المدخرات ثم إعادة توظيفها محليا لتخدم احتياجات تلك المناطق، حيث كان الإقبال كبير من طرف المودعين بسبب عدم وجود أي فوائد تدفع على الودائع في تلك البنوك وبالنسبة للقروض التي كانوا يتحصلون عليها لاستخدامها في الإسكان والزراعة وكذلك شراء المعدات والآلات اللازمة. [2]

فقد استطاعت هذه الفروع من جذب أكثر من مليون عميل وخدمة ما يقارب بـ 53 قرية وحوالي (59 ألف) مودع خلال أكثر من ثلاث سنوات من عملها، لكن سرعان ما تم إيقاف العمل بها سنة 1967م لأسباب عدة كعدم رسوخ الإطار النظري للأعمال المصرفية الإسلامية التي تقوم بها، وعدم توفر المؤهلات لأداء العمل المصرفي الإسلامي، إلى جانب عدم تلقيها العناية اللازمة من طرف الحكومة.[3]

---

[1] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، مرجع سبق ذكره، ص 174.

[2] أبوبكر هاشم، مرجع سبق ذكره، ص 40

[3] مسدور فارس، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 85

وفي سنة 1971م تأسس بنك ناصر الاجتماعي بالقاهرة الذي بدأ ممارسة نشاطاته عمليا سنة 1972م حيث قام بتقديم الخدمات والمساعدات الاجتماعية بعيدا عن التعامل بالربا، وقد كان إنشاء هذا المصرف باعثا لضرورة إنشاء العديد من المصارف في العديد من الدول العربية والإسلامية.

وبعد ذلك توالت عمليات إنشاء البنوك الإسلامية على الصعيدين العربي والدولي تذكر أهمها:

- ❖ في سنة 1975م تم إنشاء مصرفين إسلاميين معا هما (البنك الإسلامي للتنمية) بجدة، و(بنك دبي الإسلامي) في دولة الإمارات العربية المتحدة للقيام بعملية التمويل وتنمية التجارة الخارجية حيث شاركت في رأسماله دول منظمة المؤتمر الإسلامي لدعم المشاريع التنموية لهذه البلدان؛
- ❖ عرفت سنة 1977م إنشاء ثلاثة مصارف إسلامية وهي بنك فيصل المصري، بنك فيصل السوداني، وبيت التمويل الكويتي، كما ظهر في نفس السنة الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بمكة المكرمة لدعم الروابط بين المصارف الإسلامية والتعاون والتنسيق فيما بينها؛
- ❖ ظهور البنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار في سنة 1978م؛
- ❖ تأسيس بنك البحرين الإسلامي في سنة 1979م، حيث ينص النظام فيها على التزام المصرف بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في كل ما يتصل بنشاطها ومعاملاتها وبوجوب إلغاء جميع صور الربا سواء كان صريحا أو خفيا أو مشتبها[1] .

بعد الانتشار السريع الذي عرفته المصارف الإسلامية في الدول العربية انتقلت إلى الكثير من الدول الإسلامية على غرار كل من «إيران» و «باكستان» سنة 1980م، وانتشرت حاليا في أكثر من 60 دولة من دول العالم الإسلامي والدول الغربية، حيث يوجد أزيد من 300 مصرفا ومؤسسة مالية إسلامية تبلغ أصولها المالية حوالي 400 مليار دولار أمريكي وينمو القطاع المصرفي بمعدلات كبيرة تفوق 20% سنويا.[2]

الفرع الثالث: خصائص المصارف الإسلامية.

1- عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء:

تعتبر هذه الخاصية من المبادئ الأساسية والرئيسية التي يقوم عليها المصرف الإسلامي وبدونها يكون هذا المصرف كأي مصرف ربوي آخر، وعليه فالبعد عن المعاملات الربوية هو أساس المعاملات المالية المتوافقة مع الضوابط الشرعية ذلك لأن الإسلام قد حرم الربا بكل أنواعه وشدد العقوبة عليه، كما ورد ذلك صراحة في النصوص الشرعية من الكتاب والسنة والإجماع التي سنذكرها بإيجاز:

[1] فارس مسدور، مرجع سبق ذكره، ص 86.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 81.

أ. **من الكتاب:** كما ورد ذلك في سورة البقرة الآية (278-280) «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا ما بقي من الرّبا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ۝ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لا تَظْلِمُونَ وَلا تُظْلَمُونَ ۝ وَإِن كان ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ»؛

ب. **من السنة: وردت أدلة كثيرة في السنة النبوية تحرم الربا منها الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال** اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات»؛[1]

ج. **الإجماع:** حيث اجتمعت الأمة على أصل تحريم الربا واختلفوا في تفصيل مسائله وتبيين أحكامه وتفسير شرائطه، حيث تختلف العلاقة بين المصارف الإسلامية وزبائنها المستثمرين عن العلاقة بين المصارف التقليدية، وزبائنها المقترضين فالأولى تعمل بمبدأ المشاركة في الاستثمار أما الثانية تقوم بمنح الائتمان بالفائدة كأساس لتلك العلاقة؛

2. الالتزام بقاعدة اتباع الحلال والابتعاد عن الحرام:

بحكم أن المصارف الإسلامية تستمد مشروعيتها من تجسيدها للفكر الإسلامي فإنها تلتزم التزاما كاملا بتطبيق قاعدة الحلال والحرام في كل معاملاتها، والتقيد بأخلاقيات الإسلام وأدابه في معاملاتها في طابعها الشمولي الذي يمتد إلى كافة مجالات النشاط الإنساني التي تتعامل معها.[2]

وعليه فإن المصارف الإسلامية تقوم بالاستثمار وتمويل المشاريع التي تحقق الخير للمجتمع مع مراعاة قاعدة الحلال والحرام، فلا يمكن للمصرف الإسلامي توجيه خدماته إلى أنشطة تدخل في دائرة الحرام لما فيها من أضرار خطيرة على المجتمع مثل أنشطة الخمور، المخدرات، وبيع لحم الخنزير، وقاعات القمار ... إلخ.

3. ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:

إن المصارف الإسلامية تعمل على الجمع والربط بين الجانب المادي والروحي للإنسان، ولا تنفصل في المجتمع الإسلامي الناحية الاجتماعية عن الناحية الاقتصادية، اذ أن المصرف الإسلامي لا يربط بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية فقط، بل يعتبر التنمية الاجتماعية أساسا لا توتي التنمية الاقتصادية ثمارها إلا بمراعاته، وهو بذلك يراعي الجانبين، فالمصرف الإسلامي يقوم بجمع الزكاة ويعمل على توزيعها وإيصالها لمستحقيها، إلى جانب أنه يحاول تحسين ورفع المستوى المعيشي للمجتمع انطلاقا من سياسته الاستثمارية وبفتح أبوابه أمام الجميع من خلال المشاريع والمؤسسات الاقتصادية التابعة له.[3]

---

[1] صحيح البخاري، كتاب الوصايا حديث رقم 2766، الطبعة الأولى، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2002، ص674.

[2] محسن أحمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 19.

[3] حربي محمد عريقات سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص 96.

4. إحياء نظام الزكاة:

تعتبر الزكاة الأداة الرئيسية في النظام المالي الإسلامي، إذ تعمل على تحقيق الكثير من أهداف المجتمع الإسلامي من حيث تحقيق العدالة الاجتماعية في توزيع المداخيل والتقليل من التفاوت بين طبقات المجتمع.[1] حيث أقامت المصارف الإسلامية صناديق خاصة تتولى إدارتها تقوم من خلالها بتحصيل وتوزيع زكاة أموالها المستحقة على نشاطها وذلك بخصمها من صافي الأرباح قبل التوزيع، إلى جانب الزكاة المستحقة على رأسمال المصرف والاحتياطات المحتجزة، إضافة إلى أموال الزكاة التي يفوض العملاء مصرفهم بخصمها من حسابهم وكذلك مختلف التبرعات التي تضم إلى صندوق الزكاة والعمل على إيصال هذه الأموال إلى مستحقيها بهدف تحقيق التكافل الاجتماعي للقضاء على الفقر وفتح فرص العمل للقضاء على مشكل البطالة[2] ومحاولة استثمار الفائض من تلك الأموال وتنميتها.

5. تجميع الأموال المعطلة:

تعمل المصارف الإسلامية على تجميع أموال الكثير من المسلمين في العالم الإسلامي والتي تعد أموالا غير ننشطة بسبب امتناعهم عن إيداعها واستثمارها في المصارف التقليدية بحكم التزامهم بمبادئ وتعاليم الدين الإسلامي الذي يحرم التعامل بالربا بمختلف أشكالها وعليه فقد استطاعت المصارف الإسلامية تحريك وإخراج تلك الأموال المكتنزة إلى دائرة النشاط وجعلها أداة فعالة لخدمة الاقتصاد الوطني والمشاريع التنموية التي تعود بالنفع على المجتمع، مما دفع الكثير من أصحاب رؤوس الأموال لاستثمار أموالهم المجمدة وتنميتها في مختلف المشاريع الاستثمارية تجارية كانت صناعية أم زراعية.[3]

6. الخضوع إلى الرقابة الشرعية:

تخضع المصارف الإسلامية إلى رقابة ذات شقين الشق الأول ذاتي أي من داخل الفرد ومن وحي ضميره وهذا بتمسكه بتعاليم دينه وخوفه من إغضاب الله عز وجل في معاملاته،[4] أما الشق الثاني فهي رقابة خارجية فإضافة إلى الرقابة المصرفية والمالية هناك أيضا ما يسمى برقابة الهيئة الشرعية على كافة نشاطات وأعمال البنوك المصرفية وهذا ما يميز المصارف الإسلامية عن المصارف التقليدية.

---

[1] فارس مسدور، مرجع سبق ذكره، ص 100.

[2] ريمون يوسف فرحات المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004، ص 60.

[3] عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، مرجع سبق ذكره، ص 194.

[4] محسن أحمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص 27.

الفرع الرابع: أهداف وأساليب المصارف الإسلامية

1/ الأهداف:

تختلف الأهداف التي تسعى المصارف الإسلامية لتحقيقها عن تلك الأهداف التي تسعى إليها المصارف التقليدية باعتبار أن الهدف الرئيسي للمصارف الإسلامية ليس تحقيق الربح فقط وإنما تحقيق أهداف أخرى من بينها المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الذي تعمل فيه.

وقبل استعراض أهم الأهداف التي تطمح إليها المصارف الإسلامية يجب الإشارة إلى أن تحقيق أقصى الأرباح هو هدف لا يغيب عن تفكير إدارة المصارف مهما كان نوعها لكن مع التأكيد على أن نظرة المصارف الإسلامية إلى الربح تختلف عن نظرة المصارف التقليدية، وذلك في مجموعة من النقاط يمكن إبراز أهمها فيما يلي:[1]

- تقرير العمل كمصدر آخر للكسب بديلا عن اعتبار المال المصدر الوحيد للكسب في النشاط المصرفي.
- تقرير مبدأ المشاركة في الربح والخسارة من خلال مختلف صيغ التمويل والاستثمار بدلا عن مبدأ العلم المضمون والمتمثل في سعر الفائدة الثابت.
- تصحيح وظيفة رأس المال في مجتمع كخادم لمصالحه لا ككيان مستقل ينمو في معزل عن المجتمع وفي معزل عن مصالحه واحتياجاته الضرورية.

وفيما يلي جملة من الأهداف المتنوعة التي تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيقها:

أولا. الأهداف المالية:

تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المالية والتي تعكس مدى نجاحها، وتخضع هذه الأهداف إلى أحكام ومقاصد الشريعة الإسلامية، ومن بينها ما يلي:[2]

1. جذب الودائع وتنميتها: يعتبر هذا الهدف الشق الأول في عملية الوساطة المالية وأحد أهم أهداف المصارف الإسلامية باعتباره تطبيقا للقاعدة الشرعية التي تنص على عدم تعطيل الأموال بل تفرض تشغيلها واستثمارها بما يحقق التنمية في المجتمع.

2. استثمار الأموال: بعد هذا الهدف الشق الثاني من عملية الوساطة المالية، وهو المصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح سواء للمساهمين أو للمودعين باعتبار أن المصارف الإسلامية تعتمد على الاستثمارات بشكل شبه كلي للحصول على الأرباح، وهذا بخلاف المصارف التقليدية التي تعتمد على الإقراض بفائدة للحصول على الربح من الفرق بين الفائدة المدينة والدائنة، وفي هذا الصدد تعتمد المصارف الإسلامية على صيغ استثمارية متنوعة تسمح

---

[1] عصام عمر، البنوك الوضعية والشرعية والنظام المصرف، نظرية التمويل الإسلامي، البنوك الإسلامية)، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013، ص 284.

[2] السيد محمد أحمد السريتي، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي: دراسة مقارنة مع الاقتصاد الوضعي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2013، ص ص: 381-382.

لها باستثمار أموالها مثل المضاربة، المشاركة، ..وغيرها، ويجب على المصارف الإسلامية مراعاة الجوانب الاجتماعية عند استثمار تلك الأموال.

3. **تحقيق الربح**: باعتبار المصارف الإسلامية مؤسسات مالية فإن هدف تحقيق الربح يعد أحد أهدافها الرئيسية، وهو الذي يسمح لها بالاستمرار والمنافسة في السوق المصرفي، كما أنه دليل على نجاح العمل المصرفي الإسلامي. وتنتج الأرباح من عمليات الاستثمارات والعمليات المصرفية التي تقوم بها المصارف الإسلامية ويتم توزيعها على المساهمين وعلى المودعين وكلما زادت الأرباح أدى ذلك إلى تعظيم القيمة السوقية لأسهم المساهمين.

ثانيا. الأهداف الاجتماعية:

تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق جملة من الأهداف الاجتماعية منها:[1]

- العمل على تعظيم ثقة المتعاملين معها في النظام الاقتصادي الإسلامي.
- ربط البعد الاجتماعي للمصارف الإسلامية بالبعد الاقتصادي لتحقيق تنمية شاملة ومتكاملة.
- جمع الزكاة وتوزيعها على المستحقين مما يساهم في التخفيف من حدة الفقر والبطالة ومختلف المشاكل الاجتماعية.
- تقديم قروض حسنة والمساهمة في إنشاء مرافق ذات مصلحة عامة مثل: المستشفيات والمدارس والمساجد.

ثالثا. أهداف خاصة بالمتعاملين:

ينبغي على المصارف الإسلامية أن تحرص على تحقيق أهداف المتعاملين معها من خلال ما يلي:[2]

1. تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية: لمختلف المتعاملين معها في إطار أحكام وقواعد الشريعة الإسلامية كما يجب عليها العمل من أجل المحافظة على المتعاملين الحاليين وجذب متعاملين جدد.
2. توفير التمويل للمستثمرين: تقوم المصارف الإسلامية باستثمار الأموال المودعة لديها من خلال أفضل قنوات الاستثمار المتاحة ويكون ذلك من خلال توفير التمويل اللازم للمستثمرين أو استثمار تلك الأموال عن طريق شركات تابعة متخصصة.
3. توفير الأمان للمودعين: تعد ثقة المودعين في المصرف دليلا على نجاحه، ومن أهم عوامل الثقة في المصارف توفر السيولة النقدية بشكل مستمر لمواجهة احتمالات السحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجة إلى تسييل أصول ثابتة، وتستخدم السيولة النقدية في المصارف للوفاء

[1] صام عمر، البنوك الوضعية والشرعية (النظام المصري، النظرية التمويل الإسلامي، البنوك الإسلامية)، مرجع سابق، ص ص: 287-288.

[2] http://www.beltagi.com/ar/p تم الاطلاع عليه 2023/03/22

باحتياجات سحب الودائع الجارية من ناحية والوفاء باحتياجات المصرف من النفقات التشغيلية من ناحية أخرى.

رابعا. أهداف داخلية:

تسعى المصارف الإسلامية إلى تحقيق جملة من الأهداف الداخلية من بينها:[1]

1. تنمية العنصر البشري: يؤثر العنصر البشري بشكل رئيسي في عملية تحقيق الأرباح، حيث أن الأموال لا تدر عائدا بنفسها دون استثمار، لذلك تحتاج المصارف الإسلامية في سبيل تحقيقها لأهدافها إلى عنصر بشري كفء، ويملك قدرات ومهارات ويجمع بين الخبرة المصرفية والمعرفة الشرعية.
2. تحقيق معدلات نمو مرتفعة: تنشأ المؤسسات بصفة عامة بهدف الاستمرار وخصوصا المصارف، حيث أنها تمثل عماد الاقتصاد لأي دولة، وحتى تستمر المصارف الإسلامية في السوق المصرفية لا بد أن تحقق معدل نمو يمكنها من الاستمرار والمنافسة.
3. الانتشار جغرافيا: يسمح الانتشار الجغرافي للمصارف بتغطية أكبر قدر من المتعاملين في المجتمع مما يزيد من قدرتها على المنافسة، لذلك تسعى المصارف الإسلامية إلى توسيع انتشارها الجغرافي الأمر الذي يمكنها من تقديم خدماتها المصرفية لجميع المتعاملين معها.

خامسا. أهداف ابتكارية:

في ضوء المنافسة الشديدة بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية في السوق المصرفية على جذب متعاملين جدد فإنه يجب على المصارف الإسلامية مواكبة أحدث المستجدات في المجال المصرفي من خلال تطوير خدماتها بشكل دائم ومستمر، ويكون ذلك من خلال[2]:

1. تطوير الخدمات المصرفية الحالية وابتكار خدمات مصرفية جديدة: تعمل المصارف الإسلامية في إطار الاستمرار والمنافسة على تطوير الخدمات المصرفية التي تقدمها لعملائها وذلك لنيل رضا فئات عريضة منهم وضمان ولائهم لها، وليس هذا فحسب فالمصارف الإسلامية مطالبة أيضا بتقديم الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف التقليدية والتي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.
2. ابتكار صيغ تمويلية جديدة: من المعروف أن المصارف التقليدية تقدم لعملائها قروض بفوائد التمويل مشاريعهم الاستثمارية، ومن أجل ضمان ولائهم لها تقوم من حين لآخر بتخفيض أسعار تلك الفوائد، كما تقوم بتقديم تسهيلات مغرية لهم، لهذا ينبغي على المصارف الإسلامية أخذ ذلك بعين الاعتبار من خلال العمل على إيجاد صيغ استثمارية جديدة تكون ملائمة لرغبات مختلف شرائح المجتمع.

---

[1] السيد محمد أحمد السريعي، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي، مرجع سابق، من 383.

[2] http://www.beltagi.com/ar/?p- تمت الاطلاع عليه 2023/03/22

سادسا. أهداف استثمارية:

تعمل المصارف الإسلامية في هذا الجانب على:[1]

- نشر وتنمية الوعي الادخاري لدى الأفراد، وترشيد السلوك الاتفاقي.
- تعبئة الموارد الاقتصادية الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة وتوظيفها في المجالات التي تسمح بتحقيق التنمية الاقتصادية.
- توجيه الاستثمارات نحو القطاعات المنتجة.

وإجمالا يمكن تلخيص أهداف المصارف الإسلامية في الشكل الموالي:

الشكل رقم (01): أهداف المصارف الإسلامية

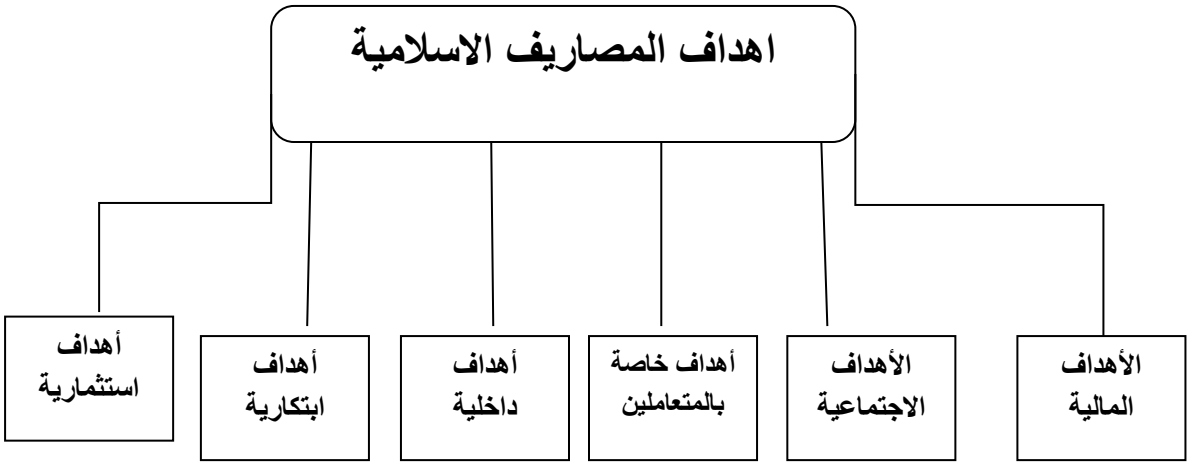

المصدر: من اعداد الطالبتين بناءا على ما سبق.

[1] حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية: أداؤها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، ط1، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص29.

2/ أساليب المصارف الاسلامية:

2-1 المضاربة: هو عقد يقتضي أن يدفع صاحب رأس المال نقدا معلوما قدره، إلى شخص آخر هو المضارب فيعمل به في النشاط الاقتصادي، لا على سبيل الإجارة بل على سبيل المشاركة في الربح حسب العقد المتفق عليه، أما في حالة الخسارة فتكون من رأس المال، إلا إذا أخل المضارب بالعقد.[1] فبالتالي تمثل المضاربة صيغة استثمارية توفيقية تجمع بين من يملكون المال ويفتقرون الخبرة، وبين من لهم الخبرة ويفتقرون إلى رأس المال وتعرف أحيانا بأنها شركة في الربح، لأن صاحب المال يخاطر برأس ماله، ويخاطر المضارب بوقته ومجهوده.[2]

2-2 أسلوب المشاركة: المشاركة هي أن يقوم شخص باقتراض مبلغ من المال (يمكن أن يكون مؤسسة أو بنك مثلا) من شخص آخر، بقصد استثماره، وفي الأخير يرجع هذا المال لصاحبه باقتسام الأرباح حسب العقد. ولنظام المرابحة آثار إيجابية على المقرض والمقترض وعلى الاقتصاد.

يتمثل هذا الأسلوب في تقديم المشاركين للمال بنسب متساوية أو متفاوتة من أجل إنشاء مشروع جديد أو المساهمة في مشروع قائم بحيث يصبح كل مشارك ممتلكا حصة في رأس المال بصفة دائمة ومستحقا لنصيبه من الأرباح وتستمر هذه المشاركة في الأصل إلى حين انتهاء الشركة، وتستخدم البنوك الإسلامية أسلوب المشاركة في العديد من المشاريع، فهي تقوم بتمويل العملاء بجزء من رأس المال نظير اقتسام ناتج المشروع حسبما ينفقان، كما أنها كثيرا ما تترك مسؤولية العمل وإدارة الشركة على العميل الشريك مع المحافظة على حق الإدارة والرقابة والمتابعة.

2-3التمويل بالمرابحة: هو عقد من العقود الاستثمارية التجارية، يتم بموجبها التمويل بالبيع، فهي بصورتها البسيطة عملية بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة الربح أي بيع السلعة بثمن التكلفة مع زيادة ربح متفق عليه بين البائع والمشتري.[3]

كما ان المرابحة هي إحدى صور البيوع، والبيع جائز شرعا لقوله تعالى ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبا﴾ البقرة: الآية 285.

- الاجارة المنتهية بالتمليك التأجير التمويلي:

أسلوب من اساليب التمويل المباشر وبه يتم تأجير أصل مملوك للمصرف لشخص ما للانتفاع به مقابل ايجار محدد يدفع على أقساط محددة المبالغ وتاريخ الدفعات وفي هذا الأسلوب ايضا قد يكون المصرف غير مالك لأصول

---

[1] خلف بن سليمان بن صالح بن سليمان النمري، الطبعة الأولى شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، الإسكندرية مؤسسة شباب الجامعة، 2000، ص 170-171.

[2] شابرا، محمد عمر، الطبعة الأولى نحو نظام نقدي عادل ترجمة سعيد محمد سكر، مراجعة توفيق المصري، بالتصرف، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عمان، دار البشير للنشر والتوزيع، 1990، ص 329.

[3] صالح صالحي، عبد الحليم غربي كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدولية، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس بسطيف، المنعقد أيام: 20 إلى 2009/10/21 ص7.

فيقوم بشراء أصل من الاصول بناء على طلب العميل الذي سيقوم باستئجاره خلال فترة محددة على أن يتملكها العميل في نهاية العقد ويكون العميل مسؤولا عن نفقات الصيانة العادية (التشغيلية) والنفقات التي تتوقف عليها منفعة الأصل يتحملها المؤجر وتنتقل الملكية في نهاية العقد للمستأجر بثمن رمزي بموجب عقد بيع أو هبة، ويدفع المستأجر خلال الفترة الايجارية ثمن الإيجار على أقساط محددة القيمة والتاريخ وإذا تخلف العميل عن الدفع يتم فسخ العقد لعدم دفع بدل الايجار، وتعتبر المبالغ المدفوعة سابقا بدل إيجار ويعاد للعميل ما زاد عن اجرة المثل.[1]

ويتميز بما يلي:

- ❖ يوفر حلولا للأفراد لتملك المساكن والشقق وبتكاليف معقولة؛
- ❖ يوفر حلولا للشركات وأصحاب الاعمال لتملك الاليات؛
- ❖ فترات سداد طويلة تتناسب مع دخل الافراد والتدفقات النقدية للشركات والمعدات اللازمة لنشاطاتهم؛

2-4 بيع السلم: وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالا ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه في سلعته وبهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون قرض بالفائدة، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجر حقيقي يعترف الإسلام بمشروعيته وتجارته وبالتالي يصبح المصرف الإسلامي ليس مجرد مشروع يستلم الأموال بفائدة لكي يوزعها بفائدة أعلى ولكن يكون له طابع خاص حيث يحصل على الأموال ليتاجر ويضارب ويساهم بها.[2]

2-5 بيع الاستصناع: يعبر بيع الاستصناع عن "عقد على مبيع في الذمة يُشترط فيه العمل"،[3] كما أنه "طلب العمل من الصانع في شيء مخصوص"،[4] وذلك بأن يطلب المستصنع (المشتري) من الصانع (البائع) أن يصنع له شيئاً معيناً بأوصاف محددة، مقابل ثمن معلوم.

* الصيغة الحديثة لبيع الاستصناع: مع تطور وضائف المصارف الاسلامية ظهر وجه جديد للاستصناع وهو أسلوب تمويلي طورته هذه المصارف، وهو مركب من عقدي استصناع على النحو التالي:

---

[1] ttp://www.safabank.ps/ar/page/islamic-formulas تم الاطلاع عليه 2023/03/23

[2] http://www.alukah.net/library/0/20830/ تم الاطلاع عليه 2023/03/23

[3] علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997، ص 84.

[4] منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات آلية التمويل العقاري في المصارف الاسلامية مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد – 25 العدد الثاني 2009 ص 13.

- ✓ العقد الأول يجريه المصرف مع الراغب في السلعة، فيكون المصرف في هذا العقد صانعا ويمكن أن يكون الثمن هنا مؤجلا.
- ✓ العقد الثاني يكون مع المختصين بصناعة ذلك النوع من السلع ليقوموا بإنتاج وصنع السلعة المطلوبة وفق المواصفات المتفق عليها في العقد الأول وفي هذا العقد يكون مركز المصرف "مركز المستصنع"، ويمكن أن يكون الثمن هنا معجلا، وأقل من الثمن الأول بطبيعة الحال، وإذا تسلم المصرف السلعة ودخلت في حيازته يقوم بتسليمها إلى من طلبها، ويتحمل المصرف ضمان العيوب للمستصنع والمسؤولية تجاهه عن نقص الأوصاف المشروطة في العقد الأول، وليس هناك أي علاقة تعاقدية بين المستصنع في العقد الأول والصانع في العقد الثاني؛ والفرق بين الثمن في العقد الأول والثمن في العقد الثاني يكون ربحا للمصرف يستحقه بسبب الضمان الذي تعهد به وتحمله في العقد الأول من خلال تملكه للسلعة وتحمله لمخاطرها.

2-6 التمويل بالقرض الحسن: وهو عقد بين طرفين أحدهما المقرض والثاني المقترض يتم بمقتضاه دفع مال مملوك للمقرض إلى المقترض على أن يقوم هذا الأخير برده أو رد مثله إلى المقرض في الزمان والمكان المتفق عليهم، وتضاف عادة كلمة حسن إلى القرض لكي يتم التفريق بينه وبين القرض بفائدة والتي تعتبر ربا، أي زيادة محرمة في الإسلام أي عدم وجود العائد، وعلى هذا الأساس البنوك الإسلامية لا تقدم القروض الحسنة إلا على نطاق ضيق لعدد محدود من العملاء.[1]

2-7 صكوك الصناديق الاستثمارية:

يعرف الصندوق الاستثماري بأنه تجميع الأموال غير الاكتتاب في صكوكه بغرض استثمارها في مجال استثماري معرف بدقة في نشرة الإصدار وتتعدد مجالات استخدامها، حيث يمكن أن تشمل كافة فروع الاقتصاد وبالطبع منها المجلات المالية.

وتصدر صناديق بأجال وأحجام معينة الصناديق المغلقة أو بأجال وأحجام غير محددة الصناديق المفتوحة تكيف شرعا على أساس صيغة المضاربة المقيدة وهذه الصناديق تمثل الصيغة الأم لكل أنواع الصكوك الأخرى التي يتم تداولها في سوق النقد الإسلامي.[2]

[1] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة البحث، العدد السابع، جامعة ورقلة، الجزائر، 2008، ص 52

[2] بريش" عبد القادر، خلدون، جلب الابتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد رقم 03 السداسي الثاني 2016، ص 38.

المطلب الثالث: الفروقات بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية

إن الهدف الأساسي من وجود المصارف بصفة عامة بغض النظر عن منهجها هو القيام بدور الوساطة المالية والمتمثل في جذب الموارد المالية من أصحاب الفوائض وتوظيفها لدى أصحاب العجز، وشأن المصارف الإسلامية في ذلك شأن المصارف التقليدية تقوم بهذا الدور الحيوي في الاقتصاد، لكن مع اختلاف فيما هو ينطوي عليه دور الوساطة لدى النوعين، ففي المصارف الإسلامية تقوم الوساطة المالية على مبدأ الغنم بالغرم بينما تقوم في المصارف التقليدية على مبدأ الغنم المضمون، وبالتالي يمكن القول أن هذه النقطة أهم ما يميز الصيرفة الإسلامية عن الصيرفة التقليدية، إضافة إلى فروقات أخرى سيتم التطرق إليها في هذا المطلب.

أولا. أوجه الاتفاق بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية:

تتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في جملة من النقاط منها:[1]

- تتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في الاسم، فالبعض يطلق عليها اسم بنك والبعض الآخر يطلق عليها اسم مصرف.
- تتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في خضوعها لرقابة البنك المركزي ويتقيدان بجميع القرارات الصادرة عنه في المجال المصرفي.
- تتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في القيام ببعض أوجه الاستثمار وتحقيق التنمية الاقتصادية في المجتمع (هذه الأوجه لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية).
- تتفق المصارف الإسلامية مع المصارف التقليدية في تقديم الخدمات المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية ومن هذه الخدمات:

✓ استبدال العملات الذي يقوم على أساس القبض في مجلس العقد وبسعر يوم العقد. التحويلات النقدية، وتأجير الخزائن الحديدية.

✓ الحسابات الجارية المبنية على أساس القرض حيث تمنحها المصارف برد أصل القرض دون زيادة أو نقصان.

✓ تحصيل الأوراق التجارية لحساب الدائنين.

✓ التحويلات النقدية، وتأجير الخزائن الحديدية.

[1] محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط6، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2007، ص ص:359-360.

ثانيا. أوجه الاختلاف بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية:

وجد عدة اختلافات بين المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية، ومن أهم هذه الاختلافات[1]:

1 –**الهدف الأساسي**: تهدف المصارف الإسلامية إلى تقديم الخدمات المصرفية والتمويلية بطريقة متوافقة مع الشريعة الإسلامية، بينما تهدف المصارف التقليدية إلى تحقيق الأرباح القصوى للمساهمين والملاك.

2 –**المبدأ الأساسي**: تعتمد المصارف الإسلامية على مبدأ المشاركة في الأرباح والخسائر، بينما تعتمد المصارف التقليدية على نظام الفوائد الثابتة.

3 –العقود: تعتمد المصارف الإسلامية على عقود مختلفة مثل الصكوك والمرابحة والمشاركة، بينما تعتمد المصارف التقليدية على عقود الإقراض والرهن العقاري والودائع وغيرها.

4 –الاستثمار: تعتمد المصارف الإسلامية على الاستثمار في الأصول الحلال والتجارة الإسلامية، بينما تعتمد المصارف التقليدية على الاستثمار في الأسهم والسندات والعملات الأجنبية وغيرها.

5 –الرقابة والتدقيق: تحرص المصارف الإسلامية على وجود جهات رقابة إسلامية وشرعية للتأكد من مطابقة العمليات المصرفية للشريعة الإسلامية، بينما تخضع المصارف التقليدية للرقابة والتدقيق من جهات حكومية ومنظمات مالية.

6– المسؤولية الاجتماعية: تحرص المصارف الإسلامية على ممارسة دورها الاجتماعي والخيري، وتقديم الدعم للمجتمعات المحلية بمختلف الطرق، بينما قد تكون المسؤولية الاجتماعية أقل اهتمام في المصارف التقليدية.

7–الضمانات والتحوط: تحرص المصارف الإسلامية على وجود ضمانات وتحوطات للحد من المخاطر المالية، وتضمن المخاطر التي قد تنشأ في العقود التي تقوم بها، بينما تتبع المصارف التقليدية استراتيجيات مختلفة للتحوط من المخاطر.

8– الاهتمام بالبيئة: تحرص المصارف الإسلامية على الاهتمام بالبيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية، وتتبع سياسات تعزز الاستدامة، بينما قد تكون المصارف التقليدية أقل اهتماما بهذه القضايا.

9– الشفافية: تحرص المصارف الإسلامية على الشفافية في كافة العمليات والعقود التي تقوم بها، وتقوم بتوفير المعلومات الكافية للعملاء والمستثمرين، بينما قد تكون المصارف التقليدية أقل شفافية في بعض الحالات.

[1] أحمد، محمد رشيد. "التمويل الإسلامي: التحديات والآفاق". دار النفائس لنشر والتوزيع، لبنان، 2016، ص 36

10- العلاقات الاجتماعية: تحرص المصارف الإسلامية على العلاقات الاجتماعية المبنية على الثقة والمودة والإخاء بين الأفراد والجماعات، وتشجع البنوك الإسلامية على العمل بمبادئ الأخلاق والقيم الإسلامية، بينما قد تكون العلاقات الاجتماعية في المصارف التقليدية أقل ودية في بعض الحالات.

إن المصارف الإسلامية تتميز بمزايا عدة من بينها الالتزام بالشريعة الإسلامية والتركيز على الجانب الاجتماعي والمسؤولية الاجتماعية، وذلك يجعلها مرغوبة من قبل العديد من المستثمرين والعملاء. ومن الجدير بالذكر أنه يوجد اليوم العديد من المصارف الإسلامية في مختلف أنحاء العالم،

المبحث الثاني: النوافذ إسلامية

تعتبر النوافذ الإسلامية من بين الطرق المنتهجة من طرف المصارف التقليدية لتبني الصيرفة الإسلامية فسارعت إلى فتح نوافذ إسلامية في غالبية وكالاتها لتقديم خدمات ومنتجات توافق أحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الأول: تعريف النوافذ الإسلامية:

تعددت التعاريف المتعلقة بالنوافذ الإسلامية من باحث إلى آخر ومن هيئة إلى أخرى يمكن تلخيصها في[1]:

* النوافذ الإسلامية هي عبارة عن قيام البنك التقليدي بتخصيص جزء وحيز في الفرع التقليدي لكي يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية.

* النوافذ الإسلامية هي تلك الشبابيك المفتوحة على مستوى المصارف التقليدية التي تتم عن باقي الوحدات بممارسة النشاط المصرفي الإسلامي وخضوعها لهيئة رقابة شرعية وإطار قانوني يحدد عملياتها وعناصرها.

* تعرف النافذة الإسلامية حسب مجلس الخدمات المالية الإسلامية على أنها جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية، بحيث تكون نافذة أو وحدة متخصصة تابعة لتلك المؤسسة توفر خدمات إدارة الأموال وخدمات التمويل والاستثمار التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

* عرف المشرع الجزائري النوافذ الإسلامية أو شباك الصيرفة الإسلامية كما سماه المشرع الجزائري على أنه هيكل ضمن البنك أو المؤسسة مالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية، حيث يجب أن يكون مستقلاً مالياً عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية؛ وعليه يمكن إعطاء تعريف للنوافذ الإسلامية على أنها «وحدات يتم فتحها داخل المصارف التقليدية للممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية وتقديم خدمات مالية وفق مبادئ الشريعة الإسلامية وتحت رقابة هيئة شرعية متخصصة في المعاملات المالية الإسلامية».

[1] حمديش مجيد، مرجع سبق ذكره، ص،23.

المطلب الثاني: خصائص النوافذ الإسلامية

تميز النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية ببعض الخصائص التي تميزها عن باقي النوافذ والفروع في تلك المصارف والتي يمكن ذكرها كما يلي[1] :

أ. النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية تكون تحت سلطة المصرف التقليدي أي تابعة له إداريا، كما يمكن أن تكون تابعة للفرع التقليدي، حيث أنها لا ترقى لمستوى الفرع أو المصرف المستقل، كما تتميز النوافذ الإسلامية بكونها تمارس نشاطها داخل المصرف التقليدي الرئيسي أو أحد فروعه، وليس لها مقر مستقل وخاص بها مثل الفروع الإسلامية.

ب. يقوم المصرف التقليدي الرئيسي بتخصيص مبلغا معينا كرأسمال للنافذة الاسلامية لكي تستطيع البدء في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، كأن يكون على شكل وديعة استثمارية تقوم على مبدأ الربح والخسارة.

ج. قيام النافذة الإسلامية بجميع أعمال الصيرفة الإسلامية من تقديم خدمات ومنتجات توافق أحكام الشريعة الإسلامية.

د. توضع النوافذ الإسلامية تحت رقابة هيئة شرعية أو مراقب شرعي مختص في المعاملات المالية الإسلامية، وهذا غير وارد في المصارف التقليدية وفروعها.

هـ. تتمثل أهم صيغ الاستثمار في النوافذ الإسلامية في المضاربة والمشاركة والمرابحة والاجارة، بينما يقتصر الأمر في الفروع والبنوك التقليدية على صيغة واحدة وإن اختلفت صورها وهي منح القروض الربوية.

[1] حسين, يوسف علي، نوافذ التمويل الإسلامي: المفهوم والمبادئ الشرعية والآثار الاقتصادية، مجلة الدراسات الإسلامية 6، عدد 1 ، مصر،(2009)،ص 94.

المطلب الثالث: دوافع إنشاء النوافذ الإسلامية:

تختلف دوافع إنشاء النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية من بنك إلى آخر، إلا أنه يشتركون في العديد من الأسباب التي أدت بهم إلى إنشاء هذه النوافذ، نذكر أهمها فيما يلي:[1]

- ✓ السعي وراء المنافسة وجب التقليد وعدم رضا المصارف التقليدية بغيابها عن هذا المجال الجديد من النشاط والعمل المصرفي الإسلامي.
- ✓ إن التراجع في عوائد عمليات التمويل التقليدي أدى بالمصارف التقليدية يفتح نوافذ للعمل المصرفي الإسلامي التي شهدت عوائد عمليات التمويل الإسلامي بها ارتفاعا ملحوظا، وكل هذا سعيا من طرف هذه المصارف التقليدية نحو تحقيق أرباح ومكاسب أفضل مما تكسبه من العمل المصرفي التقليدي الربوي.
- ✓ إمكانية وسهولة سيطرة المصرف التقليدي الرئيسي على النافذة الإسلامية مقارنة بإمكانية السيطرة على مصرف مستقل عنه إلى جانب سهولة الإجراءات القانونية اللازمة لإنشاء النوافذ الإسلامية على مستوى المصارف التقليدية.
- ✓ تلجأ المصارف التقليدية إلى فتح نوافذ إسلامية لتلبية احتياجات بعض العملاء الراغبين في التعامل بالنظام المصرفي الإسلامي، وهذا حرصا من طرف هذه المصارف التقليدية بإبقاء عملائها وضمان عدم تحولهم إلى التعامل مع المصارف الإسلامية؛
- ✓ التناسي والانتشار الواسع للمسلمين عبر دول العالم أدى بالمصارف التقليدية الأجنبية في هذه الدول إلى إنشاء نوافذ إسلامية لاستقطاب هذه الشريحة المعتبرة من الزبائن.
- ✓ تتمتع النوافذ الإسلامية بمرونة في إدارة المخاطر المصرفية باعتبار أن أساس العمل المصرفي الإسلامي مبني على المشاركة وليس على مبدأ الإقراض والاقتراض.
- ✓ يعتبر إنشاء النوافذ الإسلامية على مستوى المصارف التقليدية تمهيدا لتعميم العمل المصرفي الإسلامي في بعض المصارف التقليدية.
- ✓ سعي المصارف التقليدية لإنشاء مصارف إسلامية جديدة التي تعتبر منافسة لها في السوق المصرفي.

[1] السندي، جهاد، نوافذ التمويل الإسلامي: دلالاتها وأهميتها في العمل المصرفي الإسلامي، مجلة دراسات إسلامية، العدد 28،لبنان، (2005)، ص 53

خلاصة الفصل:

يتناول الفصل حول البنوك الإسلامية والتقليدية الاختلافات بينهما في مفهومهما وطرق تشغيلهما وأساليبهما وأهدافهما. ويشير الفصل إلى أن البنوك الإسلامية تتميز بالالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية وعدم الاستخدام المباشر للربا، كما تركز على الجانب الاجتماعي والمسؤولية الاجتماعية. وعلى النقيض من ذلك، تعتمد البنوك التقليدية على نظام الربا والتحكم في الأسهم والاستثمارات لتحقيق أرباحها.

ان البنوك الإسلامية تحظى بشعبية كبيرة في البلدان الإسلامية وخارجها، وأنها تتعرض لتحديات مشتركة مع البنوك التقليدية، مثل تقلبات الأسواق المالية والتحديات التي تواجه النظام المالي بشكل عام، ولكنها تحاول التغلب على هذه التحديات بطرق مختلفة تتماشى مع مبادئها وشرائعها.

الفصل الثانـي:

التحول نحو الصيرفة الاسلامية

تمهيد الفصل الثاني:

لم يقتصر تقديم العمل المصرفي الإسلامي على المصارف الإسلامية فحسب، بل سارعت العديد من المصارف التقليدية إلى تقديم الأعمال والمنتجات المصرفية الإسلامية بأشكال ومداخل مختلفة حسب رغبة كل مصرف، وهذا ما يعرف بظاهرة التحول، ولقد انتشرت ظاهرة التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي في العديد من الدول العربية والإسلامية بل وحتى في العديد من المصارف الغربية، ونحاول في هذا الفصل تبيان مفهوم التحول إلى الصيرفة الإسلامية، ومبادئه وأهم مداخل التحول إلى جانب المتطلبات والإجراءات الضرورية للتحول وعقباته، وبعدها التطرق إلى التحول المصرفي الإسلامي في الجزائر من خلال تبني مدخل إنشاء نوافذ إسلامية داخل المصارف التقليدية خاصة بعد صدور النظام رقم 02-20 الذي أعطى الضوء الأخضر للمصارف التقليدية بإنشاء نوافذ إسلامية على مستوى مختلف فروعها.

ولقد قسمنا دراستنا الى مبحثين:

- **المبحث الأول: مفهوم التحول إلى الصيرفة الإسلامية وأشكاله.**
- **المبحث الثاني: مبررات متطلبات وعقبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.**

المبحث الأول: مفهوم التحول إلى الصيرفة الإسلامية وأشكاله:

التحول هو انتقال المصارف التقليدية من التعامل المنهي عنه شرعاً إلى التعامل الحلال والموافق لمبادئ الدين الإسلامي الحنيف، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المباح والمبني على تعاليم وأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المحرم القائم على المعاملات الربوية، مما يجعل أعمال المصرف جميع وأنشطته خاضعة لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية، ولكن هذا التحول يختلف من مصرف إلى آخر وذلك حسب الدوافع الكامنة وراء التحول واختلاف مصدره، مما يستدعي التعرف على مفهوم التحول لغة واصطلاحاً وأشكاله.

المطلب الأول: تعريف ودوافع وأنواع التحول الى الصيرفة الإسلامية

1- تعريف التحول إلى الصيرفة الإسلامية:

***لغة:**

«تحول عن الشيء: زال عنه إلى غيره، حال الرجل يحول مثل تحول من موضع إلى موضع آخر، ويقال حال إلى مكان آخر أي تحول، وحال الشيء نفسه يحول حولا بمعنيين: يكون تغيرا، ويكون تحولا». والتحول هو «الإنتقال من حال إلى حال.[1]

قال تعالى «خالدين فيها لا يبغون عنها حولا» (سورة الكهف، الآية 108)، والتحول هنا في هذه الآية يعني أنهم لا يطيقون التحول عنها إلى غيرها، والحول بمعنى التحول من موضع إلى آخر.

***اصطلاحا:**

فيما يخص التعريف الاصطلاحي لعملية تحول المصارف التقليدية فقد تعددت آراء المؤلفين والباحثين حول تعريفها، حيث عرفها بعضهم:

أ. يعرف التحول إلى الصيرفة الإسلامية على أنه «انتقال المصارف التقليدية من التعامل المحظور شرعا إلى التعامل المباح والموافق الأحكام الشريعة الإسلامية، بحيث يتم إحلال العمل المصرفي المطابق لأحكام الشريعة الإسلامية محل العمل المصرفي المخالف لها حتى تصبح جميع أعمال المصرف وأنشطته خاضعة لقواعد وأسس الشريعة الإسلامية».[2]

ب. ويمكن تعريفها على أنها: الرغبة لدى المصارف التقليدية بتقديم خدمات ومنتجات إسلامية، وذلك بشكل كلي من خلال الاحلال الكامل للعمليات المصرفية الإسلامية محل العمليات المصرفية التقليدية أو بشكل جزئي

[1] ابن منظور، لسان العرب، ط9 ، دار صادر، بيروت، 2011م، ص 276.

[2] قلعجي حمد رواس، معجم لغة الفقهاء، ط8،دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، 1408 هـ، ص 124.

من خلال تقديم منتجات وخدمات إسلامية بجانب المنتجات والخدمات التقليدية، وذلك للعديد من الأسباب تتفاوت بين أسباب عقائدية واجتماعية وبين أسباب تجارية وربحية[1]

ج. يقصد بتحول المصرف الربوي إلى مصرف إسلامي هو حدوث تغيير في أسس ومبادئ المصرف وكذا هيكله التنظيمي وبنيته الإدارية، وهو تحول جذري عما كان عليه سابقا شكلا ومضمونا، كما يعني التخلي عن التعامل بالربا المحرم شرعا ويجعل من أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية مصدرا يستقي منه جميع احكامه عند ممارسته لكل أنشطته وأعماله المصرفية.[2]

د. يقصد بالتحول إلى الصيرفة الإسلامية «وجود رغبة صادقة لدى المصرف التقليدي في إيقاف التعاملات المصرفية التي بها مخالفات شرعية وابدالها بالتعاملات المصرفية المطابقة لأحكام الشريعة الإسلامية».[3]

وعليه يمكننا صياغة تعريف للتحول إلى الصيرفة الإسلامية على أنه: «الانتقال من الصيرفة التقليدية القائمة على التعامل بالربا من خلال سعر الفائدة الذي تطبقه في معاملاتها، إلى الصيرفة الإسلامية المبنية أساسا على المشاركة في الأرباح والخسائر وبما يتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، أو بمعنى آخر استبدال المصارف التقليدية لأنشطتها ومعاملاتها، وكذا هيكلتها المالية والتنظيمية بأساليب وأنشطة وبنية تتلاءم مع مبادئ وأحكام الدين الإسلامي الحنيف وكذا إيقاف كل الخدمات المصرفية الربوية وإحلالها بخدمات مصرفية تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية بعد الموافقة عليها من طرف هيئة شرعية مختصة».

---

[1] موسى رمحاني، الغالي بن إبراهيم، البنوك الاسلامية بين الضوابط الشرعية والمتطلبات الواقعية في مواجهة الازمة المالية الحديثة، مجلة احداث اقتصادية وإدارية، العدد 08 ، ديسمبر 2010م، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خضير، بسكرة، ص 23.

[2] خميسة معروفي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تحت عنوان تحولّ البنوكّ التقليدية إلىّ الصيرفةّ الإسلامية دراسةّ حالة البنوك(CPA-BADR-BNAبالوادي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعةّ الشهيدّ حمية لخضرّ ، الوادي، 2020، ص 13

[3] محمد احمد شعبان، الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي ودور الاقتصاد الاسلامي ومؤسساته المصرفية في تجنب الازمات المالية، المؤتمر العلمي العاشر: الاقتصاديات العربية وتطورات ما بعد الازمة الاقتصادية العلمية، الجامعة العربية للبحوث الاقتصادية، بيروت، لبنان، 2009 ، ص 12

2- دوافع التحول نحو الصيرفة الإسلامية:

إن الأسباب والدوافع في نشوء النوافذ الإسلامية تختلف من بنك لآخر، ولكن هناك مجموعة من الأسباب التي لا يخرج أي بنك أراد إنشاء نافذة إسلامية النظر إليها، ومن أهم هذه الأسباب:[1]

- ✓ تنامي الوعي الديني لدى المسلمين بتحريم التعامل بالربا وأنه من أكبر الكبائر في الشريعة الإسلامية، وهذا أدى بدوره إلى تحول أعداد كثيرة من العملاء إلى بنوك إسلامية مما شكل خطرا حقيقيا ينذر بتراجع الطلب على منتجات البنوك التقليدية.
- ✓ إنها وسيلة لاستقطاب رؤوس أموال المسلمين واستجلاب الاستثمارات المتعددة التي تبحث عن المصرفية الإسلامية، وقد قدرت شركة "موديز " أن نحو 200 مليار دولار من الموجودات توجد في النوافذ الإسلامية.
- ✓ إثبات وجود المصارف التقليدية في العمل المصرفي، وتقديم جميع صيغ العمل المصرفي، منها الأعمال المصرفية الإسلامية.
- ✓ ارتفاع عوائد عمليات التمويل الإسلامي مقارنة بعوائد التمويل التقليدي، حيث شهدت هذه الأخيرة تراجعا ملحوظا في معدلاتها بصورة متدنية شجعت البنوك التقليدية على طريق النوافذ الإسلامية، وذلك للسعي نحو تعظيم الأرباح وتحقيق مكاسب أعلى نسبيا مما يحصلون عليه من المصارف التقليدية، خاصة مع تدني معدلات الفائدة الربوية.
- ✓ الحوافز العقائدية والاجتماعية التي قد تكون ضمن أهداف بعض البنوك التقليدية، وتكون هذه خطوة أولى نحو التحول الكامل إلى المصرفية الإسلامية متى توفرت البنية التحتية اللازمة لذلك.
- ✓ تمهيد الطريق لتعميم العمل المصرفي على أساس قواعد الشريعة الإسلامية حيث تشكل هذه النوافذ محطة تمهيدية للتمرس على المنتجات المالية الإسلامية المعتمدة لدى المصارف الإسلامية.
- ✓ نجاح تجربة البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في تقديم الخدمات التمويلية والاستثمارية المتنوعة بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛

[1] محمد علي ، معالم في طريق التحويل المصارف من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي ، الطبعة 02 ، دار وائل لنشر و التوزيع، لبنان، 2017، ص 23

– بالنسبة للمصارف الإسلامية في الدول الغربية فإن الهدف الرئيسي من افتتاح نوافذ إسلامية هو هدف مادي وهو التزايد المستمر والكبير في أعداد المسلمين في تلك الدول ورغبتهم في التعامل وفق النظام المصرفي الإسلامي.[1]

إضافة إلى هذا يمكن تلخيص دوافع التحول الى الصيرفة الإسلامية في النقاط التالية:

2–1 دوافع عقائدية:

ترتكز البنوك الإسلامية على أساس عقائدي تختلف عن البنوك التقليدية، حيث يقوم على مبدأ الإستخلاف بأن ملكية المال الله سبحانه وتعالى وللإنسان بالوكالة، ويعتبر العمل بأحكام الشريعة الإسلامية جزء من الإيمان وترك الربا والتخلص منه من أهم أسباب تحول البنوك التقليدية إلى بنوك إسلامية لتحقيق الإيمان بهذا المفهوم، فالبنوك الإسلامية تستمد أساسها العقائدي من الشريعة الإسلامية، وهو ما يعني أن لها إيديولوجية تختلف عن البنوك التقليدية في إطار عام يحكمها الإلتزام بالشريعة الإسلامية.

2–2 دوافع شرعية:

يعتبر سعر الفوائد كعامل ديني هو الدافع المباشر في تنمية الإسلامي الذي ساهم في إنتشار الصيرفة الإسلامية في البلدان العربية الإسلامية وغير الإسلامية، وتحول أعمال المصرفية من الربوي إلى الإسلامي بما يتوافق مع الشريعة الإسلامية.

2–3دوافع اقتصادية:

تتمثل الدوافع الاقتصادية في النقاط التالية:

– تلبية إحتياجات العملاء من المنتجات البنكية وأساليب الإستثمار المتوافقة وأحكام الشريعة الإسلامية.

– إنخفاض معدل المخاطرة وتحقيق أرباح إضافية، خاصة وأن العمل البنكي الإسلامي يمثل مصدرا لمضاعفة الربحية من عوائد عمليات التمويل مقارنة بالتمويل التقليدي؛

[1] خميسة معروفي، مرجع سبق ذكره ، ص ص 24–32

– ضعف تدخل البنوك التجارية في السوق المصرفية وعجزها من مواجهة منافسة البنوك الأخرى، وتحول العديد من العملاء عنها نحو البنوك الإسلامية، مما زاد من إنتشار المؤسسات الإسلامية بشكل كلي.

3– أنواع التحول إلى الصيرفة الإسلامية:

تتمثل أنواع التحول الى الصيرفة الإسلامية فيما يلي:

3–1 التحول الكلي:

3–1–1 تعريفه:

ويقصد به قيام المصرف التقليدي بإحلال واستبدال الأعمال والخدمات المصرفية المخالفة للشريعة الإسلامية بالأعمال والخدمات التي توافق مبادئ الشريعة الإسلامية، وبذلك يتحول المصرف التقليدي بالكامل إلى العمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، ويمتنع عن القيام بالأنشطة والمعاملات المخالفة لتعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وعلى رأسها المعاملات الربوية، ويعتبر هذا النوع من أكثر أنواع التحول الذي يدل على المصداقية والتوبة الصريحة والنية الحسنة لنبذ أي معاملة مخالفة للشرع، من خلال تبني مبدأ الابتعاد الكلي عن ممارسة أي معاملات مخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية، ويكون التحول الكلي غالبا بقرار من السلطة السياسية أو النقدية (البنك المركزي) ومن أمثلة ذلك ما حدث في كل من إيران وباكستان، وكذلك السودان، كما يمكن أن يكون قرار التحول الكلي صادر عن إدارة المصرف وهذا بعد إعداد خطة معلنة ومحددة لعملية التحول، وهذا ما قام به كل من بنك الجزيرة السعودي، مصرف الشارقة، مصرف الإمارات وبنك الكويت الدولي[1].

وتجدر الإشارة أنه تم التطرق إلى التحول الكلي للمصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي في المعيار رقم 06 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، الذي تم اعتماده من طرف الهيئة في اجتماعها رقم 08 والمنعقد بالمدينة المنورة في الفترة ما بين 28 صفر– 4 ربيع الأول 1423هـ الموافق لـ 11–16ماي 2002م.

ولقد جاء في نطاق هذا المعيار ما يلي: « يتناول هذا المعيار مقومات تحول المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي بموجب قرار بالتحول الكلي الفوري في تاريخ محدد يتم إعلانه، سواء كان القرار من داخل البنك، أم من خارجه بتملكه من قبل الراغبين في تحوله، والمدى الزمني للتحول، وأثر التحول على طرق تلقي الأموال

[1] غياد كريمة ، من المصارف التقليدية إلى المصارف الاسلامية متطلبات واليات التحول، ، العدد 08 ،جامعة سكيكدة، 2017ص 334

وكيفية توظيفها، والمعالجة لكل من التزامات البنك وحقوقه قبل التحول ما قبض أو دفع منها وما لم يقبض أو لم يدفع، وكذلك الموجودات غير المشروعة لديه قبل التحول، ووجوه التصرف فيها».

ومن أمثلة التحول الكامل إلى الصيرفة الإسلامية نذكر: إيران (1982م)، باكستان (1983م)، السودان (1985).

3-1-2-إيجابيات التحول الكلي:

يمكن ذكر أهم إيجابيات التحول الكلي إلى الصيرفة الإسلامية فيما يلي:

أ. تحول المصرف التقليدي كليا للعمل المصرفي الإسلامي وعمله بضوابط وقواعد إسلامية خالية تماما من الربا مما يؤدي إلى استقطاب الزبائن أصحاب الفوائض المالية الرافضين للتعامل بالربا المحرم وزيادة ثقتهم في المصرف بسبب تخلصه نهائيا من التعامل بالربا.

ب. قصر مرحلة التحول، أي أن عملية التحول الكامل تستغرق مدة قصيرة مقارنة بالأنواع الأخرى من التحول.

ج. التنويع في المنتجات والخدمات المصرفية عن طريق الابتكارات المالية الموافقة للشريعة الإسلامية من طرف الموظفين التابعين للمصرف المتحول (نتيجة لخبرتهم في العمل المصرفي بصفة عامة وخصوصا إذا تم تكوينهم في المصرفية الإسلامية)، مما يزيد من عدد عملاء المصرف.

3-1-3-سلبيات التحول الكلي:

من بين سلبيات التحول الكلي نذكر:

أ. ارتفاع إمكانية الوقوع في أخطاء العمل بسب السرعة في تنفيذ خطط التحول وبالتالي انخفاض معدل التركيز؛

ب. تأثير على مستوى الأداء كما وكيفا، وهذا بسبب عدم تلقى أغلب الموظفين للتكوين والتدريب اللازم الخاص بالعمل المصرفي الإسلامي الذي يسمح لهم بممارسة مهامهم الجديدة.

ج. ارتفاع تكاليف عملية التحول، بسبب محاولة اكمال جميع مراحل التحول في الآجال المحددة لها.

د. ارتفاع حدة الإشراف وهذا راجع إلى الضغوطات من طرف إدارة المصرف على المشرفين على عملية التحول من أجل الإسراع في وتيرة التحول مع الحرص على تجنب الأخطاء أثناء وبعد عملية التحول الكلي.

هـ. في حالة فشل عملية التحول لأي مصرف يؤدي ذلك إلى التأثير سلبا على المصارف الأخرى التي تريد خوض تجربة التحول الكلي؛

3-2- التحول الجزئي:[1]

3-2-1- تعريف التحول الجزئي:

يقصد بالتحول الجزئي تحويل أحد الفروع التابعة للمصرف التقليدي لتقديم خدمات والمنتجات المصرفية الإسلامية، وكذا قيامه بمختلف العمليات التمويلية التي توافق مبادئ الشريعة الإسلامية، وما يمكن ملاحظته في هذا النوع من أنواع التحول لا توجد نية أو إرادة لدى مجلس إدارة المصرف التقليدي بالتحول الكامل إلى مصرف إسلامي مستقبلا، وإنما التحول يقتصر فقط على تحويل فرع أو أكثر من الفروع التابعة للمصرف التقليدي أو إنشاء نوافذ إسلامية تقدم منتجات مصرفية إسلامية إلى جانب المنتجات المصرفية التقليدية التي يقدمها.

حيث تجدر الإشارة أن الفرع أو النافذة الإسلامية يجب أن تكون مستقلة استقلالا إداريا وماليا عن المصرف المركزي حيث يقوم بإنشاء هيئة تشرف على الفروع المحولة أو النوافذ التي تم استحداثها، وهذا بهدف تطوير العمل المصرفي الإسلامي وتقديم الخدمات التي توافق أحكام الشريعة الإسلامية لتحقيق الأهداف التي تم تسطيرها من طرف إدارة المصرف.

3-2-2-إيجابيات التحول الجزئي:

يمكن أن نوضح أهم إيجابيات التحول الجزئي كما يلي:

أ. تمتعه بدرجة عالية من الأمان، أي معنى ذلك أنه لو فشلت عملية التحول وتعرض المصرف للخسارة، فإن الضرر يقتصر فقط على الفرع أو النافذة التي تم استحداثها، وبالتالي عدم تأثر المصرف ككل وباقي الفروع الأخرى التي لم تشملها عملية التحول؛

ب. عملية التحول الجزئي يكسب المصرف التقليدي الخبرة اللازمة في عملية التحول، الشيء الذي يؤدي إلى التقليل من الأخطاء والمخاطر التي قد يقع فيها المصرف عند رغبته في تحويل فروع أخرى أو إنشاءه لنوافذ إسلامية جديدة في المستقبل.

[1] رديف مصطفى، إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الاسلامي، مجلة الابتكار والتسويق، المجلد03 ، العدد 01 ،جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، 2016 ،ص132.

3-2-3- سلبيات التحول الجزئي:

نذكرها في النقاط التالية:

أ. صعوبة ضمان الاستقلالية الإدارية والمالية للفرع أو النافذة الإسلامية عن المصرف التقليدي، الشيء الذي ينتج عنه فشله إقناع المجتمع بجدية عملية التحول ومشروعية المنتجات والخدمات المصرفية التي يقدمها، بسبب استمراره في العمل المصرفي التقليدي المبني على التعامل بالربا أساسا؛

ب. إن الخسائر التي يتعرض لها كل من الفرع أو النافذة الإسلامية ستفتح الباب للتراجع عن فكرة خوض تجربة التحول والتخاذل عنها، وتنعكس عنه نظرة سلبية عن عملية التحول بجميع أشكاله وإصدار الأحكام المسبقة عن فشل الصيرفة الإسلامية بصفة عامة، وخير دليل ما حدث في دولة قطر التي خاضت فيها المصارف التقليدية تجربة إنشاء فروع ونوافذ إسلامية سنة 2005 واستمرت إلى غاية 2011 أين أصدر مصرف قطر المركزي قرار بوقف عمل تلك الفروع والنوافذ بسبب وجود سلبيات في التطبيق نتيجة وجود بعض الخلط بين أنشطة التمويل الإسلامي والتقليدي، فبالرغم من النتائج الإيجابية التي حققتها خلال 6 سنوات من التجربة إلا أنها اعتبرت تجربة سيئة من طرف الكثير من الاقتصاديين المنتقدين أو بالأحرى هم ضد فكرة تحول المصارف التقليدية إلى المصرفية الإسلامية؛

ج. من أجل إنشاء فرع أو نافذة إسلامية يتطلب ذلك رأس مال معتبر (تكاليف التحول، تكاليف تدريب وتكوين الموارد البشرية، رأس مال مستقل عن المصرف التقليدي)، والذي قد يعجز المصرف التقليدي عن توفيره إلى جانب عدم استطاعته اللجوء إلى مصادر أخرى كالاقتراض من الصرف المركزي أو المصارف التقليدية الأخرى بحكم تعاملها بالربا المحرم شرعا؛

د. فترة التحول قد تستغرق مدة أطول من المتوقع؛

3-3التحول التدريجي[1].

ويقصد به قيام المصرف التقليدي بوضع خطة متكاملة وشاملة ومتوازنة لجميع فروعه وأقسامه وتنفيذها، وفقا لبرنامج زمني محدد لكل المراحل المعتمدة في عملية التحول، مراعيا بذلك القواعد الشرعية والقانونية والاقتصادية، مع أخذه بعين الاعتبار الوقت الكافي في كل مرحلة من مراحل التعديل والتحول إلى نظام مصرفي إسلامي، الذي يجب أن يكون سليما وخاليا من أي محظور شرعي.

[1] علي صالح أحمد محمد، حاتم عبد الرزاق النعاس، التحديات التي تواجه تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الاسلامية دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية، مجلة جامعة الزيتونة، العدد 22، ترهونة، ليبيا، جوان 2017، ص45-46.

ويعد هذا النوع من التحول الأفضل مقارنة بالنوعين السابقين، لأنه يتجاوز مخاطر وسلبيات التحول الكلي الذي يكون دفعة واحدة، كما يتعدى سلبيات التحول الجزئي الذي لا يعبر عن النية الصادقة للقائمين على المصرف بتوبتهم واستعدادهم بالقيام بالأعمال المصرفية الموافقة لتعاليم الدين الإسلامي الحنيف، وإنما هدفهم الوحيد هو جذب تلك الشريحة من الزبائن التي تمتلك فوائض مالية وترفض التعامل مع المصارف الربوية، الشيء الذي يؤدي إلى فقدان الكثير من العملاء الثقة في هذا المصرف.

3-3-1 إيجابيات التحول التدرجي:

التحول التدرجي يشير إلى عملية تغيير تتم على مراحل متتابعة وتدريجية بدلاً من تغيير فوري ومفاجئ. ولهذا النوع من التحولات العديد من الإيجابيات، ومنها[1] :

1. **تقليل المقاومة:** يعتبر التحول التدرجي أقل تهديدًا وصدمةً للموظفين والأعضاء المعنيين. فعندما يتم تنفيذ التغييرات تدريجيًا، فإنه يمنح المشاركين الوقت الكافي للتكيف واعتماد الممارسات الجديدة، وبالتالي يقلل من المقاومة والتوتر.

2. **تحقيق التعلم التجريبي:** يسمح التحول التدرجي بإمكانية اختبار وتقييم التغييرات على نطاق صغير قبل توسيعها لتشمل المزيد من المجموعات أو الإدارات. وبذلك يمكن الاستفادة من الدروس المستفادة وإجراء التعديلات اللازمة قبل أن يتم تطبيق التغيير بشكل كامل.

3. **الاستمرارية والاستقرار:** بدلاً من إجراء تغييرات جذرية تؤدي إلى اضطرابات كبيرة، يسمح التحول التدرجي بالاستمرار في تقديم الخدمات والعمليات الأساسية بشكل طبيعي، في حين يتم تنفيذ التغييرات التدريجية. وهذا يساعد الحفاظ على استقرار المؤسسة وعدم تعريضها لمخاطر كبيرة.

4. **تعزيز التشارك والمشاركة:** يمكن للتحول التدرجي أن يعزز التشارك والمشاركة بين الموظفين والأعضاء المعنيين. فعندما يشاركون في عملية التغيير ويعطون فرصة لتقديم آرائهم وملاحظاتهم، فإنهم يشعرون بالانتماء والمسؤولية ويكونون أكثر استعدادًا لدعم التحول.

[1] https://www.isdb.org/ar تم الاطلاع 2023/05/06

5. **تحقيق النتائج المستدامة:** بفضل الطبيعة التدرجية للتغيير، يتمكن المنظمة من بناء قاعدة قوية للتحول وتوفير الدعم اللازم للتطور المستدام. وبالتالي، فإن التحول التدرجي يزيد من فرص تحقيق النجاح على المدى الطويل وضمان استمرار تحسين الأداء.

يرجى ملاحظة أن الاستفادة من التحول التدرجي يعتمد على طبيعة المؤسسة والسياق الذي تعمل فيه. قد تكون هناك أيضًا تحديات مرتبطة بتنفيذ التحول التدرجي، ويجب مراعاة هذه الجوانب أثناء التخطيط والتنفيذ.

3-3-2 سلبيات التحول التدرجي:

رغم أن التحول التدرجي إلى الصيرفة الإسلامية يتميز بالعديد من الإيجابيات، إلا أنه قد يواجه بعض الصعوبات والتحديات، من بينها[1]:

- ✓ **قيود الشريعة الإسلامية:** يجب أن يلتزم النظام المصرفي الإسلامي بقيود ومبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا قد يؤدي إلى قيود على بعض الأنشطة المصرفية المعتادة في النظام المصرفي التقليدي، مما قد يزيد من تكلفة الخدمات المصرفية ويقلل من المرونة.
- ✓ **ضعف البنية التحتية:** يمكن أن يكون هناك نقص في البنية التحتية المصرفية اللازمة لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وهذا يمكن أن يزيد من التكاليف ويؤثر على جودة الخدمات.
- ✓ **الاحتيال والغش:** يجب أن يتم التحقق من مدى ملاءمة العمليات المصرفية مع الشريعة الإسلامية، وقد يكون هذا صعبًا في بعض الأحيان، مما يمكن أن يفتح بابًا للغش والاحتيال.
- ✓ **ضغوط التنظيم والرقابة:** يمكن أن يواجه النظام المصرفي الإسلامي ضغوطًا من السلطات التنظيمية والرقابية للامتثال للمعايير والقواعد الدولية، مما يمكن أن يؤثر على مرونة وكفاءة النظام المصرفي.
- ✓ **القيود الدينية:** يمكن أن يواجه النظام المصرفي الإسلامي قيودًا دينية في توسعه في بعض الأسواق والمجتمعات التي تفضل النظام المصرفي التقليدي، مما يمكن أن يقيد إمكانية النمو والتوسع في هذا المجال.

[1] جميل حمدان، التحول إلى الصيرفة الإسلامية في العالم العربي: تحليل نظري وتطبيقي" الطبعة الأولى، منشورات الدار العربية للعلوم،2017، ص 87.

المطلب الثاني: مبادئ التحول إلى الصيرفة الإسلامية.

لكي ينجح أي بنك تقليدي يرغب في تحويل فروعه وإداراته للعمل المصرفي الإسلامي يجب عليه أن يتبع بعض المبادى، التي تكفل له تحقيق هذا النجاح ، ومن أهمها:[1]

1- إعداد خطة إستراتيجية للتحول ذات رؤيا واضحة محددة المراحل:

إن نجاح عملية التحول تتطلب التبني الواضح من مجلس الإدارة والإدارة العليا لاستراتيجية التحول وتوفير الموارد المالية اللازمة لانجازه، والتي يجب أن تشتمل على النقاط الآتية :

- ✓ إعداد جدول زمني محدد ومعلن رسمياً يقره العلماء ذوي الخبرة في مجال العمل المصرفي للإنتهاء من التعامل بالربا أو أي محذور شرعي أخر، وذلك عن طريق التدرج في تحويل الفروع التقليدية التابعة للمصرف إلى فروع إسلامية إلى أن يحين الوقت الذي تم تحديده وأعلن عنه لتحويل البنك بالكامل إلى مصرف إسلامي.
- ✓ ويجب التأكيد هنا على أهمية الالتزام التام للعمل بالجدول الزمني المعلن، وأن المحك الرئيسي لمصداقية التدرج في التحول هو في التطبيق الفعلي لهذا الجدول، ومن ناحية أخرى يجب ألا تطول الفترة الزمنية للتحول حتى لا يفقد المتعاملين مع البنك ثقتهم في مصداقية التحول.
- ✓ ضرورة الالتزام الفعلي بالفصل التام بين أموال وأنشطة الفروع الإسلامية وأموال وأنشطة المركز الرئيسي والفروع الأخرى التقليدية، وأن يضع القائمون على البنك نصب أعينهم أن هذا الفصل هو معيار هام وحيوي لمصداقية العمل المصرفي الإسلامي ويتطلب ذلك الإستقلال المالي والمحاسبي للفروع الإسلامية عن المركز الرئيسي والفروع الأخرى والإستعانة بالمختصين في هذا المجال.
- ✓ العمل على إنشاء إدارة مستقلة تقوم بشؤون الفروع الإسلامية وتوفير إحتياجاتها وتذليل وحل المشاكل والعقبات التي يمكن أن تواجهها، والعمل على تطوير تلك الفروع وتوفير الموارد البشرية المؤهلة والمدربة والرفع من كفاءتها باستمرار.
- ✓ تطوير المنتجات المصرفية القائمة لتتوافق مع أحكام الشريعة الاسلامية، وابتكار منتجات مصرفية جديدة بديلا عن المنتجات غير المتوافقة مع الشريعة، على أن يسند مهمة تطوير المنتجات إلى إدارة أو وحدة

[1] رابحي عبد هلال ، دارسة تجربة البنك الاهلي التجاري السعودي في مجال التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الاسلامية، مجلة أبحاث، المجلد 06 ،العدد 1 ،جامعة الجلفة، الجزائر، 2021 ،ص248.

مستقلة تتخصص في هذا المجال، ويرصد لها الموارد المالية الكافية والكوادر البشرية المؤهلة للقيام بهذه المهمة.

- ✓ استحضار النية الخالصة والصادقة وإحتساب الأجر عند الله تعالى في القيام بعملية التحويل وفي ممارسة الأنشطة المصرفية وفق أحكام الشريعة الإسلامية وإستشعار أن هذا العمل هو عبادة وطاعة وليس عمل تقليدي، لأن إستشعار ذلك سيساعد بإذن الله على تحمل الأعباء والمعوقات التي يمكن أن تواجه عملية التحول. وما أجمل أن يستحضر القائمون على عملية التحويل قوله تعالى : (.... ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ علَى الله فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَ الله بالغ أمره قد جعل الله لكل شيء قدراً) الاية 2-3 سورة الطلاق وقوله تعالى : (ألم يأنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الحَقِّ) الاية 16 سورة الحديد.

2- التنسيق بين الوحدات التى تم تحويلها للعمل المصرفي الإسلامي وباقي الوحدات التقليدية داخل البنك:

وذلك بما يضمن التكامل وتفهم طبيعة هذا العمل، ووضع الآليات التي تحقق هذا التعايش بينهما وحل أية خلافات قد تنشأ أولا بأول.

3- إعداد الخطط اللازمة لتدريب العاملين:

إن إختلاف العمل المصرفي الإسلامي عن العمل المصرفي التقليدي يتطلب تدريب العاملين على فنون وآليات العمل المصرفي الإسلامي وتنميتهم وتحفيزهم على التطوير الذاتي لإستكمال معارفهم المصرفية والشرعية، وفق خطة تدريبية متعددة المراحل تغطى المفاهيم الاساسية لفقه المعاملات والاجراءات الفنية لتطبيق المنتجات المصرفية الإسلامية، وأن تشمل كل المستويات الإدارية بالوحدات المحولة.

4- تعيين هيئة للرقابة الشرعية:

يجب تعيين هيئة رقابة شرعية دائمة من كبار العلماء الموثوق بهم وبعلمهم وخبراتهم في مجال العمل المصرفي الإسلامي لتعمل على التثبت من شرعية العقود وصيغ الإستثمار التي تعمل بمقتضاها الفروع الإسلامية المحولة، وأن جميع الأنشطة والعمليات التي تقوم بها تلك الفروع يتم تنفيذها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وضوابطها. ويتعين على هيئة للرقابة الشرعية، أن تشرف على أعمال الوحدات المحولة وتدقق في شرعية المنتجات المصرفية الإسلامية، من صيغ تمويل وإستثمار وصناديق إستثمار إسلامية ونماذج وعقود للتعامل ودورات مستندية ومعالجة محاسبية وفصل مالي وإداري عن أعمال الوحدات التقليدية داخل البنك، وقد يتطلب الأمر تعيين مراقب شرعي

داخلي أو إدارة داخلية للرقابة الشرعية، لتكون حلقة وصل بين الهيئة الشرعية والوحدات التنفيذية من خلال تصميم نظام للتدقيق الشرعي يقيس مدى التزام الوحدات المحولة بتنفيذ قرارات الهيئة الشرعية.

5- التدرج في التطبيق:

ثبت بالتجربة أن التحول من العمل المصرفي التقليدي للعمل الإسلامي لا يمكن تنفيذه بنجاح بين عشية وضحاها، ولا تجدى القرارات السيادية الفورية للتحول، نظرا لأن الأعمال المصرفية بطبيعتها متشابكة متعددة الأطراف مع أفراد ومؤسسات داخلية وخارجية وجهات رقابية، ويحكم هذا التشابك علاقات قانونية مختلفة لا يمكن التعامل معها دفعة واحدة.

إن الأخذ بمبدأ التدرج فى التحول يتيح للقائمين على هذا العمل الوقت اللازم لتدريب العاملين على آليات العمل المصرفي الإسلامي ويعطيهم الفرصة للإتصال بالعملاء من المودعين والمستثمرين لتهيئتهم لهذا التحول، فضلا عن إكتساب ثقة الجهات الرقابية والمؤسسات الداخلية والخارجية ذات العلاقة.

6- الإستمرار وعدم التراجع:

إن اتخاذ قرار التحول نحو العمل المصرفي الإسلامي الذي اتخذه المسئولون في البنك التقليدي وإعلان ذلك على المجتمع يحتم عليهم الاستمرار في هذا التوجه حسب الخطط المعلنة.

نحن نقبل تباطؤ البنك فى انجاز بعض مراحل خطة التحول بسبب بعض العقبات التي تظهر اثناء التطبيق الأمر الذى يؤدي إلى تجاوز البرنامج الزمني، لكن الأمر الذي لا يقبله المجتمع هو العدول عن هذا التوجه والفشل في اكمال البرنامج الزمني الى نهايته أو الإرتداد (النكوث) إلى الوراء بالتراجع إلى النظام التقليدي، فقد عاب الله ذلك الفعل في قوله تبارك وتعالى (**ولا تكونوا كالتي نقضتْ غَزْلَهَا مِن بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثا تتخذون أيمانكم دخلا بينكم أن تكون أمة هي أربى من أمة انما يبلوكم الله وليبين لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ**) (**الاية 92، سورة النحل**).

المطلب الثالث: التحول إلى نظام مصرفي إسلامي كامل:

المقصود به هو احداث تغيير في بنية وأسس المصرف وكذا تركيبته التنظيمية والإدارية، من خلال قرار القائمين على البنك بالتخلي كليا عن المعاملات الربوية وتعويضها بالنشاطات والعمليات والمنتجات القائمة على مبادئ الشريعة الإسلامية، وهذا بعد وضع خطة محكمة لعملية التحول مرفقة بجدول زمني يتضمن طريقة التخلي عن النظام الربوي القائم .

كما يعبر عن صدق نية أصحابه بنبذهم للربا كليا عكس بعض المصارف التقليدية التي اختارت مدخل إنشاء نوافذ وفروع إسلامية ليس اقتناعا بضرورة انتهاج النظام الإسلامي وأنه البديل والحل الأنسب للاقتصاد العالمي الذي يعيش أزمات مالية حادة، بل جريا وراء الربح لما رأت نجاح مختلف التجارب المصرفية الإسلامية.

ولقد تطرقت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (AAOIFI) في معيارها الشرعي رقم 06 المعنون بـ «تحول البنك التقليدي إلى مصرف إسلامي» إلى أهم الجوانب الواجب مراعاتها عند التحول من المصرف التقليدي إلى مصرف إسلامي.[1]

يمكن أن نميز بين نوعين من قرارات التحول الكلي لمصرف تقليدي إلى إسلامي:[2]

– القرار الداخلي: وهذا القرار يكون من مؤسسي المصرف التقليدي لتحويله إلى مصرف إسلامي.

– القرار الخارجي: ويقصد به قيام المستثمرين بشراء مصرف تقليدي بنية تحويله كليا إلى مصرف إسلامي

وفيما يلي الإجراءات اللازمة للتحول الكلي كما جاءت في المعيار الشرعي رقم 06 الصادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية :(AAOIFI)

* لنجاح التحول يجب اتخاذ الإجراءات اللازمة له وإعداد الأدوات وإيجاد البدائل للتطبيقات الممنوعة شرعا، وتأهيل الطاقات اللازمة للتنفيذ الصحيح؛

* مراعاة الإجراءات النظامية بتعديل الترخيص إذا كانت الجهات الرقابية تتطلب ذلك، وتعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي من خلال القنوات المطلوبة لتعديله بتضمينه أهدافا ووسائل تلائم العمل المصرفي الإسلامي، وبتنقيته مما يتنافى معه؛

---

[1] عدنان محيرق، التحول نحو الصيرفة الاسلامية مع الاشارة لحالة الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، الجزء 02 ،العدد10 ، جامعة الوادي، الجزائر، 2017 ،ص62.

[2] حمديش مجيد، النظام المصرفي الجزائري في ظل الاصلاحات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و التجارة، جامعة الجزائر3، 2012،ص ص 42- 54.

* إعادة بناء الهيكل التنظيمي للبنك مع تعديل لوائح ونظم العمل ومحتوى وشروط التوظيف بما يتلاءم مع الوضع الجديد؛

* تكوين هيئة رقابة شرعية، وكذلك رقابة شرعية داخلية وفق ما جاء في معايير الحوكمة الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛

* تعديل أو وضع نماذج للعقود والمستندات متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية؛

* فتح حسابات لدى المصارف في الداخل والخارج، وتصحيح الحسابات التي لدى البنوك التقليدية المحلية؛

* إعداد برنامج خاص لتهيئة الطاقات البشرية وتأهيلها لتطبيق العمل المصرفي الإسلامي؛

* اتخاذ الخطوات اللازمة لتطبيق معايير المحاسبة والمراجعة والحوكمة والأخلاقيات الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية؛

كما تجدر الإشارة إلى أن مدخل التحول الكامل إلى الصيرفة الإسلامية يتطلب مبدأين أساسيين وهما[1]:

1- التطبيق التدريجي

يعتبر التدرج في التحول الكلي من العمل المصرفي التقليدي إلى الإسلامي السبيل الأنسب والضروري اتباعه من أجل ضمان نجاح عملية التحول، فليس من المعقول القيام بعملية التحول الكلي بين عشية وضحاها خاصة وقد ترسخت العمليات المصرفية الربوية في كل المجتمعات بدون استثناء، وعليه فمن الصعب التخلي على النشاط المصرفي التقليدي جملة واحدة، وإنما يتطلب ذلك وقتا وفق جدول زمني يتم إعداده لهذا الغرض، وهناك عدة إجراءات يجب مراعاتها عند التدرج في تطبيق التحول الكلي نبينها في النقاط الآتية :

- ✓ تجميد الأموال المحرمة التي دخلت إلى خزينة المصرف كعوائد العقود الربوية التي تم الاستثمار فيها في الأمور المحرمة شرعاً، وعدم صرفها إلى غاية انتهاء عملية التحول الكلي للعمل المصرفي الإسلامي.
- ✓ القيام بتبليغ المودعين والمتعاملين مع المصرف والسعي من أجل إقناعهم بضرورة تحويل كل حساباتهم في المصرف إلى حسابات إسلامية، وكذا استثمار هذه الحسابات في مختلف صيغ التمويل الإسلامي التي تقوم على مبدأ المشاركة في الربح والخسارة.
- ✓ الحرص على تدريب العاملين على أسس وأحكام الشريعة الإسلامية وكذا فقه المعاملات وأساسيات التمويل الإسلامي، وهذا من أجل تحضيرهم وإسنادهم مهمة الإشراف على عملية التحول.

[1] رياحن محمد، النظام المصرفي الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التجارية و علوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، ، 2012 ، ص ص: 40-50

- ✓ التخلص من مختلف الأصول الربوية المشكلة للمحفظة الاستثمارية كأسهم المصارف الربوية والشركات ذات النشاط المحرم، وكذا أسهم شركات التأمين الغير إسلامية والسندات الربوية بمختلف أنواعها؛
- ✓ العمل على تكييف وتعديل مختلف الخدمات الإلكترونية وبرامج الإعلام الآلي المستخدمة داخل المصرف وجعلها تتلاءم مع العمل المصرفي الإسلامي.
- ✓ قيام المصرف باعتماد نظام محاسبة ملائم للعمل المصرفي الإسلامي وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- ✓ تعديل وتصحيح مختلف الحسابات المصرفية المفتوحة لدى المصارف المحلية والأجنبية وجعلها حسابات تتوافق مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية؛

ولقد أقرت مجموعة دلة البركة عملية التدرج في تطبيق التحول وهذا في ندوته السادسة عشر للاقتصاد الإسلامي المنعقدة ببيروت في 8 جوان 1999م، ونصها كالآتي« :لا مانع من التدرج في تنفيذ المتطلبات الشرعية للتحول للالتزام بالشريعة، إذا اقتضته الظروف الواقعية للمؤسسة، لتجنب حالات التعثر أو خطر الإنهيار، ولابد في التدرج للتحول من المحافظة على الصفة الشرعية من (تحريم أو كراهة أو بطلان أو فساد) للممارسات التي أرجئ إلغاؤها بسلوك خطة التدرج، ومستند ذلك أنه قد يكون وسيلة متعينة لتحقيق هذا المقصد الشرعي، وأن نجاح التحول يتطلب كثيرا من الإجراءات التي تحتاج لإعداد التنفيذ الصحيح».

2- إيجاد البدائل المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية.

والمقصود هنا إحلال المنتجات المحرمة بمنتجات وعمليات توافق أحكام ومبادئ الدين الإسلامي الحنيف والتحول هنا يشمل فقط المنتجات والأنشطة المحرمة فقط، أما ما كان حلالا ومتوافقا مع العمل المصرفي الإسلامي فهو ليس محلا للتحول لأنه في الأصل عمل مشروع، ويمكن تصنيف أنشطة المصرف الواجب تحويلها إلى ما يلي:

2-1 تحول الموارد الداخلية والخارجية للمصرف:

كما هو معلوم أن للمصرف موارد داخلية وخارجية، فالموارد الداخلية عادة تتكون من رأس المال وكذلك الاحتياطات بمختلف أنواعها، فالمصرف في هذه الحالة لا تعترضه أي مشاكل في تحويل كل الموارد الداخلية إلى موارد مشروعة خالية من أي محظور شرعي من حيث مصدرها، عكس الموارد الخارجية والمتمثلة في الودائع بكل أنواعها وكذلك القروض المتحصل عليها من البنك المركزي وكذا المصارف التجارية هنا المصرف يمكن أن يجد صعوبات في تحويلها من جهة، ومن جهة أخرى يستغرق ذلك وقتا معتبرا لإتمام عملية التحويل.

ومما هو جدير بالذكر أن الودائع الجارية ليست محلا للتحول باعتبارها ودائع غير مربوطة بأجل محدد والمودع بإمكانه استرجاعها عند طلبها، كما أن المصرف لا يمنح عليها فائدة، ففي هذه الحالة فعند تحول المصرف يمكنه تلقي الودائع بنفس الطريقة السابقة.

أما الودائع الادخارية والاستثمارية التي يتلقاها المصرف من الزبائن بحيث لا يستطيعون سحبها قبل حلول اجال استحقاقها مقابل فائدة، فتعتبر من الربا المحرم التي يجب على المصرف التخلي عنها بعد التحول ويقترح المصرف في هذه الحالة على المودعين تحويلها إلى ودائع استثمارية في مختلف صيغ التمويلية القائمة على المشاركات (المضاربة، المشاركة ... الخ).

2-2 التحول في التعامل مع البنك المركزي والمصارف التجارية الأخرى: يربط المصرف التقليدي علاقة مع البنك المركزي وكذا مختلف المصارف التجارية الأخرى، هذه العلاقة غالبا ما تكون قائمة على النظام الربوي المحرم شرعا، مما يتوجب على المصرف التقليدي المتحول إيجاد بديل شرعي لا يتعارض مع أحكام الشريعة فعندما تكون علاقة إقراض بفائدة في هذه الحالة يمكن للبنك المركزي إما منح القروض على شكل قروض حسنة ولمدة محددة وبضمان ما لديها من أوراق مالية، وإما منحها على شكل عقود مضاربة تأخذ شكل الوديعة الاستثمارية القائمة على مبدأ الربح والخسارة، وبنسبة ربح يحددها البنك المركزي، كما يمكن تطبيق هذه البدائل مع المصارف التجارية الأخرى.

2-3 التحول في الخدمات المصرفية:

عرف الدكتور عبد الستار أبو غادة الخدمات المصرفية على أنها «الأعمال التي تقدمها البنوك لعملائها للحصول على ما يقابلها من أجور دون التعرض لمخاطر التجارة، أو مخاطر الائتمان، وقد تؤول بعض الخدمات إلى ائتمان، ولكنه ليس مقصودا».

نلاحظ من خلال التعريف السابق أن الخدمات المصرفية تنقسم إلى قسمين:[1]

***القسم الأول:** عقود مصرفية لا ينجم عنها أي قروض أو تسهيلات ائتمانية، وعليه فإن هذا النوع من الخدمات المصرفية لا تتوفر على أي محظور شرعي ويمكن للمصرف الاستمرار في تقديمها والانتفاع من عائداتها، مثل (تأجير الخزائن الحديدية، عمليات التحويلات الداخلية والخارجية، شراء وتحصيل الشيكات..... الخ)، وبالتالي يمكن القول أن هذا النوع من الخدمات المصرفية غير معنية بالتحول.

[1] عبد الكريم، رشيد وآخرون، التحول الرقمي في الخدمات المصرفية ، مجلة المصرفية الإسلامية والتمويل، العدد 39، 2019، ص76

***القسم الثاني**: ويشمل هذا القسم على عقود التسهيلات الائتمانية والقروض بمختلف أنواعها، وهذا مما لا شك فيه أنه يدخل ضمن عملية التحول وتكييفه وفق ما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية.

ومن أهم الخدمات المصرفية المقصودة في التحويل في هذا القسم نذكر نوعين:

أ. الاعتماد المستندي: حيث يعتبر عصب التجارة الخارجية في الوقت الحالي، وهو الائتمان الذي يقدمه المصرف لعميله، حيث يكون هذا الائتمان مضمونا بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة في طريق أو معدة للإرسال.

ويمكن التمييز بين ثلاثة حالات للتمويل بالاعتماد المستندي:[1]

- عندما يكون التمويل كاملا من طرف العميل ففي هذه الحالة يمكن للمصرف الاستمرار في القيام بهذه العملية وليس في ذلك مانع شرعي لأنها تأخذ حكم الوكالة بالأجر وصفته هو أن المصرف يأخذ أجره مقابل وقته وجهده وتفريغه لنفسه وتقديمه لخدماته في التوسط ما بين العميل والمستفيد؛
- عندما يكون التمويل جزئيا، ومعنى ذلك أن العميل يمول جزء من العملية والمصرف يتكفل بالجزء المتبقي، ففي هذه الحالة يدفع العميل فائدة للمصرف مقابل الجزء التي تكفل به المصرف أثناء قيامه بالعملية، وهذا مما لا شك فيه أنه باب من أبواب الربا المحرم شرعا، وعليه هذا النوع لابد ألا يكون له ظهور في المصرف الإسلامي، ويمكن اقتراح بديل لذلك وهو أن يتم إبرام عقد شراكة بين المصرف والعميل، حيث تكون حصة المصرف ممثلة في الجزء الذي قام بتسديده نيابة عن العميل وتكون نسبة الربح والخسارة حسب نسبة المشاركة في رأس المال بين العميل والمصرف؛
- عندما يكون التمويل كليا من طرف المصرف، وهذا بطبيعة الحال مقابل دفع فائدة، وهذا غير جائز شرعا التعامل بها على الإطلاق، وعليه تأخذ حكم النقطة الثانية السابقة الذكر، ويمكن اقتراح دخول العميل مع المصرف في عقد مرابحة كبديل شرعي لهذه العملية، وصورتها أن يقوم المصرف بشراء واستراد السلعة المطلوبة باسم المصرف وبعد تملكها يقوم ببيعها للعميل مرابحة وبالتقسيط؛

ب خطابات الضمان: ويمكن تعريفه على أنه تعهد مستقل من البنوك بدفع مبلغ نقدي فورا مع أو مطالبة بذلك من قبل المستفيد بناءا على أمر عميل البنك، حيث لا يكون للبنك التحجج بالدفوع الناشئة عن

[1] الحواج، جمال، الاعتماد المستندي: تطبيقاته في التجارة الدولية، مجلة كلية الدراسات المصرفية والمالية، 2009، ص 33.

علاقة الأمر بالمستفيد الذي يربطهما العقد الأصلي، لأن التزام البنك يقوم على مبدأ استقلاله عن أي علاقات أخرى.

من خلال التعريف أعلاه يتبين أن خطاب الضمان هو نيابة المصرف عن العميل دفع التزاماته تجاه المستفيد في حالة عجز العميل عن السداد، وبعدها يدفع العميل للمصرف المبلغ الذي دفعه المصرف نيابة عنه، وفي حالة تأخر العميل عن الدفع تترتب عنه فوائد على التأخير، وهذا من الربا المحرم شرعا.

وهذا يمكن اقتراح أخذ المصرف لأجر الوكالة في حالة ما كان الدفع من أموال العميل، أما في حالة ما إذا كان التعويض قام به المصرف من حسابه ففي هذه الحالة لا يجوز للمصرف أخذ أجر على الضمان، لأن الضمان عقد تبرع يقصد به الإرفاق والإحسان، لكن يجوز للمصرف أخذ المصاريف الإدارية لإصدار خطاب الضمان مع مراعاة عدم الزيادة على أجر المثل.

2-4 التحول في أساليب الاستثمار: عند التمعن في مختلف أنواع الاستثمارات في المصارف التقليدية نجد أنها قائمة على مبدأ القرض بفائدة، ولا شك أن هذا مخالف للشريعة الإسلامية، وعليه فإن المصرف التقليدي المتحول للعمل المصرفي الإسلامي لابد عليه أن يبعد كليا هذا الأسلوب عند تعامله مع عملائه المستثمرين، ومن البدائل التي يمكن اقتراحها هو قيام المصرف بتلقي الودائع الاستثمارية واستثمارها في مختلف المشاريع التي تدر عائدا لأصحابها وهذا بصفته مضاربا، أي نشوء علاقة بينه وبين المستثمرين والتي تكون مبنية على مبدأ المغنم والمغرم أو المشاركة في الربح والخسارة، حيث يتحصل على نسبة من عوائد الاستثمارات وتكون متفق عليها مسبقا، وهذا ما يدفع بالمصرف بذل كل طاقاته البشرية والفنية في إيجاد أفضل مجالات الاستثمارية واستخدام أفضل الأساليب الممكنة.

المطلب الرابع: التحول عن طريق فتح فروع

ترجع فكرة إنشاء الفروع إسلامية التابعة للمصارف التقليدية إلى بداية السبعينيات بعد الموجة الشرسة التي تعرضت لها المصارف الإسلامية من طرف المصارف التقليدية مشكلة في مصداقية العمل المصرفي الإسلامي، لكن الإقبال الواسع والارتفاع الكبير للطلب على المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية أدى بالمصارف التقليدية في تغيير نظرتها حول الصيرفة الإسلامية مما دفع بها إلى إنشاء فروع لها خاصة بالعمل المصرفي الإسلامي.

حيث يوجد صورتين للفروع الإسلامية التابعة للمصرف التقليدي، الأولى أن يقوم المصرف التقليدي بإنشاء فرع إسلامي جديد لغرض القيام بالأعمال المصرفية الإسلامية، والثانية تتمثل في قيام المصرف التقليدي بتحويل فرع

من فروعه إلى فرع إسلامي كامل يقدم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية. وصورته أن يتحول المصرف التقليدي إلى الصيرفة الإسلامية من خلال إنشائه لفروع إسلامية متخصصة في العمل المصرفي الإسلامي الموافق لمبادئ الشريعة الإسلامية، حيث يلاحظ أن المصرف التقليدي في هذه الحالة يقدم خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات المصرفية التقليدية.

1- تعريف الفروع الإسلامية.

تعددت التعاريف الخاصة بالفروع الإسلامية لكن غالبها تنصب في مفهوم واحد، فبعضهم يعرفها بأنها[1]:

-تعرف الفروع الإسلامية بأنها الفروع التي تنتمي إلى مصارف ربوية وتمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

-عرفها الدكتور لطف محمد السرحي على أنها كيان مالي مملوك لبنك تقليدي، مستقل في نشاطه عن نشاطات البنك الأم، يقوم بجذب المدخرات واستثمارها وتقديم الخدمات المصرفية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية، ولديه هيئة رقابة شرعية تفتي وتراقب أعماله.

-كما عرفت بأنها إدارات مستقلة داخل مؤسسات الصيرفة التقليدية ذات هيئات شرعية تقوم بإجازة منتجاتها ومراقبتها.

ويرى الباحث أنه يمكن صياغة تعريف الفروع الإسلامية على النحو التالي: الفروع الإسلامية عبارة عن وحدات تنظيمية تابعة للمصرف التقليدي تقدم خدمات ونشاطات مصرفية إسلامية وفق القوانين تنظم عملها، وتحت رقابة الهيئات الشرعية.

2- دوافع إنشاء الفروع الإسلامية.

لقد تباينت دوافع إنشاء الفروع الإسلامية في المصارف التقليدية وهذا من مصرف لآخر، ويمكن ذكر أهم هذه الدوافع فيما يلي[2]:

* رغبة المصارف الربوية في جذب رؤوس الأموال الإسلامية لزيادة حصتها السوقية من أجل تعظيم أرباحها؛

*تلبية حاجات المجتمع الإسلامي الذي أصبحت طلباته تتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية، ورفع الحرج عن الفئة التي تتحرج من التعامل مع المصارف الربوية.

---

[1] عدنان محيرق، مرجع سبق ذكره، ص 42

[2] عدنان محيرق، مرجع سبق ذكره، ص 48.

* الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء مصارف إسلامية جديدة تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في معاملاتها؛

* محاولة المصارف التقليدية الاحتفاظ بعملائها لتفادي توجههم نحو المصارف الإسلامية طلبا الخدمات المصرفية الإسلامية.

* رغبة المصارف التقليدية لمنافسة المصارف الإسلامية وخوضها تجربة العمل المصرفي الإسلامي.

* سهولة تحكم المصرف التقليدي الرئيسي على الفرع مقارنة بسيطرته على مصرف مستقل، إلى جانب سهولة الإجراءات القانونية الخاصة بإنشاء فرع مقارنة بإنشاء مصرف جديد.

* الجانب العقائدي الذي يحرك بعض المصارف التقليدية ودفعها نحو إنشاء الفروع الإسلامية كخطوة أولية للتحول التدريجي نحو العمل بالنظام المصرفي الإسلامي والابتعاد عن الربا.

* التزايد المستمر والكبير في أعداد المسلمين في الدول الغربية أدى بالمصارف التقليدية في تلك الدول بإنشاء فروع تقدم خدمات ومنتجات مالية إسلامية للاستفادة من أموال المسلمين المتواجدة على مستوى هذه الدول.

3- العلاقة بين الفروع الإسلامية والمصرف التقليدي الرئيسي.

يمكن توضيح العلاقة بين الفروع المصرفية الإسلامية بمصارفها التقليدية الرئيسة فيما يلي[1] :

* **من حيث الجانب القانوني والملكية:** من الناحية القانونية تعتبر الفروع المصرفية الإسلامية تابعة للمصارف التقليدية الرئيسية، وعليه فهي لا تتمتع بالشخصية الاعتبارية المستقلة، وهذا ما يتضح جليا عند الرجوع إلى الهيكل التنظيمي للمصرف التقليدي الذي يمتلك عدة فروع تمارس مختلف الأنشطة والخدمات المصرفية الربوية وكذلك الإسلامية، وكذلك في نظر البنك المركزي الذي يتعامل مع المصرف التقليدي الرئيسي وليس الفرع الإسلامي بصفة مستقلة.

* **من حيث رأس المال:** حتى يتسنى للفرع الإسلامي الشروع في مزاولة نشاطه لابد للمصرف التقليدي الرئيسي توفير رأس المال اللازم للفرع الإسلامي، والذي يمكن أن يأخذ ثلاثة أشكال وهي :

أ. قيام المصرف التقليدي الرئيسي بوضع رأس المال في الفرع الاسلامي على شكل وديعة استثمارية يتم استرداده بشكل جزئي أو كلي خلال فترة معينة إلى جانب حصوله على عائد من النتيجة المحققة من طرف الفرع الإسلامي.

[1] عبد الرزاق بوعيطة، واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الاسلامية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 9 ،العدد 3 ،جامعة البليدة2 ،الجزائر، 2018 ،ص151.

ب. قيام المصرف التقليدي الرئيسي بتمويل كل عمليات وأنشطة الفرع الإسلامي بتقديمه قرض حسن خالي من الفوائد الربوية، على أن يقوم باسترداد المبلغ خلال فترة محددة، وعليه فإن المصرف التقليدي في هذه الحالة لا يتحصل على عائد مباشر من خلال قيام الفرع باستثمار المبلغ، وإنما يتحصل عليه بطريقة غير مباشرة وهي عند تحويل الأرباح المحققة من طرف الفرع الإسلامي في نهاية كل سنة.

ج. قيام المصرف التقليدي الرئيسي بتخصيص جزء معين من أمواله تسمى رأس مال الفروع الإسلامية» الملاحظ فيما سبق أن الفرع الإسلامي لا يمتلك رأس مال خاص به يستخدمه عند انشاء الفرع وكذا البدء في نشاطه المصرفي إلى غاية انتعاش الودائع، وإنما مصدرها المصرف التقليدي الرئيسي.

د. غياب الشخصية الاعتبارية المستقلة لهذه الفروع والذي يحول دون قدرتها على طرح أسهمها للاكتتاب العام وهذا لإنشاء رأس مال خاص بها ومستقل عن المصرف التقليدي الربوي.

* **من حيث الميزانية:** تعتبر حسابات الأرباح والخسائر والتوزيع قوائم مالية غير رسمية بالنسبة للفرع الاسلامي، وبالتالي فإن الهدف منها فقط هو معرفة النتائج التي يتم توزيعها على مستحقيها، وهذه القوائم المالية يتم دمجها في بنود القوائم المالية لحسابات المصرف التقليدي الرئيسي وميزانيته، وفي حالة تحقيق الفرع فائضا وسيولة عالية يقوم بإيداعها لدى المصرف التقليدي مقابل حصوله على عائد يسمى الجائزة أو المكافاة، أو الحصول على بعض الامتيازات منها الاعفاء من العمولات المتعلقة بفتح الاعتمادات المستندية للعملاء؛

* **من حيث الإدارة:** باعتبار أن الفرع الإسلامي تابع للمصرف التقليدي الرئيسي فهذا يعني أنه غير مستقل عنه إداريا، حيث يقوم هذا الأخير بتعيين مدير الفرع وكذلك الموظفين، وكذلك ابداء الرأي في كل القرارات التي يتخذها الفرع الإسلامي.

4- شروط فتح فروع مصرفية إسلامية.

يشترط على أي مصرف تقليدي أراد فتح فرع متخصص في العمل المصرفي الإسلامي أن يقوم بما يلي:[1]

أ. الحصول مسبقا على موافقة البنك المركزي للقيام بإنشاء فرع جديد أو تحويل فرع قائم لتقديم خدمات ونشاطات تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية.

ب. القيام بإعداد مقرا للفرع الإسلامي من طرف المصرف التقليدي الرئيسي لمباشرة نشاطه فيه.

ج. العمل على تجهيز المقر بمختلف الأجهزة والآلات والأدوات والأثاث اللازمة للقيام بالعمل المصرفي.

[1] عدنان محيرق، مرجع سبق ذكره، ص 52

د. تعيين الموارد البشرية المؤهلة والمتخصصة التي تباشر العمل في الفرع الإسلامي، وهذا بدءا بالمدير إلى أبسط موظف داخل الفرع.

هـ. القيام بتصميم وإعداد نظام العمل الواجب اتباعه وكذا الدورات المستندية والنماذج والعقود ثم مراجعتها من الناحية الشرعية القانونية والفنية وتوفيرها حسب المتطلبات.

و. تنظيم دورات تكوينية وتدريبية للعاملين بالفرع وهذا قبل الشروع في النشاط في الفرع الإسلامي.

ز. القيام بالإشهار والإعلان عن موعد افتتاح الفرع الإسلامي بالاستعانة بمختلف الطرق الإعلامية.

ح. توفير حد أدنى من السيولة داخل الفرع الاسلامي عند بداية النشاط وهذا من أجل مواجهة العجز المحتمل الذي يكون من الفرق بين إيرادات التشغيل ومصروفات التشغيل لمدة تتراوح بين سنة والسنتين، وكذا تلبية بعض طلبات الزبائن للتمويل في الفترات الأولى إلى غاية توفر الودائع اللازمة خاصة الاستثمارية منها.

5- التحفظات المثارة حول الفروع الإسلامية.

تعرضت المصارف التقليدية عند إنشائها للفروع الإسلامية للعديد من الانتقادات والتحفظات من قبل مجموعة من العلماء والخبراء والمختصين في الشريعة الإسلامية وكذا في مجال العمل المصرفي الإسلامي، حيث اعتبر بعضهم أن هذه الفروع الإسلامية عبارة عن واجهة شكلية فقط تستخدمها المصارف التقليدية للظفر بحصة من سوق العمل المصرفي الإسلامي، وأداة لمسايرة متطلبات السوق، وليس رغبة في التوبة والعمل بالمنهج الإسلامي الذي ينبذ الربا بكل اشكاله وصوره، كما اعتبرها البعض الآخر أن هذه الفروع الإسلامية يوجد فيها الكثير من المحظورات الشرعية وعليه فلا يجوز التعامل معها.

ومن أهم النقاط التي تم على أساسها انتقاد الفروع الإسلامية التي أنشأت من طرف المصارف التقليدية[1]:

5-1 رأس مال المدفوع للفروع الإسلامية: لقد بينا فيما سبق الصور التي يمكن للمصرف التقليدي تحويل رأس المال إلى الفروع الإسلامية التابعة لها على شكل وديعة استثمارية، قرض حسن، تخصص جزء معين من أمواله تسمى رأس مال الفروع وكلها مصدرها هو المصرف التقليدي الرئيسي والذي كما هو معلوم أن أغلب معاملاته قائمة على الربا المحرم شرعا، مما يثير الجدل حول صحة معاملات هذه الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية واستخدامها لرأس مال تشوبه شوائب.

[1] عبد الرزاق بوعيطة، مرجع سبق ذكره ، ص ص:130 132

ويمكننا توضيح ما سبق على النحو التالي[1]:

أ. **بالنسبة للتمويل عن طريق القرض الحسن:** فيمكن القول أنه يجوز الاقتراض من أهل المعاصي ومن غير المسلمين إذا كان القرض حسناً بدون فائدة، كما ورد في الأثر عن عائشة – رضي الله عنها– أن رسول الله اشترى من يهودي طعاما إلى أجل ورهنه درعه ومن المعلوم أن معظم أموال اليهود من الربا؛ وعليه فإنه يمكن للفرع الإسلامي التابع للمصرف التقليدي الحصول على قرض حسن من المصرف الرئيسي شريطة خلوه من الفوائد الربوية، إلا أنه مما يعاب هذه الصورة أن أرباح الأنشطة الاستثمارية التي قام بها الفرع الإسلامي سيتم تحويلها إلى المصرف التقليدي الرئيسي، وبالتالي فإن التعامل مع الفرع الإسلامي يعتبر دعما وبطريقة غير مباشرة للمصرف التقليدي الرئيسي الذي يتعامل بالربا المحرم شرعا.

ب. **بالنسبة للتمويل عن طريق الوديعة الاستثمارية بتخصيص جزء من رأس مال المصرف الرئيسي التمويل رأس مال الفرع الإسلامي:** ففي هذه الحالة يحصل المصرف التقليدي الرئيسي على حصته من العائد مقابل ذلك، وعليه فإنه يعتبر شريكاً للفرع الإسلامي والمعاملة تكون بشكل معاملة المودعين من أجل الاستثمار. وعليه فالباحث يرى بجواز التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف التقليدية إذا كان رأس المال المدفوع تم عن طريق التمويل بالقرض الحسن الخالي كليا من الفوائد الربوية وهذا استنادا إلى الحديث المذكور أعلاه الوارد عن عائشة رضي الله عنها، وكذلك في حالة ما إذا كان التمويل عن طريق وديعة استثمارية أو بتخصيص المصرف التقليدي الرئيسي لجزء من رأس المال للفرع التقليدي ففي هذه الحالة يمكن التفصيل في المسألة كما يلي:

- جواز التمويل عن طريق الوديعة الاستثمارية شريطة حصول كل طرف على حصته من الأرباح حسب الاتفاق، والعلاقة تكون علاقة المضارب مع صاحب المال، ولا يتم تحويل حصة الفرع الإسلامي إلى المصرف التقليدي الرئيسي.
- جواز تخصيص جزء من رأس المال من طرف المصرف التقليدي الرئيسي لإنشاء الفرع الإسلامي، شريطة أن يكون من المساهمات الأولية المدفوعة من طرف المساهمين لإنشاء المصرف، أي قبل مزاولة النشاط وحصوله على فوائد ربوية لقاء عمليات الإقراض التي قام بها.

[1] عبد الله بن صالح، التحفظات المثارة حول الفروع الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة، مجلة الفقه الإسلامي والدراسات القانونية، العدد 24، 2018، ص 15

2-5 اعتبر المنتقدون للفروع الإسلامية أن هذه الفروع تابعة للمصارف الربوية التي تتعامل بالربا أخذا وعطاءا، وعليه فإن أعمال وخدمات الفروع الإسلامية محرمة أيضا، لأن التابع تابع -حسب قولهم-.

وهنا نقول أنه حتى وإن كانت الفروع الإسلامية تابعة للمصارف التقليدية إداريا، فليس بالضرورة أن تمارس نشاطات محرمة كما يمارسها المصرف التقليدي الرئيسي، فإذا تبين أن الفرع الإسلامي تحصل على التمويل بالطرق المشروعة التي ذكرناها سابقا، ومعاملاته ونشاطاته كانت وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية، وكذا عدم تدخل المصرف التقليدي الرئيسي في القرارات الاستثمارية للفرع الإسلامي ويمتلك نوعا من الاستقلالية المالية والمحاسبية، ففي هذه الحالة يمكن القول أن التعامل مع هذه الفروع جائز شرعا -والله أعلم-؛

3-5 يرى المعترضون على إنشاء الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية أن هذا تعارض مع حكم الله الذي يأمر بترك الربا كليا، واستدلوا بقوله تعالى " **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِه** " (سورة البقرة، الآية 278 279) ، وعليه فلم يترك للمسلم خيار إلا التوبة والإقلاع عن الربا المحرم شرعا، كما أنه يجب عليه أخذ الدين كله ولا يجزأه وهذا ما ينطبق على مالكي المصارف التقليدية.

4-5 كما ترى الفئة المعارضة لإنشاء الفروع الإسلامية أن هذه الفروع عبارة عن واجهة شكلية ارادت بها المصارف التقليدية الفوز بحصة من هذا السوق المصرفي الإسلامي المتنامي، وعليه فإن الدوافع والأهداف من إنشاء هذه الفروع، هو تجميع الودائع فقط أما التوظيف والاستثمار فيكون بإشراف المصرف التقليدي الرئيسي"، والدليل على ذلك استمرار تلك المصارف في التعاملات الربوية بعد أن أثبتت الفروع نجاحها؛

5-5 كما تم توجيه انتقادات الى الفروع الاسلامية أنها تدعم المراكز المالية للمصارف الربوية الرئيسية، وهذا يدخل في باب الإعانة على الإثم، وقد نهى الله تعالى عن ذلك في قوله وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ : (سورة المائدة، الآية (02).

كما يعتبرون أن انتشار الفروع أو النوافذ الإسلامية يؤدي إلى تأخر إنشاء مصارف إسلامية خالصة جديدة والاكتفاء بهذه الفروع والنوافذ، كما يؤدي أيضا إلى نشوء منافسة غير عادلة بين المصارف التقليدية التي تمتلك هذه الفروع والنوافذ وبين المصارف الإسلامية الخالصة بسبب استحواذ المصارف التقليدية على حصص في السوق المصرفي الربوي إلى جانب حصص في السوق المصرفي الإسلامي.

المبحث الثاني: مبررات متطلبات وعقبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

يعتبر قرار التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر من أهم القرارات الاقتصادية التي تبنتها الدولة الجزائرية، ولا شك أنه يوجد عدة أسباب لتبني في هذا الاتجاه.

كما أن نجاح التحول نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر سواء تعلق الأمر بإقامة نوافذ اسلامية أو تعزيز نشاط البنوك الإسلامية المتواجدة يتطلب تهيئة المناخ الملائم لعملها وذلك من خلال عدة متطلبات، إلا أنه يوجد العديد من العقبات لازالت تواجه عملية التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

المطلب الأول: مبررات التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

يتزامن موضوع التحول إلى المصرفية الإسلامية في الجزائر مع الرهانات والتحولات التي يشهدها الاقتصاد الجزائري بسبب التقلبات التي يعرفها سوق النفط الذي يمثل أهم موارد الدولة الجزائر من العملة الأجنبية، الشيء الذي أثر سلبا على مستوى التجارة الخارجية أين عرفت تقليص فاتورة الاستيراد إلى مستويات قياسية حيث اقتصرت عمليات الاستيراد فقط على السلع الأساسية وكذا الغير المنتجة محليا، كما تم تجميد العديد من المشاريع الاستثمارية في الجزائر، بالإضافة إلى الزيادات المستمرة سنويا لمعدلات التضخم مما أثر سلبا على مختلف العمليات الاقتصادية، منها ما تعلق بالنظام المصرفي الذي عرف رقابة مشددة على مختلف المعاملات المالية على مستوى المؤسسات المصرفية.

وعليه فقد قررت الحكومة اللجوء إلى الصيرفة الإسلامية محاولة في ذلك الاستفادة من مختلف خدماتها ومنتجاتها الإسلامية التي تعزز النمو الاقتصادي، وتوفر التمويل اللازم لمختلف المؤسسات الاقتصادية بمختلف الصيغ التمويلية التي توافق مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية، ويمكن ذكر أهم مبررات التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر كما يلي:[1]

[1] العلي، سعد بن عبد الله. التحفظات المثارة حول الفروع الإسلامية في الفقه المالكي، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الأزهر، 2017، ص 45 .

1- الإرادة السياسية.

إن توفر قدر من الارادة السياسية لدى الحكومة الجزائرية أدى إلى محاولة تبني المصرفية الإسلامية بصفة تدريجية في السوق المصرفية، وهذا من أجل تطوير المنظومة المصرفية وتنويع منتجاتها وخدماتها، وتجلى ذلك من خلال تعليمات الحكومة في ضرورة الإسراع بتجسيد ذلك على أرض الواقع.

إلا أنه يمكننا القول أن الإرادة السياسية لوحدها غير كافية لتبني الصيرفة الإسلامية، بل يتطلب متابعة تفعيل وتجسيد هذه الإرادة على أرض الواقع والتأكد من أن التعليمات التي قدمتها الحكومة للسلطات النقدية تم تنفيذها بدون تباطؤ، وهذا عن طريق سن قوانين وتعليمات وتوفير بيئة قانونية ملائمة للمصارف الإسلامية كوضع قانون خاص ينظم ويضبط العمل المصرفي الإسلامي مثل إحداث تعديلات على قانون النقد والقرض 90/10 الذي لا يراعي في جل مواده خصوصيات العمل المصرفي الإسلامي. [1]

2- امتصاص الأموال المكتنزة خارج القطاع المصرفي.

تسعى الحكومة الجزائرية جاهدة إلى استقطاب الأموال المتداولة في السوق الموازية عن طريق مختلف العمليات والخدمات الإسلامية، حيث يرى العديد من الخبراء والاقتصاديين أن الكتلة النقدية المتداولة في السوق الموازية تعيق نمو الاقتصاد الوطني، إلى جانب حاجة الاقتصاد لهذه الأموال خاصة بعد انهيار أسعار النفط وقلة إيرادات الدولة والعجز الذي تعاني منه الخزينة العمومية، ولقد بلغ حجم الكتلة النقدية المتداولة خارج السوق الرسمية في سنة 2021 حوالي 6140.7 مليار دينار وهو ما يعادل نسبة تفوق 34.5 % من إجمالي الكتلة النقدية المتداولة، ويمكن تفسير ارتفاع حجم الكتلة النقدية خارج السوق الرسمي إلى أسباب عقائدية التي أدت بالعديد من المواطنين تجنب التعامل مع المصارف التقليدية التي يقوم عملها أساسا على الربا المحرم شرعا، إضافة إلى فقدان نسبة كبيرة من الجزائريين الثقة في المصارف التقليدية، ما يدفعهم بالاحتفاظ بها نقدا واكتنازها في بيوتهم، لذلك أعطت الحكومة الضوء الأخضر للمصارف التقليدية بطرح منتجات التمويل الإسلامية بالموازاة مع

[1] العرابي مصطفى، طروبيا ندير، توطين الصيرفة الاسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام 02-20 ،مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06 ،العدد02 ،جامعة بشار، الجزائر، 2020 ،ص2

نشاطها التقليدي، وهذا من خلال إصدار النظامين02-18 وكذلك النظام 02-20، وكل هذا سعيا وراء تجميع أكبر قدر ممكن من هذه الكتلة المتداولة في السوق الغير الرسمية.[1]

3- الوازع الديني.

وهو من بين المبررات التي بسببها تم تبني الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وهو بمثابة استجابة لمطالب الكثير من فئات المجتمع بضرورة اعتماد الصيرفة الإسلامية في البلاد، وهذا حتى يتسنى لهم استثمار أموالهم في الطرق المشروعة والبعيدة كل البعد عن الربا أخذا وعطاءا.[2]

4- محاولة توسيع حجم السوق المصرفي الإسلامي.

من المعلوم أن السوق المصرفية الجزائرية بأكملها تتوفر على بنكين إسلاميين فقط من مجموع 29 بنك عمومي وأجنبي، ولا يساهمان إلا بنسبة 3% فقط في السوق المصرفي، وهي نسبة ضئيلة جدا، مما يستدعي ضرورة محاولة توسيع السوق المصرفية الإسلامية من خلال إنشاء مصارف إسلامية جديدة وكذا فتح النوافذ الإسلامية على مستوى المصارف التقليدية.[3]

5- وضعية الاقتصاد الجزائري.

لقد مرت الجزائر وعلى غرار العديد من الدول النفطية بأزمة حادة منذ سنة 2014 بسبب تراجع انخفاض أسعار النفط في الأسواق العالمية، مما تسبب في تراجع إيرادات الجزائر، وكما هو معلوم أن نسبة الإيرادات من المحروقات تفوق نسبة 90% من إجمالي الإيرادات العامة وكذا أمام الانخفاض المستمر لاحتياطات الجزائر من العملة الصعبة، حيث بلغت في الثلاثي الأول من سنة 2021 حوالي 43 مليار دولار بعدما كانت تبلغ 60 مليار دولار في الربع الأول من سنة 2020، مما أدى بالحكومة بضرورة إيجاد مصادر تمويلية لازمة للميزانية العامة للدولة، ومن هنا بدأ التفكير بضرورة اللجوء إلى الصيرفة الإسلامية ضمن حملة إصلاحاتها الاقتصادية لدعم نمو

---

[1] فرج هلا أحلام، حمادي مراد، دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر وفق الاصلاحات المصرفية 2018-2020 ، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد07 ،العدد01 ،جامعة بشار، الجزائر، 2021 ،ص267.

[2] فرج هلا أحلام، حمادي مراد، مرجع سبق ذكره، ص 268.

[3] https://www.aps.dz/ar/economie/102741-42-43 تم الاطلاع عليه بتاريخ 2023/05/03

الاقتصاد الوطني، والاستفادة من خدمات ومنتجات الصيرفة الاسلامية لتعزز النمو والتنمية، وكذلك استقطاب المدخرات المكتنزة ومشاركتها في ترقية الادخار المحلي وتوفير التمويل اللازم لمختلف القطاعات المؤسسات الوطنية.[1]

6- تفعيل دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري.

يعد التمويل الإسلامي بكل صيغه من أهم الأساليب ملائمة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يستطيع مواجهة الاحتياجات التمويلية لها، حيث يحقق معيار العدل في المعاملات فلا مجال لاستفادة طرف على حساب اخر كما هو معلوم في التمويل التقليدي القائم على الربا المحرم شرعا، وينقل إلى التمويل الحقيقي القائم على أسلوب المشاركة في المغنم والمغرم، حيث ستوفر الصيرفة الإسلامية لهذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة العديد من الأساليب والطرق التمويلية التي تتلاءم وعمل هذه المؤسسات و التي عادة ما تكون صيغ تمويلية متنوعة تتمتع بدرجة عالية من المرونة عكس التمويل التقليدي الذي يكون فقط على شكل قروض ربوية.[2]

المطلب الثاني: متطلبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

لا يمكن التحول للعمل المصرفي وفق أحكام الشريعة الإسلامية بين ليلة وضحاها؛ ذلك أنه هناك العديد من العوامل والمتغيرات الواجب أخذها بعين الاعتبار والتي تؤثر على التحول الصحيح؛ فقد تكون هذه العوامل مرتبطة بالمسؤولين على إدارة النظام المصرفي في الجزائر وكذا القائمين على إدارة المصارف التقليدية، أو بطبيعة البيئة القانونية والتنظيمية للعمل المصرفي بشكل عام، وكذا السوق المصرفي وما يحتويه من عملاء وغير ذلك من العوامل.

وللوصول إلى أهداف التحول إلى المصرفية الإسلامية في الجزائر، فبالإضافة إلى فرص النجاح المتوفرة يجب التغلب وتجاوز بعض العقبات التي يجب أن تتجاوزها المصارف الإسلامية كعدم اتساع فروعها جغرافيا، ونقص الجرأة التجارية الربحية لاستقطاب زبائن كبار، بالإضافة إلى المخاطر العالية التي تتحملها المصارف الإسلامية في السياسة الائتمانية والتمويلية، تأتي متطلبات أخرى خاصة الإدارية والقانونية التشريعية.

[1] اسمع سفيان، أطروحة مقدمة ظمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه تحت عنوان: التحول الى الصيرفة الإسلامية في الجزائر– الواقع والافاق –، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص علوم مالية و مصرفية ، جامعة الجزائر 03، 2022/2021، ص 172.

[2] اسمع سفيان، مرجع سبق ذكره، ص 173

ويمكن ذكر المتطلبات الضرورية لنجاح المصرفية الإسلامية في الجزائر والتغلب على التحديات التي تواجه التحول إلى ما يأتي:[1]

1- متطلبات تنظيمية وقانونية:

ولعلها أهم عامل لنجاح المصرفية الإسلامية؛ ذلك أن توفير الأرضية القانونية والتنظيمية لعمل المصارف الإسلامية والتي تراعي خصوصية عقود التمويل الخاصة بها، خاصة تعديل قانون النقد والقرض بما يتناسب والعمل المصرفي الإسلامي، وكذا القانون التجاري، قانون الضرائب، قوانين الاستثمار، قانون الشركات وغيرها بما يتناسب وعقود التمويل الإسلامي، بالإضافة إلى إيجاد إجراءات وآليات تكون فعالة في تطبيق سياسات البنك المركزي في الرقابة والاشراف، وتأسيس الهيئات المدعمة للنظام المصرفي (هيئات الرقابة الشرعية، إنشاء سوق مالي إسلامي، إصدار الصكوك المتوافقة مع الشريعة).

2- متطلبات مرتبطة بالأمور الإدارية:

يتطلب التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي وضوح الرؤيا على مستوى البنك ككل. فقد يؤدي غياب أو محدودية صياغة خطة لهذا التوجه والتحول إلى بروز عدة نقائص تذكر منها:

- ضعف القناعات الشخصية لدى بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه للبنك،

-عدم الاستعداد لدى إدارة البنك للمساعدة في تطوير بدائل إسلامية لمنتجاتها.

إن عملية التحول يجب أن تحظى بإجماع حقيقي من طرف كل الفاعلين في القطاع المصرفي وعلى كل المستويات، وأن يتم ذلك بعد عرض خطة مدروسة للتحول بكامل تفصيلاتها، ذلك أن مثل هذا التحول يتطلب غالباً تغيير جزئي أو كلي في أعضاء ومسيري جميع المؤسسات المالية والنقدية البنك المركزي إلى البنوك التجارية وغير من المؤسسات، باعتبار أن تحقيق النجاح في هكذا مشروع يجب لأن تتوفر في القائمين على المؤسسات عديد الشروط الضرورية والتي ممكن أن لا تتوافر في نفس الأشخاص.

[1] اسمع سفيان، مرجع سبق ذكره، ص ص: 174-180

3- متطلبات توفير الإطارات البشرية المؤهلة:

يحتل العامل البشري أهمية كبيرة في نجاح وتطور أي مؤسسة، لذا يمثل توفر الكفاءات القادرة على إدارة النشاط المصرفي الإسلامي مدربة ومزودة بما يلزم من القواعد الشرعية اللازمة للقيام بالمعاملات المالية الإسلامية، بالإضافة إلى التحكم أكثر في تقنيات التسيير الكمية النوعية، وواعية وملتزمة بتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للعمل المصرفي الإسلامي حجر الأساس لنجاح التحول.

وتعتمد المصارف الإسلامية على نظام مصرفي له طبيعة خاصة، ذلك أن النشاط التمويلي والاستثماري والخدمي يقوم على مبادئ وضوابط شرعية لفقه المعاملات المالية الإسلامية، لذا يحتاج العاملون في المصارف الإسلامية إلى الالمام بالمعرفة الشرعية، بالإضافة إلى المعرفة الفنية المصرفية بالإضافة إلى التزام العاملين بأخلاقيات العمل داخل المصرف وفي التعامل مع العملاء الأمر الذي يتطلب فهمها والالتزام بها من قبل الموارد البشرية قصد:[1]

-جذب المودعين بفهم العلاقة التي تربط المودع بالمصرف الإسلامي.

- تقديم خدمة مصرفية إسلامية بالجودة والسرعة وفقا لمتطلبات الشريعة الإسلامية.

- البحث عن الفرص الاستثمارية اللائمة والمريحة بدراسة جدواها وتقييمها وتنفيذها ومتابعتها في إطار الضوابط الشرعية.

4- متطلبات تطوير النظم الفنية والمحاسبية:

نظرا للاختلاف قواعد العمل المصرفي التقليدي والإسلامي، فيتوجب تطوير السياسات والنظم الفنية والمحاسبية اللازمة والمناسبة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي، سواء كان ذلك من الناحية الشرعية أم من ناحية تحليل البيانات وقياس الأداء ضمانا لإنجاح العمل المصرفي الإسلامي. وتشير التجارب إلى أن تحقيق هذا العنصر ليس بالأمر السهل وإنما يتطلب الكثير من الوقت والجهد خاصة من حيث تطوير النظم والبرامج الفنية اللازمة

[1] عبد العزيز بن سليمان، التحفظات المثارة حول الفروع الإسلامية: دراسة تحليلية لمنظور الفقه الإسلامي والفقه المقارن"، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2015، ص 24.

لتشغيل الفروع، وإعداد البيانات المالية والمعلومات الإدارية وهي عملية تزداد صعوبة في ظل نظام مصرفي مزدوج، من خلال تصميم العقود والسجلات والأنظمة الحاسوبية التي يتطلبها العمل المصرفي الإسلامي.

5- متطلبات تطوير المنتجات المصرفية وفق الضوابط الشرعية:

حيث أن كثيرا من المنتجات الإسلامية ما هي إلا منتجات تقليدية معدلة لتتوافق مع الضوابط الشرعية، وهذا يجعل منها أدوات قاصرة غير قادرة على المنافسة، ما لم تصل المصرفية الإسلامية إلى مرحلة الإبداع والتحديث عن طريق ابتكار منتجات تحمل طابع الاستقلالية عن المنتجات التقليدية فالبنوك التقليدية تعتمد على نظام الذي يعمل على أساس سعر الفائدة، والمصارف الإسلامية قائمة على أساس المشاركة في اقتسام الأرباح والخسائر. وهذه مشكلة تتطلب جهودًا لتصميم نماذج ومستندات تتفق مع الإسلامية، وكذا وضع دليل محاسبي يترجم آلية وخطوات تطبيق المنتج الإسلامي في العقود الشرعية ومن ثم تصميم النظام الآلي الذي يتفق مع خصائص الخدمات والمنتجات الإسلامية القائمة.

وبالتالي يجب الاتجاه الفعلي نحو الصيغ الفقهية الشرعية للمنتجات الإسلامية وتفعيل صيغ المشاركة والمضاربة والاستصناع وغيرها من خلال الالتزام بمبادئ وأسس المصرفية الإسلامية والالتزام بالفتاوى والمعايير الشرعية، حتى تحافظ على هوية الصناعة وتلبي احتياجات السوق.[1]

6- متطلبات تكييف الخدمات والأعمال المصرفية التقليدية القائمة على الربا:

يطلب التحول إلى المصرفية الاسلامية تأسيس آليات لتأطير وتقييم التأثير السلبي للعوامل الداخلية والخارجية التابعة لنشاط المصرف على ممتلكاته ونتائجه، حيث ستواجه المصارف مشكلة التكييف القانوني لاحتياطاتها. كما أنه هذه الاحتياطات قد نشأت عن معاملات مصرفية مجمعة من السنوات السابقة، وهي فاسدة لا تقبل التطهير، ويجب أن يتخلص منها المصرف في وضعه الجديد، وهذا التصرف قد يعرض البنك لهزة كبيرة.

[1] أحمد عبد العزيز. "متطلبات تطوير المنتجات المالية وفق الضوابط الشرعية: دراسة تحليلية"، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد 38، 2019، ص 32

كذلك القروض التقليدية القائمة على الفائدة لكثير من العملاء من الأفراد والشركات والحكومة وفي أوقات وأجال مختلفة، فهي قروض قد تمت بالفعل وهي في طور التسديد. لذا يجب إيجاد إجراءات لتحويلها وتتطلب موافقة كافة المقترضين أو معظمهم على قبول فكرة إعادة ترتيب ما تبقى من قروضهم لتصبح وفق المنهج الذي تعمل به المصارف الإسلامية. وقد يجد البنك نفسه أمام رفض قسم من عملائه لهذا التحويل وتفضيلهم الإبقاء على علاقتهم بالبنك دون تغيير، إما لأن ظروفهم تغيرت، أو لعدم اقتناعهم بفكرة التحويل أصلاً.

7- متطلبات ترتبط بعلاقة المصرف الإسلامي مع البنك المركزي والمصارف الأخرى:

يقوم البنك المركزي بالمراقبة والتفتيش، كما يضع السياسات لعمل البنوك، لذا ونظرا لخصوصية واختلاف طبيعة عمل المصارف الإسلامية على البنك المركزي استخدام أدوات وأساليب خاصة تراعي وتلاءم خصوصية الخدمات والمنتجات التي تقدمها هذه المصارف وبالتالي الحكم على أدائها ومدى مطابقتها للقوانين والتشريعات الاقتصادية المالية والضريبية وغيرها.

والعلاقة مع المصارف الأخرى ستكون بحاجة إلى إعادة نظر بحيث يتم استبعاد الفوائد من الودائع المتبادلة بينهما فلا يتقاضى البنك فوائد عن ودائعه، ولا يدفع فوائد للبنوك الأخرى عن ودائعها. وقد يستلزم هذا الأمر إعادة بناء تعاملات البنك مع البنوك الأخرى بحيث يركز التعامل مع البنوك الإسلامية ويقلص تعاملاته مع البنوك غير الإسلامية إلى الحد الأدنى.

8- متطلبات توحيد معايير تطبيق المنتجات الإسلامية:

في الوقت الذي تم فيه إلى حد كبير معالجة مشكلة محدودية المنتجات الإسلامية من خلال تطوير العديد من منتجات التمويل والاستثمار الإسلاميين فانه لا تزال تواجه المصارف الممارسة للعمل المصرفي الإسلامي صعوبة أخرى لا تقل أهمية، ألا وهي مشكلة تعدد طرق وقواعد تطبيقها في الواقع العملي. فتعدد المصارف الإسلامية واستخدامها لعدد من صيغ التمويل الإسلامية لم تتمكن حتى الآن من توحيد قواعد تطبيقها، فنجد بعضها تقدم نفس صيغة التمويل ولكن بطرق مختلفة، الأمر الذي قد يؤدي إلى كثير من الشك في أذهان المتعاملين مع المصارف الإسلامية من حيث سلامة التطبيق ومصداقيته.

المطلب الثالث: عقبات التحول إلى الصيرفة الإسلامية.

تعترض المصارف التقليدية الراغبة في التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي وعلى غرار المصارف الإسلامية في الجزائر خصوصا وفي العالم عموما العديد من العراقيل والعقبات وهذا راجع إلى كون غالبيتها تنشط في بيئة عمل تقليدية تسيطر عليها القوانين الوضعية الربوية، مما يجعل عملية التحول صعبة التحقيق، ومن أبرز هذه العقبات ما يلي:

1- العقبات القانونية والتشريعية.

تتمثل أهم العقبات القانونية والتشريعية التي تواجه التحول إلى الصيرفة الإسلامية فيما يلي:[1]

- غياب القانون الخاص بعملية التحول الكلي والذي ينص صراحة بإمكانية تحول المصارف التقليدية إلى العمل المصرفي الإسلامي، بل اقتصر فقط على صدور نظامين النظام 02-18 والنظام 02-20 يسمحان بالمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية للتعامل بالمنتجات الإسلامية بعد الحصول على موافقة بنك الجزائر وكذلك الحصول على شهادة المطابقة من طرف الهيئة الوطنية الشرعية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية.

- بالرغم من الترخيص الذي منحه بنك الجزائر لفتح النوافذ الإسلامية لبعض المصارف التقليدية في الجزائر إلى جانب المصارف الإسلامية الناشطة (مصرف السلام وبنك البركة)، إلا أنه لا توجد التفرقة بين العمل المصرفي الإسلامي والعمل المصرفي التقليدي، فبنك الجزائر لا يزال يعتبر المصارف الإسلامية والمصارف التقليدية التي فتحت لها نوافذ إسلامية مثل باقي المصارف التقليدية التي تتعامل بالربا المحرم وهذا ما يتضح جليا من خلال أساليب الرقابة الكمية التي يطبقها بنك الجزائر على المصارف بدون استثناء:

أ. الاحتياطي القانوني: حيث يلزم البنك المركزي المصارف التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من الودائع في شكل رصيد دائم لديه، وهذا لا شك أنه يعطل جزء من المال بدون الحصول على عائد عليه لأنه لم يستثمر، وبالتالي التأثير على مداخيل وأرباح المصرف، ولقد خفض بنك الجزائر معدل الاحتياطي الإجباري من 3% إلى 2% ابتداء من 15 فيفري 2021.

[1] عبدلي حبيبة، عبدلي وفاء، عبدلي هالة، الصيرفة الاسلامية في الجزائر: واقع وتحديات، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07 ، العدد 02 ،جامعة خنشلة، الجزائر، جوان 2020 ،ص78.

ب معدل إعادة الخصم: من المعلوم أن البنك المركزي يعتبر الملجأ الأخير للإقراض بالنسبة للمصارف التجارية مقابل معدل فائدة محدد، وهذا لا يجوز شرعا أن تتعامل به المصارف الإسلامية، حيث بلغ معدل إعادة الخصم المطبق حاليا من طرف بنك الجزائر نسبة 3% بدل من 3.25% وهذا ابتداء من 29 أفريل2020.

ج. تحدي السيولة: لما يحتاج المصرف التقليدي للسيولة فإنه عادة يلجأ إلى البنك المركزي باعتباره المقرض الأخير، غير أن المصرف الإسلامي لا يمكنه اللجوء إلى البنك المركزي للاستفادة من تسهيلات القرض الهامشي لمدة 24 ساعة مقابل سعر فائدة محدد. مسبقا، كما أنه لا يمكنه اللجوء إلى سوق ما بين البنوك للحصول على السيولة اللازمة بسبب الفوائد الربوية.

– تأخر صدور الموافقة النهائية من طرف الجهات المختصة بتحول المصرف التقليدي، يترتب عنه استمرار المصرف التعامل بالمعاملات الربوية، أو التوقف عن النشاط مما قد يعرضه لخسائر مالية.

– مشكلة التأخر في تعديل العقود الربوية خاصة التي قد يرفض أصحابها القيام بتعديلها بحكم القانون ما يعني استمرارية المصرف في ممارسة المخالفات الشرعية وهو ما يؤدي إلى عرقلة وتأخير عملية التحول.

– عدم وجود مواد قانونية واضحة في القانون التجاري الذي يضبط عملية المضاربة وتحدد شروطها وكذلك حقوق وواجبات الأطراف المتعاقدة، وكذا تحديد مسؤولية الأطراف المتعاقدة عند ثبوت تقصير أحدهما.

2–العقبات الشرعية.

ويمكن ذكر أهمها فيما يلي:[1]

– استحالة التخلص السريع من الاستثمارات غير الشرعية المبرمة قبل التحول، أو رفض شريحة من العملاء تحويل عقودها إلى عقود إسلامية، مما يؤدي بالمصرف المتحول بالاستمرار في تلك العقود الربوية وصرف الفوائد في الأمور الخيرية؛

[1] حسن يوسف داود، الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، الطبعة الاولى، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، القاهرة، 1996 ،ص ص: 30– 34.

– صعوبة إيجاد الفقيه المتخصص بالأحكام الشرعية المتعلقة بالمعاملات المالية للمصارف والفروع الإسلامية، وكذا ضعف إلمام المراقبين الشرعيين بالعلوم المالية الحديثة، كل هذا يؤدي إلى عدم استطاعة الفقيه إبداء الرأي الشرعي في عدد من المسائل الاقتصادية التي تواجهه أثناء عمله في المصرف الإسلامي، إلى جانب وجود نقص كبير في الموظفين المحترفين في الصيرفة الإسلامية، حيث أن أغلبهم لهم خبرات في العمل المصرفي التقليدي؛

– التحدي الذي تواجهه عمل هيئة الرقابة الشرعية في الفرع أو النافذة الإسلامية مع إدارة المصرف التقليدي، بسبب محاولة إدارة المصرف التقليدي التأثير عليها، وأحياناً محاولة استصدار الفتاوى المناسبة لها عن طريق صياغة سؤال بطريقة ناقصة، أو مخالفة للواقع، والخطأ في التصوير يؤدي إلى الخطأ، في الفتوى؛

– ضيق صلاحيات هيئات الرقابة الشرعية، فقد يقتصر دورها فقط على الفتوى والإرشاد، ولا تقوم بتقويم الأخطاء وتصحيحها وطرح البدائل الشرعية المناسبة، مما يجعلها في شكل واجهة شرعية فقط تكمل باقي الواجهات لإضفاء الصيغة الإسلامية على المصرف المتحول، وتحسين صورته أمام جمهور الناس لجذب أكبر عدد ممكن من العملاء؛

– عدم الجدية في تحري الفتاوى الشرعية الصحيحة ومحاولة تتبع رخص المذاهب والأقوال المرجوة لبعض العلماء وكذا الحيل الفقهية وتقليد من لا يجوز تقليده لمخالفته النص أو الإجماع، أو القياس الجلي، وهذا يؤدي إلى اضطراب الأحكام الشرعية داخل المصرف، مما يفقد ثقة العملاء في المصرف المتحول وهذا قد يجر المصرف المتحول أو النافذة الإسلامية إلى التوقف عن النشاط والزوال؛

– فقدان الثقة في النوافذ الإسلامية الجزائرية المفتوحة والشكوك التي تتراود حول تعاملها بالربا ومصدر أموالها الذي يعتقد أنه خليط بين الحلال والحرام أي تشكيك العملاء في ربوية النوافذ والفروع الإسلامية واجتنابهم التعامل بها من منطلق عدم الاستقلالية التامة عن المصرف التقليدي الرئيسي واعتبارها استقلالية إدارية وهيكلية فقط، وتابعة له ماليا ورقابيا.

3- العقبات الإدارية.

يمكن تلخيص مجمل العقبات الإدارية التي تواجه عملية التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي ضمن النقاط التالية:[1]

3-1 نقص القيادات والإطارات المؤهلة:

تعاني كل من المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر وكذلك مختلف النوافذ والفروع الإسلامية التي تقدم خدمات ومنتجات مالية إسلامية من نقص واضح في الموارد البشرية ذات الكفاءة والمؤهلات، وكذلك الندرة الواضحة لخريجي الجامعات والمدارس المتخصصة في الصيرفة الإسلامية، حيث أن أغلب العاملين بها من أصحاب التكوين الاقتصادي المالي والقانوني، ولا دراية لهم بقواعد الاقتصاد الإسلامي التي تعمل بها المصارف الإسلامية ولا يفقه المعاملات المالية الإسلامية.

3-2 ابتعاد المصارف والنوافذ الإسلامية عن الأساليب التي تعتمد على كفاءة وأمانة العملاء كصيغة المشاركة والمضاربة بسبب عدم توفر الخلق والسلوك الإسلامي، على الرغم من أن هذه الأساليب تتفق مع طبيعة عمل المصارف الإسلامية وتعكس بصورة أكبر دورها الاقتصادي، فنجد أنها لجأت إلى البيع بالمرابحة حيث يقل فيها الاعتماد على العميل وأمانته.

3-3 انعدام مراكز البحث المتخصصة في الصناعة المالية الاسلامية وتوفير الدعم المادي والبشري لها، الإجراء بعض الدراسات والبحوث التطبيقية، لتطوير منتجات مصرفية إسلامية منافسة للمنتجات التقليدية القائمة في السوق المصرفية.

3-4 وجود قيادات مصرفية وموظفين يحتفظون بعقليات العمل المصرفي التقليدي، فيتم التركيز على تطبيق العمليات المصرفية المشابهة لها كالمرابحة مثلا، فيرتاحون لذلك التعامل ويقل تركيزهم على الصيغ التمويلية الاستثمارية المبنية على المشاركات أو المضاربات أو الاستصناع وغيرها.

[1] اسمع سفيان، مرجع سبق ذكره، ص ص: 183-185.

خلاصة الفصل:

أدى تعدد الأسباب التي دفعت المصارف التقليدية للتحول نحو العمل المصرفي الإسلامي إلى تعدد أشكال ممارستها من طرف المصارف التقليدية، فمنها من اختارت التحول الجزئي من خلال تقديم خدمات مصرفية إسلامية موازانا مع خدماتها ومنتجاتها التقليدية، ومنها من قام بإنشاء نوافذ إسلامية كوحدات إدارية ضمن الهيكل التنظيمي للمصرف، وهناك من المصارف التقليدية من أنشأت فروعا إسلامية مستقلة تقدم خدماتها من خلال خدمات و منتجات مصرفية إسلامية متكاملة، وفي الجانب الآخر فإن بعض المصارف التقليدية قامت بالتحول كليا نحو العمل المصرفي الإسلامي، و قد أدى التنوع في مداخل التحول إلى اختلاف الآراء ووجهات النظر بين المختصين في هذا المجال بين مؤيد و معارض سواء من حيث التحول أصلا نحو الصرفية الإسلامية، أو طريقة الأفضل للتحول من أجل ضمان تحقيق الأهداف المسطرة للمصارف.

الفصل الثالث:

تشخيص واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تمهيد:

التحول إلى النوافذ الإسلامية هو عملية تتبعها البنوك التقليدية أو المؤسسات المالية لتطبيق مبادئ الصيرفة الإسلامية في خدماتها المالية. تعتبر النوافذ الإسلامية فرعًا مستقلًا داخل المؤسسة المالية التقليدية، حيث تقدم منتجات وخدمات مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية لعملائها المسلمين.

تهدف النوافذ الإسلامية إلى تلبية الاحتياجات المالية للعملاء المسلمين الذين يرغبون في الحصول على خدمات مالية متوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية. وعادةً ما تقدم النوافذ الإسلامية منتجات مثل التمويل الإسلامي، والودائع الإسلامية، والتأمين الإسلامي، والاستثمارات الإسلامية، وغيرها من الخدمات المالية الشرعية.

وقد تمت تقسيم الفصل الى مبحثين:

- **المبحث الأول: واقع البنوك الإسلامية في الجزائر:**
- **المبحث الثاني: واقع النوافذ الإسلامية في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية.**

المبحث الأول: واقع البنوك الإسلامية في الجزائر:

الصيرفة الإسلامية في الجزائر تعتبر جزءًا هامًا من النظام المصرفي في البلاد. تتميز الصيرفة الإسلامية بالامتثال للشريعة الإسلامية وتعتمد على مفهوم المصارفة الإسلامية التي تستبعد الربا (الفوائد الربوية) وتعتمد على آليات مالية متوافقة مع الشريعة، تتوافر في الجزائر عدة بنوك إسلامية ومؤسسات مالية تعمل وفقًا لمبادئ الصيرفة الإسلامية، ويتم تنظيمها ومراقبتها من قبل السلطات المصرفية والمالية في البلاد. إن واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر يعكس اهتمام الحكومة والمجتمع بتوفير خدمات مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية للمواطنين والمقيمين في البلاد، تحويل البنوك التقليدية إلى صيرفة إسلامية يعتبر عملية تتطلب تغييرات هيكلية وتنظيمية شاملة.

المطلب الأول: الإطار القانوني والتشريعي للعمل المصرفي في الجزائر

منذ سنة 1990 وبعد إنشاء أول بنك إسلامي في الجزائر "بنك البركة الجزائري"، ظلت البنوك الإسلامية في الجزائر تعمل وفق القوانين ذاتها التي تنظم العمل المصرفي التقليدي [1]والذي يُعتبر قانونا تقليديا بحتا لا يُراعي خصوصية نشاط الصيرفة الإسلامية، رغم سماحه بإنشاء هذا النوع من البنوك.

صدر النظام رقم 18-02 المؤرخ في 2018/11/04 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، إذ يعتبر هذا التنظيم أول نص قانوني ينظم الصيرفة الإسلامية في الجزائر بحيث يهدف إلى تحديد شروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر للبنوك والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

كما صدر نص ثاني قانوني ينظم الصيرفة الإسلامية في البلاد، وهو النظام رقم 02/20 في 2020/03/15 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها في البنوك والمؤسسات المالية، ليحل محل النظام السابق 18-02 المتعلق بالصيرفة التشاركية ويلغيه، حيث يعتبر نسخة معدلة عن هذا النظام السابق ويشبهه في نقاط كثيرة ويختلف معه في بعض النقاط الأخرى[2].

[1] قانون النقد والقرض 10-90 وصولا إلى الأمر رقم 03 -11 المتعلق بالنقد والقرض لسنة 2003

[2] مبارك خطوي، مبارك لسلوس،النوافذ الاسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مجلة الواحات للبحوث والدراسات،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة البليدة، ،2020 ص . 928-929

1/ النظام 18-02:

يعتبر النظام رقم 18-02 المتعلق بالصيرفة التشاركية أول نص قانوني ينظم الصيرفة الإسلامية في الجزائر منذ الاستقلال، بالرغم من وروده مختصراً وفي 12 مادة وخطوة إيجابية نحو التأطير القانوني للعمل المصرفي الإسلامي، وهذا من خلال[1]:

1/1العمليات المصرفية الإسلامية المسموح في الجزائر:

عرف النظام رقم 18-02 في مادته (2) العمليات المصرفية التشاركية "أنها كل العمليات التي تقوم بها البنوك والمؤسسات المالية التي تتمثل في تلقي الأموال وعمليات توظيف الأموال وعمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد وتخص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات الآتية: المرابحة المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم، والودائع في حسابات الاستثمار."

ما يعني أن البنوك التي تقدم الخدمات المصرفية الإسلامية في الجزائر لا يمكن لها أن تطبق صيغ التمويل الإسلامية الأخرى، خاصة في تمويل قطاع الزراعة كالمزارعة، المساقاة، المغارسة.

2/1 شروط تقديم منتجات مالية إسلامية:

لقد تضمنت مواد النظام رقم 18-02من المادة (3) حتى المادة (7) مجموعة من الشروط الأساسية لتقديم منتجات مالية إسلامية في المؤسسات المالية والمصرفية بالجزائر، والتي توجزها فيما يلي[2]:

أ. موافقة بنك الجزائر

يتعين على كل بنك أو مؤسسة مالية يرغب في تقديم منتجات مالية تشاركية عليه الحصول على ترخيص مسبق من بنك الجزائر بذلك، وهذا من خلال تقديم المعلومات التالية:

-بطاقة وصفية للمنتوج.

-رأي مسؤول رقابة المطابقة داخل البنك أو المؤسسة المالية.

-تبين الإجراء الواجب اتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية للشباك عن باقي أنشطة البنك أو المؤسسة المالية.

-لم يشر التنظيم هنا ضمن المتطلبات إلى الإطار البشري المؤهل الذي يجب توفيره والإشارة إليه داخل ملف الطلب وكيفية إثبات ذلك.

[1] دريد حنان،استراتيجية تحول البنوك الجزائرية للمصرفية الاسلامية للنهوض بالقطاع المصرفي، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة،،06 العدد ،02 المدية، ،2018 ص .79-80

[2] خطور ي مني، النوافذ الاسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الاسلامية في الجزائر، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 05 / العـــدد: 02 ،2021 ص ص 89

ب. مطابقة المنتوج لأحكام الشريعة الإسلامية

بعد الحصول على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر، يتعين على البنك أو المؤسسة المالية الحصول على شهادة مطابقة المنتوج لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من طرف هيئة وطنية مؤهلة لذلك قانوناً.

أولاً- لم يشر التنظيم هنا إلى طبيعة الهيئة المذكورة، تركيبتها، تبعيتها لأي جهة ... إلخ.

ثانياً- الرقابة الشرعية لا تقتصر على اعتماد المنتوج في البداية فقط، بل هي رقابة مستمرة، لأنها تشمل الرقابة أثناء التطبيق وتشمل أيضاً ما بعد التطبيق أي سلامة التنفيذ وهو ما يعرف بالتدقيق الشرعي.

2/ النظام 20-02:

صدر النظام رقم 20-02 في 15/03/2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها في البنوك والمؤسسات المالية، والذي يشبه كثيراً النظام السابق رقم 18-02 الصادر في 04 نوفمبر 2018 والمتعلق بالصيرفة التشاركية، حيث يتم عرض أهم النقاط الواردة في هذا النظام الجديد والتي لم تكن في النظام السابق كما يلي:

-سمي هذنا النظام في مادته الأولى: "تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها، وشروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية"، والملاحظ استخدام مصطلح الصيرفة الإسلامية بدل الصيرفة التشاركية الواردة في النظام السابق رقم 18-02 والمتعلق بالصيرفة التشاركية.

-يشترط هذا النظام الترخيص المسبق من بنك الجزائر لتقديم منتجات الصيرفة الإسلامية، ويتضمن هذا الترخيص الحصول على شهادة المطابقة الشرعية مسلمة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، وهي بمثابة الهيئة العليا أو المركزية وقد سماها الوطنية، والتي من مهامها مطابقة طلبات ترخيص المنتجات لأحكام الشريعة الإسلامية قبل الرفع لبنك الجزائر.

- يتعين على البنوك والمؤسسات المالية ترغب في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية أن تحوز على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية مثل باقي البنوك الأخرى العاملة في الجزائر.

-حصر هذا النظام عمليات الصيرفة الإسلامية في ثمانية وعرف كل منتج بالتفصيل وهي: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار.

- يتعين على البنوك التي تقدم منتجات مصرفية إسلامية وجود هيئة رقابة شرعية والتي تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل يعينون من طرف الجمعية العامة للبنك، ويتعلق الأمر هنا أكثر بالبنوك التقليدية التي ترغب في فتح نوافذ إسلامية، لأن البنوك الإسلامية لها هيئة رقابة شرعية خاصة بها.

-نص هذا النظام على ضرورة الاستقلالية المالية والإدارية للنوافذ الإسلامية عن الهياكل الأخرى للبنك، من خلال الفصل المالي والمحاسبي عن باقي أنشطة البنك من حيث إعداد ميزانية تبرز أصول وخصوم النوافذ الإسلامية، والفصل الإداري من خلال وجود هيكل تنظيمي مستقل وموظفين متخصصين في الصيرفة الإسلامية.

المطلب الثاني: أهم البنوك الاسلامية في الجزائر

– لمحة عن المصارف الإسلامية العاملة في الجزائر

كانت الصيرفة الإسلامية في الجزائر مقتصرة على خدمات بنك البركة الجزائري الذي يعتبر أول مؤسسة مصرفية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية فيها ثم بعد 15 سنة تم تسجيل إنشاء مصرف جديد في هذا المجال وهو مصرف السلام، الذي باشر أعماله من خلال تقديم مجموعة من الخدمات المالية وفقا الأحكام الشريعة الإسلامية ليكون بذلك ثاني مصرف إسلامي يدخل السوق المصرفية الجزائرية، ولا تزال حصة البنوك الإسلامية من السوق المصرفي الجزائري متواضعة، حيث أن البنوك العمومية تحوز على نسبة 87% من حيث الودائع أو التمويلات، في حين تتنافس باقي المؤسسات البنكية على 13% المتبقية، وتتمثل المصاريف الإسلامية: فيما يلي:[1]

1– بنك البركة الإسلامي:

يتبع بنك البركة إلى مجموعة "دلة البركة القابضة الدولية" التي تأسست سنة 1982، وهي تعتبر من مجموعات البنوك العربية الرائدة في مجال الصيرفة الإسلامية وهي مجموعة سعودية مملكة البحرين مقرا لها ولها عدد كبير من الفروع على مستوى العالم، حيث يعتبر بنك البركة الجزائري احد فروعها (12) وهو أول بنك إسلامي مشترك بين (القطاع العام والخاص) يؤسس في الجزائر، أنشئ بتاريخ: 20/05/1991 كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض (90/10).

ويعتبر بنك البركة مؤسسة مؤهلة للقيام بكل العمليات المصرفية والتمويلية والاستثمارية المطابقة المبادئ الشريعة الإسلامية وقد بلغ رأسماله آنذاك 500 مليون دينار جزائري موزعة بالتساوي بين كل من مجموعة البركة وبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

وامتثالا لأوامر مجلس النقد والقرض القاضية برفع رأسمال البنوك التجارية قبل بداية 2010 الى 10 مليار دينار جزائري فإن بنك البركة الجزائري أعلن عن رفع رأسماله من 2، 5 مليار دينار جزائري إلى 10 مليار دينار جزائري .

[1] دريد حنان، مرجع سبق ذكره، ص 92.

تطور أهم المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري

الجدول رقم (1) تطور أهم المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري في الفترة 2012-2020

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
الميزانية	150787	157073	162773	193573	210344	248633	270994	261568	268779
الودائع	116515	125435	131175	154562	170138	207891	223995	214542	221873
تمويلات	57891	63354	80627	96453	110711	139677	156460	157850	153089

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري للفترة 2012-2020

الشكل رقم (02) تطور أهم المؤشرات المالية لبنك البركة الجزائري في الفترة 2012-2020

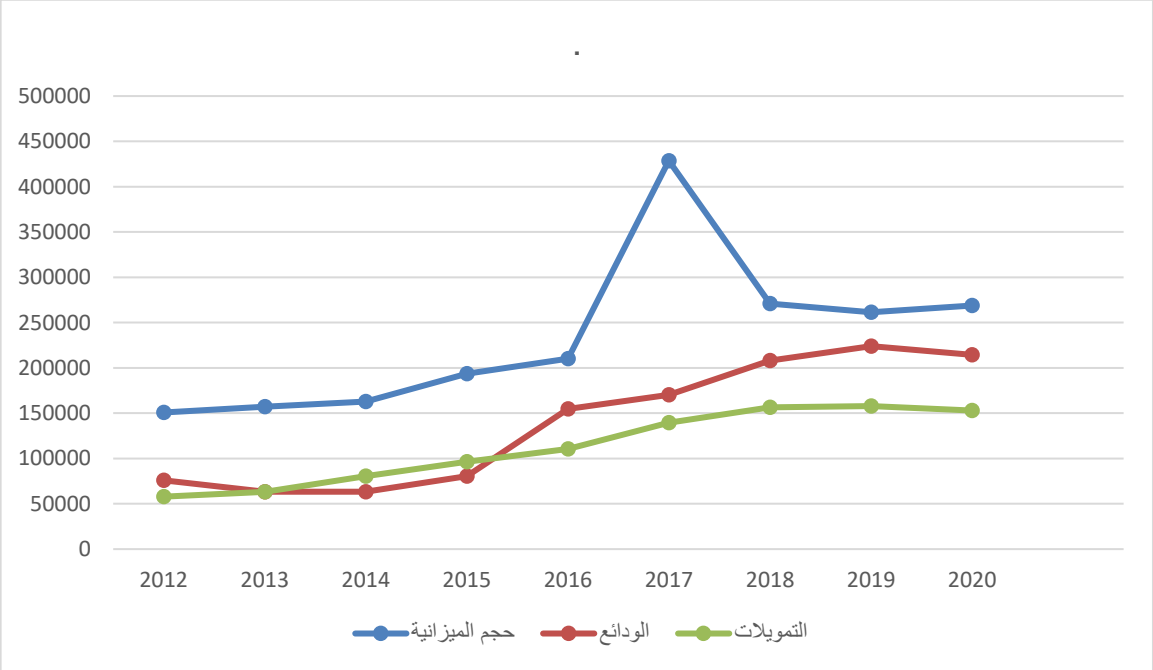

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك البركة الجزائري للفترة 2012-2020

من خلال الشكل السابق تم ملاحظة أن حجم الميزانية لبنك البركة الجزائري في تطور ملحوظ ومستمر، وهذا نتيجة السياسة الاستراتيجية المنتهجة من طرف البنك في التوسع من خلال فتح العديد من الفروع في بقاع الوطن مع تلبية جميع رغبات المتعاملين من خدمات تمويلية واستثمارية خاصة بعد عزوف المتعاملين عن التعامل مع البنوك التقليدية، كما يلاحظ أيضا أن حجم الودائع والتمويلات في تطور مستمر وبمعدلات متفاوتة، كما يجدر الإشارة أن هناك تراجع خفيف في جميع المؤشرات سنة 2019 والذي مثل سبب انخفاضه الحراك الشعبي ،الى ان يعود النمو لتطور في السنة الموالية ولكن بحجم اقل من 2018وهذا يعود الى وباء كوفيد 19.

2- بنك السلام:

هو مصرف شمولي يعمل طبقا للقوانين الجزائرية ووفقا لأحكام الشريعة الإسلامية في كافة تعاملاته تم اعتماده من طرف بنك الجزائر في سبتمبر 2008، ليبدأ مزاولة نشاطه من خلال توفير الخدمات التمويلية والاستثمارية للعملاء بغية تلبية حاجيات السوق.

تطور أهم المؤشرات المالية لمصرف السلام الفترة 2012-2020(مليون دج):

الجدول رقم (02) تطور اهم المؤشرات المالية لمصرف السلام(2012-2020)

السنوات	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
الميزانية	32782	39551	36309	40575	53104	85775	110109	131019	162625
الودائع	19401	23932	19451	23685	34512	64642	8431	102405	109320
تمويلات	20212	27531	22548	21268	29377	45455	75340	93510	99252

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لمصرف السلام الجزائر في الفترة 2012-2020.

الشكل رقم (03) تطور اهم المؤشرات المالية لمصرف السلام(2012-2020)

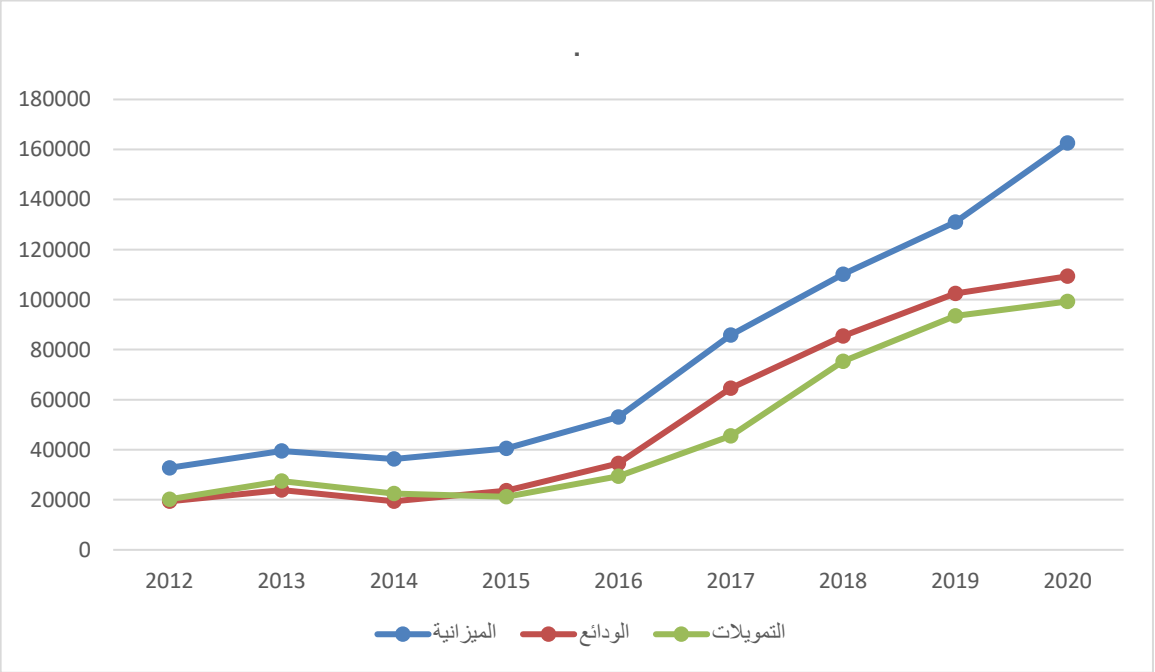

يلاحظ من خلال الشكل السابق أن حجم الميزانية وحجم الودائع والتمويلات لبنك السلام في تطور ملحوظ ومستمر ما عدا سنة 2014 حيث سُجلت تراجع ملحوظ ويرجع للظروف الاستثنائية التي مرَّ بها المصرف بتعين متصرف إداري مؤقت لإدارة المصرف من طرف البنك المركزي نظرا لوجود خلافات بين المساهمين ممَّا أثر سلبا على نشاط المصرف حيث شهد تراجع في مؤشراته المالية.

المطلب الثالث: تقديم البنوك التقليدية الجزائرية لخدمات الصيرفة.

سيتم تناول هذا الجانب من خلال عرض حجم التمويل الإسلامي من التمويل الإجمالي لكل من بنك ترست بنك الخليج وبنك الإسكان للتجارة والتمويل على النحو التالي:

1- تطور حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الخليج الجزائري:

الشكل رقم (04) عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الخليج في الفترة 2017-2020 مليون دج)

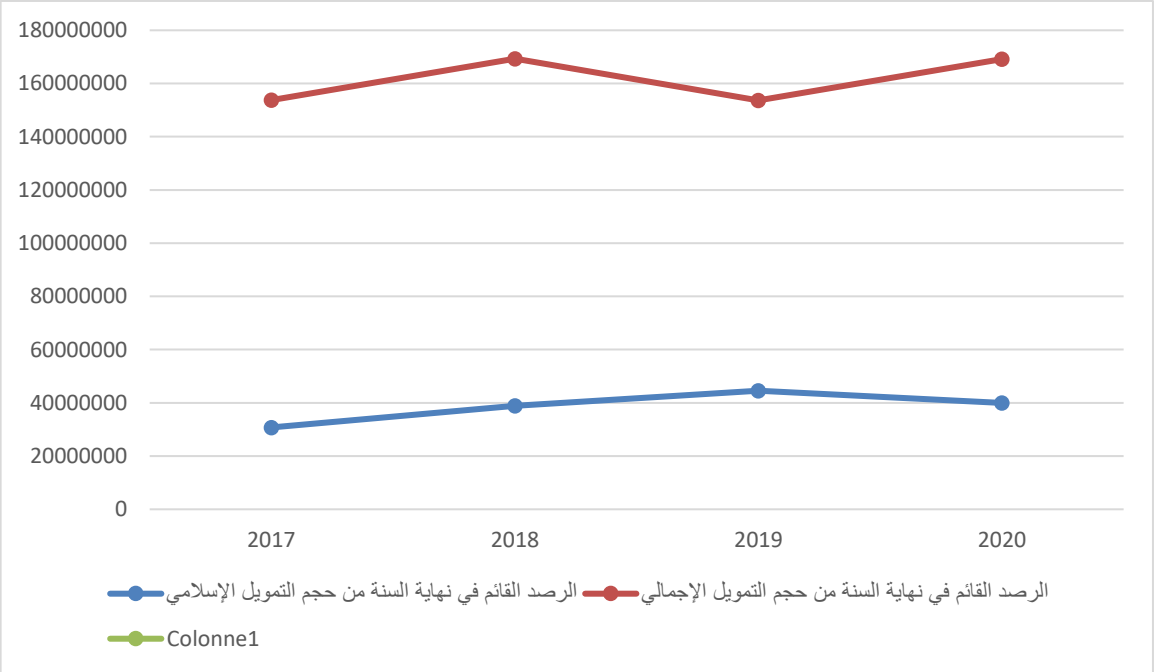

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الخليج في الفترة 2017-2020

يلاحظ من خلال الشكل السابق أن حجم التمويل الإسلامي في تزايد مستمر ماعدا سنة 2020 بسبب وباء الكوفيد 19، حيث يبقى ضئيل مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ما يلفت الانتباه أن حجم التمويل الإجمالي لم يتأثر بوباء الكوفيد 19.

الجدول (3) عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الخليج 2017-2020

السنوات	2017	2018	2019	2020
حجم التمويل الاسلامي	30765060	38945363	44562711	400000000
حجم التمويل الاجمالي	153825301	169327668	153664521	169135315

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الخليج في الفترة 2017-2020

2- تطور حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي تراست بانك الجزائر

الشكل رقم (05) : عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي تراست بانك الجزائر 2017-2020 مليون دج)

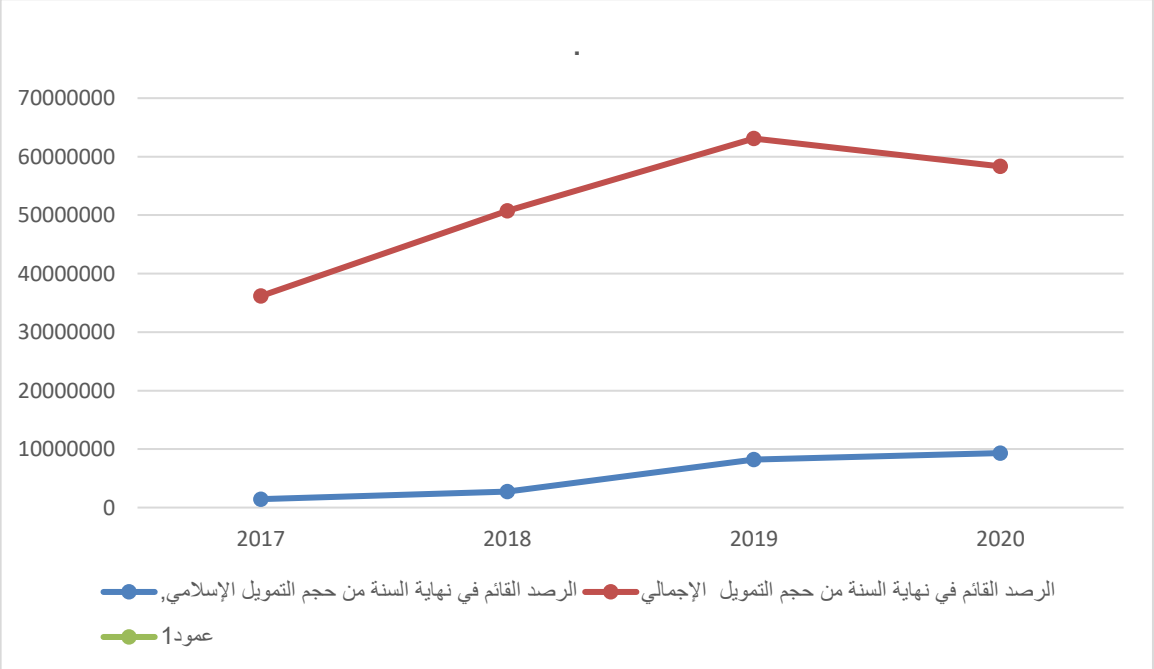

المصدر: من إعداد الطالبتان بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك تراست الجزائر في الفترة 2017-2020

نفس الملاحظة التي رأيناها سابقا في بنك الخليج الجزائر نراها هنا في تراست بانك. حيث نجد أن حجم التمويل الإسلامي في تزايد مستمر ماعدا سنة 2020 بسبب وباء الموفيد 19 ولكن يبقى ضئيل مقارنة بحجم التمويل الإجمالي للبنك ما يلفت الانتباه أن حجم التمويل الإسلامي لم يشهد تراجع سنة 2020 بسبب الكوفيد 19- كما رأينا في البنوك السابقة بل شهد تزايد طفيف، عكس التمويل الإجمالي للبنك الذي شهد تراجعاً.

الجدول رقم (4) عرض حجم التمويلات الإسلامية الممنوحة تراست بانك الجزائر 2017–2020 مليون دج)

السنوات	2017	2018	2019	2020
حجم التمويل الاسلامي	1438087	2751900	8208295	9316315
حجم التمويل الاجمالي	36159395	50715739	63094671	58320920

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية تراست بانك الجزائر للفترة 2017–2020

3- عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الإسكان والتجارة والتمويل

الشكل (06): عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الإسكان والتجارةوالتمويل في الفترة 2017-2020 مليون دج)

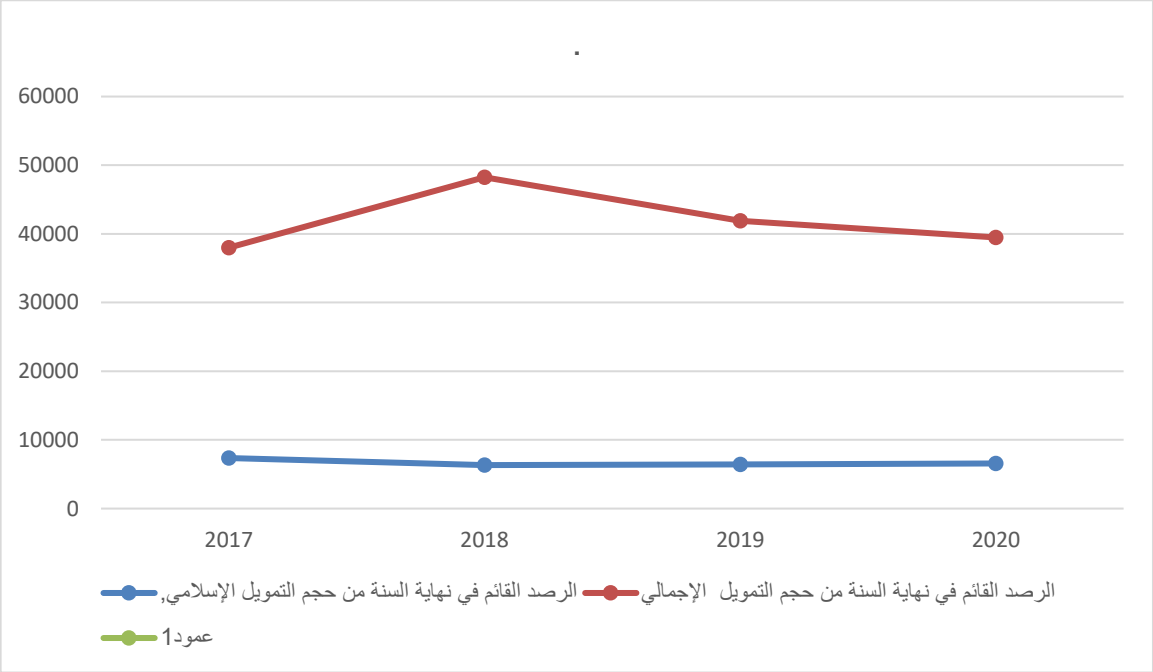

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية ببنك الإسكان والتجارة والتمويل في الفترة 2017-2020

يلاحظ من خلال الشكل السابق أن حجم التمويل الإسلامي في بنك الإسكان والتجارة والتمويل من سنة 2017 إلى 2020 يشهد حالة متذبذبة نوعا ما وهو حجم ضئيل مقارنة بحجم التمويل الإجمالي كما يجدر الإشارة إلى أن حجم التمويل الإسلامي لم يتأثر بأزمة الكوفيد 19 والتي تأثر بها حجم الإجمالي للتمويل.

الجدول رقم (5) عرض حجم التمويل الإسلامي مقارنة بحجم التمويل الإجمالي ببنك الإسكان والتجارة والتمويل في الفترة 2017-2020

السنوات	2017	2018	2019	2020
حجم التمويل الاسلامي	7358	6332	6451	6472
حجم التمويل الاجمالي	37997	48244	41887	39494

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على التقارير السنوية ببنك الإسكان والتجارة والتمويل في الفترة 2017-2020

المبحث الثاني: واقع النوافذ الاسلامية في الجزائر على ضوء بعض التجارب الدولية

في السنوات الأخيرة، شهدت الجزائر اهتمامًا متزايدًا بتطوير الصيرفة الإسلامية من خلال تقديم النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية. النوافذ الإسلامية تعتبر وسيلة لتقديم خدمات مالية متوافقة مع الشريعة الإسلامية داخل البنوك التقليدية، دون الحاجة إلى تحويل البنك بأكمله إلى صيرفة إسلامية، من خلال النوافذ الإسلامية، يمكن للعملاء الحصول على خدمات مالية تتوافق مع المبادئ الإسلامية دون الحاجة إلى الانتقال إلى بنك إسلامي خاص. وتعزز النوافذ الإسلامية التنوع والخيارات المصرفية في الجزائر، وتوفر فرصًا للعملاء الذين يفضلون الصيرفة الإسلامية، مع زيادة الوعي الإسلامي والطلب المتزايد على الخدمات المالية الإسلامية، من المتوقع أن تستمر النوافذ الإسلامية في الجزائر في التطور والتوسع لتلبية احتياجات العملاء وتعزيز قطاع الصيرفة الإسلامية في البلاد.

المطلب الأول: تجارب دولية ناجحة للنوافذ الإسلامية:

التجربة الماليزية:

1- تطور الأصول المصرفية الإسلامية الإسلامية في ماليزيا(2010-2018)

جدول رقم 06 يمثل تطور الأصول المصرفية الإسلامية الإسلامية في ماليزيا(2010-2018)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الأصول	262	328	375	426	477	535	581	653	771

المصدر: من اعداد الطالبتان بالاعتماد على Bank Negara Malaysia2018

نلاحظ من خلال الجدول تطور حجم أصول المصرفية الاسلامية في ماليزيا سنة 2010 إلى غاية 2018، حيث قدرت قيمة الأصول ب 262 و 328 مليار رينجيت ماليزي في 2010 و 2011 على التوالي، لتصل الى 771 مليار رينجيت ماليزي عام 2018، ويدل ذلك على نجاح التجربة الماليزية بفضل تمتع التمويل الإسلامي في ماليزيا منذ انطلاقه بميزة تنافسية راسخة ومعترف بها وينمو في محيط يتميز باستقرار في البيئة التشغيلية والتنظيمية والأنظمة الضريبية المواتية، والأهم من ذلك دعم الحكومة المتعاقب.

2- تطور الودائع الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2018)

جدول رقم 07 يمثل تطور الودائع الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2018)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
الودائع	216	266	306	348	402	403	418	478	571

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على Bank Negara Malaysia2018

نلاحظ من خلال الجدول تطور حجم الودائع خلال الفترة 2010-2018، حيث بلغ إجمالي الودائع نهاية عام 2018 حوالي 571 مليار رينجيت ماليزي بما فيها ودائع النوافذ الإسلامية، مقارنة بودائع البنوك التقليدية التي بلغت قيمتها 1.970 مليار رينجيت ماليزي وهذا بفضل مساهمة الدعم الحكومي للبنوك الإسلامية في ماليزيا الى زيادة ودائعها مقارنة بالبنوك التقليدية، كذلك تلقي التمويل الإسلامي قبول كبير من الناس.

3- تطور التمويلات الممنوحة بالبنوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2018)

جدول رقم 08 يمثل تطور التمويلات الممنوحة بالبنوك الإسلامية في ماليزيا خلال الفترة (2010-2018)

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
التمويلات	159	197	232	281	335	393	436	481	567

المصدر: من اعداد الطلبة بالاعتماد على Bank Negara Malaysia2018

نلاحظ من خلال الجدول تطور ونمو التمويل المصرفي الإسلامي في البنوك الإسلامية والنوافذ الإسلامية في ماليزيا بحوالي 567 مليار رينجيت ماليزي نهاية عام 2018، أي بنسبة 11%، مقارنة ب 2017 بلغت النسبة فيه 9.3% متجاوزة بذلك نسبة 3.3% للبنوك التقليدية. ويمكن ارجاع هذا النمو الى المنتجات الجديدة المقدمة من طرف البنوك الإسلامية بالإضافة للبيئة التنظيمية الداعمة لهذه البنوك في ماليزيا.

المطلب الثاني: واقع النوافذ الإسلامية في الجزائر

يعتبر النظام رقم 18-02 المؤرخ في 04 نوفمبر 2018، الذي تضمنه العدد 73 من الجريدة الرسمية، الصادر في 09 ديسمبر 2018 أول نص قانوني ينظم الصيرفة الإسلامية في الجزائر، من خلال تحديد شروط الترخيص من طرف بنك الجزائر للمصارف والمؤسسات المالية المعتمدة بممارسة العمليات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، والتي سميت في النظام بالصيرفة التشاركية.

وقد عرفها كما يلي: تعد عمليات مصرفية متعلقة بالصيرفة التشاركية كل العمليات التي تقوم بها المصارف والمؤسسات المالية التي تندرج ضمن فئات العمليات المذكورة في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 11-03 المؤرخ في 26 أوت 2003 والمتعلق بالنقد والقرض المعدل والمتمم، والمتمثلة في عمليات تلقي الأموال وعمليات توظيف الأموال وعمليات التمويل والاستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد وتخص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات الآتية: المرابحة؛ المشاركة؛ المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السلم؛ وكذا الودائع في حسابات الاستثمار.

ويُستنتج من هذه المادة، من خلال تحديد هذه المنتجات بالضبط، أنه لا يمكن للمصارف التي تقدم هذه الخدمات في الجزائر، أن تقدم صيغ التمويل الإسلامية الأخرى غير المذكورة في هذه المادة، على غرار المزارعة والمساقاة ،والمغارسة، وقد تم ذكر هذه المنتجات وتعريفها بالتفصيل في النظام رقم 20 02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف المصارف والمؤسسات المالية في المواد من 05 إلى 12[1]

1 شروط فتح النوافذ الإسلامية في الجزائر:

حسب النظام 18-02 المذكور آنفا في المادتين 03 و 04 منه، يتعين على المصرف المعتمد الناشط أو المؤسسة المالية المعتمدة الناشطة الراغب في عرض منتجات مالية تشاركية تقديم المعلومات الآتية:

- طلب الترخيص المسبق موجه لبنك الجزائر.
- بطاقة وصفية للمنتوج المراد تقديمه.
- رأي مسؤول رقابة المطابقة للمصرف أو المؤسسة المالية.

[1] نواري لعلاوي، مساهمة النوافذ الإسلامية تعزيز الشمول المالي في الجزائر، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 10 العـــدد: 02 ديسمبر 2021، ص 29

الإجراء الواجب اتخاذه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك المالية التشاركية عن باقي أنشطة المصرف أو المؤسسة المالية.

– بعد الحصول على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر، يتعين على المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة التي ترغب في الحصول على شهادة مطابقة منتجاتها لأحكام الشريعة أن تخضع تلك المنتجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك.

هذا بالإضافة إلى الحيازة على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية فحسب المادة 03، من النظام رقم 20 – 02 المؤرخ في 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، يجب على البنوك والمؤسسات المالية التي ترغب في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية، أن تحوز على وجه الخصوص، على نسب احترازية مطابقة للمعايير التنظيمية، وأن تمتثل بصرامة للشروط المتعلقة بإعداد وآجال إرسال التقارير التنظيمية.[1]

2 أهم النوافذ الإسلامية التي تم فتحها بالمصارف العمومية الجزائرية

بالنسبة للنوافذ الإسلامية التي تم افتتاحها في المصارف العمومية الجزائرية، كانت بدايتها بالبنك الوطني الجزائري، حيث تم إطلاق نشاط الصيرفة الإسلامية على مستوى هذا البنك، يوم 04 أوت 2020من خلال تسويق منتجات مطابقة للشريعة الإسلامية ، تحت إشراف الوزير الأول السابق عبد العزيز جراد، ثم تلاها البنكان الآخران القرض الشعبي الجزائري والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط. وبالنسبة للصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، فقد أطلق في نوفمبر 2020، خدمات الصيرفة الإسلامية، على مستوى خمس وكالات مختلطة (صيرفة إسلامية وصيرفة تقليدية)، بسعيد حمدين (الجزائر العاصمة)، عين تموشنت بسكرة البويرة وقسطينة، وفي ديسمبر 2020، تم افتتاح وكالة مخصصة حصريا المصيرفة الإسلامية، بمدينة سطاوالي بالعاصمة، حيث دشنها وزير المالية يوم ديسمبر 2020.

المطلب الثالث: تحديات العمل بالنوافذ الإسلامية في الجزائر وآفاقها المستقبلية

1. **البيئة القانونية:** تواجه عملية تفعيل الصيرفة الإسلامية في الجزائر عدة تحديات قانونية ناتجة عن البيئة التشريعية تعمل بها البنوك التي ترغب في تقديم منتجات مصرفية إسلامية نتيجة عدم ملائمة بعض قوانينها لطبيعة عمل الصيرفة الإسلامية، هذا بالرغم من صدور النظام 20-02 في 15/03/2020 الذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية من طرف البنوك والمؤسسات المالية، إذ يبقى هذا النظام غير كاف، في ظل

[1] نواري لعلاوي، مرجع سبق ذكره، ص 26

دعوات لتعدنيل قانون النقد والقرض ليتضمن تنظيماً أكبر وأعمق للصيرفة الإسلامية. ومن أهم التحديات القانونية نذكر:[1]

أ. العلاقة مع بنك الجزائر

تواجه البنوك التي تقدم منتجات الصيرفة الإسلامية في الجزائر مثل بقية البنوك الإسلامية التي تعمل في إطار النظام القانوني الموحد مشكلة علاقتها بالبنك الجزائر وآليات الرقابة على أنشطة النوافذ الإسلامية، على غرار نسبة الاحتياطي القانوني، وتعامل مع بنك الجزائر كملجأ الأخير للإقراض، هذا بالإضافة إلى كيفية حساب بعض المعدلات التي تدخل ضمن ما يسمى قواعد الحيطة والحذر، خاصة منها نسبة ملاءة أو كفاية رأس المال حسب النظام رقم 14-01 الصادر في 25/09/2014 المتضمن نسب الملاءة المطبقة على البنوك والمؤسسات المالية، والذي يحدد كيفية حساب النسبة المذكورة بطريقة مشابهة لنسبة ملاءة المحددة عالميا من طرف لجنة بازل في اتفاقيتها الثالثة وفق نماذج أعدت لهذا الغرض لتطبق من جميع البنوك العاملة في الجزائر دون مراعاة خصوصية هذه النوافذ التي تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

ب النظام الضريبي

في إطار القانون الذي يحكم نشاط البنوك التجارية في الجزائر فإن الضريبة المفروضة عليها تخص الفوائد المحصلة جراء عمليات الإقراض وحيث الاختلاف الواقع في طبيعة نشاط البنك الإسلامي الذي يقوم على التي تقوم بها الممارسة التجارية شراء وبيعا وعمليات نقل الملكية وما تتطلبه من تسجيل في عقدين مستقلين وهوامش الربح المتحققة منها، فإنه من المفروض أن تختلف المعالجة الضريبية لأرباح البنك الإسلامي عن فوائد البنك التقليدي، إلا أن عدم تمييز القانون الجزائري بين ممارسات البنك التقليدي عن نظيرة الإسلامي جعل هذا الأخير يستفيد ولو بغير قصد من نفس المعاملة الجبائية والضريبية للفوائد المصرفية.

2. التحديات الشرعية

تواجه عملية فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية العاملة في الجزائر العديد من التحديات في الجوانب الشرعية، والتي نوجزها في الآتي:

[1] خطور ي مني، مرجع سبق ذكره، ص 97

أ. التبعية وعدم الاستقلال التام

يوجد العديد من التحديات التي تعيق عمل النوافذ الإسلامية كونها تابعة لبنك تقليدي، فهناك من العملاء من يتحفظ عن التعامل مع بنك يقدم نشاطات مصرفية مزدوجة، مما يؤثر على مصداقية النشاطات الإسلامية التي تعمل بها النوافذ الإسلامية التابعة للبنك التقليدي.

ومن الأمور التي تشوب عمل هذه النوافذ أيضا والتي تقلق كثيرا الهيئات الشرعية ما قد يحدث من اختلاط أموال النوافذ الإسلامية بأموال البنك الرئيسي والفروع الأخرى التقليدية، إذ غالبا ما يتم تحويل فائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية إلى البنك الرئيسي الذي يقوم باستخدامه في تعاملاته الربوية إلى غاية احتياج النوافذ الإسلامية إليه، على الرغم من تأكيد النظام رقم 20-02 الخاص بالعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية حول ضرورة استقلالية النوافذ الإسلامية عن البنك التقليدي، ومن عدة جوانب (إدارية، مالية، ومحاسبية، وتنفيذية).

ب. الاختلاف الشرعي حول المنتجات

تواجه البنوك التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية عدة مخاطر تشغيلية في حال الخطأ باستخدام بعض الصيغ التمويلية، وتزداد هذه المخاطر عند اختلاف آراء الفقهاء وتضاربها حول الحكم الشرعي. لهذا المنتج، ويؤدي ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية إلى تضارب كبير في الفتاوى الشرعية المتعلقة بصيغ تمويلية معينة، وفقدان الثقة بالمرجعية الفقهية، حيث نجد هذا الخلاف حتى بين المؤسسات الداعمة للعمل المصرفي الإسلامي حول بشأن منتوج معين كفتوى أو كمعيار وكمثال ذلك عملية التورق دائما ففي الوقت الذي نجد فيه معيار صادر عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI بالبحرين ينظم عملية التورق وهو المعيار رقم 30 نجد بالمقابل فتوى تحرم التورق صادرة من مجمع الفقه الإسلامي لمنظمة المؤتمر الإسلامي.

3. ضعف وندرة الاطارات البشرية

تعاني الجزائر نقصا كبيرا في المصرفيين والتنفيذيين المؤهلين لتسيير نشاط المصرفي الإسلامي، حيث تواجه البنوك التقليدية التي ترغب في التحول للعمل المصرفي الإسلامي الكثير من العقبات فيما يتعلق بتأهيل الكوادر البشرية وتدريبها بالشكل الذي يتناسب مع طبيعة النشاطات المصرفية الإسلامية، وكذلك قلة أصحاب الخبرة والاختصاص وعدم معرفتهم بمبادئ التمويل وصيغ التمويل الإسلامي بشكل الكاف، وهذا لأن جل الموظفين بالنوافذ الإسلامية يتم استقطابهم من البنوك التقليدية، وبالتالي افتقارهم للمؤهلات الكافية حول المعاملات المصرفية الإسلامية مما يجعلهم عرضة للأخطاء الشرعية التي تضر بسمعة البنك ككل.

4. محدودية المنتجات الإسلامية

حصر النظام رقم 20-02 الذي يحدد عمليات الصيرفة الإسلامية في ثمان (8) صيغ وذكرها بالتفصيل وهي (المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السلم، الاستصناع، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار) والتي تمثل أمهات الصيغ الشرعية، في حين تم استثناء الصيغ الإسلامية الأخرى والخاصة بتمويل قطاع الزراعة، المساقاة والمغارسة، والملاحظ أن هذا النظام حدد ما لا يمكن تحديده ما دام الأمر متعلق بالحصول على شهادة المطابقة الشرعية للمنتج المسلمة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية، حيث يشكل هذا التحديد قيدا من الناحية العملية للابتكار.

خلاصة:

تعتبر النوافذ الإسلامية على مستوى البنوك التقليدية في الجزائر مشروع طموح ومكسب جدير بالتقدير. واستجابة جزئية لتشجيع العمل المصرفي الإسلامي وفي انتظار تحقيق هذا المطمح المأمول فإن نجاح النوافذ الإسلامية يتوقف على الاستجابة لجملة من الإجراءات التي نراها كفيلة لتشجيع تحول البنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي، كما تطرقنا الى التجربة الماليزية كتجربة ناجحة و التي اسطاعت ان تحقق قفزة هائلة من بلد فقير بعد استقلالها عن بريطنيا الى دولة تطمح ان تكون في مصاف دول متقدمة.

خاتمة

الخاتمة

في الختام يمكننا القول إن التحول نحو الشبابيك الإسلامية يمثل خطوة هامة في تعزيز الصيرفة الإسلامية في الجزائر. تقدم الشبابيك الإسلامية فرصة للأفراد والشركات للوصول إلى منتجات وخدمات مصرفية تتوافق مع القيم والمبادئ الإسلامية. وتوفر أيضًا مساحة للتوعية والتثقيف حول الصيرفة الإسلامية وفوائدها.

من خلال الشبابيك الإسلامية، يمكن للشبابيك التقليدية أن توفر خيارًا إضافيًا للعملاء الذين يرغبون في التعامل بمبادئ الصيرفة الإسلامية. بالإضافة إلى ذلك، تشجع الشبابيك الإسلامية على تطوير وتوفير منتجات وخدمات مصرفية مبتكرة تلبي احتياجات العملاء بطرق متوافقة مع الشريعة الإسلامية، من المهم أن تكون هناك مساندة وتشجيع من قبل السلطات المالية والجهات المعنية لتعزيز هذه الشبابيك الإسلامية وتوسيع نطاقها. يجب أن يتم توفير التدريب والتثقيف للموظفين العاملين في هذه الشبابيك لضمان تقديم خدمة عالية الجودة وفهم دقيق للمنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، باعتبارها قطاعًا ماليًا نامٍ ومتطورًا، تعد الصيرفة الإسلامية فرصة حقيقية لتعزيز النمو الاقتصادي وتوفير فرص الاستثمار والتمويل المستدام في الجزائر. بتوفير البنى التحتية والتشريعات الملائمة، يمكن تحقيق التحول نحو الشبابيك الإسلامية ودعم تطور القطاع المصرفي الإسلامي في البلاد، وعليه يجب أن تعمل الجهات المعنية والبنوك الإسلامية على تعزيز الوعي والتثقيف حول الصيرفة الإسلامية، وتطوير منتجات وخدمات مصرفية مبتكرة ومتنوعة تلبي احتياجات العملاء وتعزز الثقة في هذا القطاع المالي المهم. فالتحول نحو الشبابيك الإسلامية يمثل فرصة حقيقية للتنمية المستدامة وتحقيق الاستقرار المالي والاجتماعي في الجزائر.

1-نتائج الدراسة:

- بالرغم من حداثة البنوك الإسلامية مقارنةً بالبنوك التقليدية، فإنها أصبحت منافسة قوية لها بفضل تطورها السريع خلال العقود الماضية.
- تختلف البنوك الإسلامية جذريًا عن البنوك التقليدية، خاصة في صيغ التمويل والمبادئ التي تحكمها، وذلك بسبب طبيعة التمويل والتزاماتها الشرعية.
- تعتبر الصيرفة الإسلامية ضرورة لاستبدال المعاملات الربوية بالمعاملات الشرعية والتخلص من الحرام.
- تواجه البنوك التجارية صعوبات وتحديات عند فتح نوافذ إسلامية للمعاملات، مثل توفير رأس المال المستقل للفروع الإسلامية وضمان استقلاليتها عن رأس المال الرئيسي للبنك وتفصيل استخداماتها المالية عن المعاملات التقليدية.
- يتطلب العمل في المصرفية الإسلامية تأهيل كوادر بشرية مؤهلة في المجال المصرفي. وتختلف طرق التحول من البنوك التقليدية إلى المصرفية الإسلامية، سواء كانت تحولًا كليًا أو جزئيًا، بحسب الظروف القانونية والإدارية والثقافية في المجتمع المعني والتعاون مع البنوك الأخرى.
- تجربة النوافذ الإسلامية حققت قبولًا ونجاحًا، وذلك يظهر من خلال التجارب العربية والإسلامية المتنوعة.

2-اختبار الفرضيات:

- الفرضية الأولى التي مفادها ان المناخ المؤسساتي، التشريعي والتنظيمي في الجزائر ملائما لتحقيق التحول المنشوذ نحو الصيرفة الإسلامية، هي فرضية صحيحة حيث تم بسبب تلاؤ وتوفر المناخ المناسب لها شهدت تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة.
- الفرضية الثانية: تتمتع النوافذ الإسلامية بمرونة في إدارة المخاطر المصرفية، هي فرضية صحيحة حيث تم اثباتها في الفصل الأول، باعتبار أن أساس العمل المصرفي الإسلامي مبني على المشاركة وليس على مبدأ الإقراض والاقتراض.
- الفرضية الثالثة: توجد العديد من العقبات التي تقف عائقا أمام تأدية النوافذ الإسلامية لدورها الحقيقي في تنشيط الصيرفة الاسلامية في الجزائر، حيث رغم التطور الذي تشهده في السنوات الاخيرة إلا أنها تعاني من بعض العقبات منها أن البنك المركزي يعتبر الملجأ الأخير للإقراض بالنسبة للمصارف التجارية مقابل

معدل فائدة محدد، وهذا لا يجوز شرعا أن تتعامل به المصارف الإسلامية، حيث بلغ معدل إعادة الخصم المطبق حاليا من طرف بنك الجزائر نسبة 3% بدل من 3.25% وهذا ابتداء من 29 أفريل2020.

3-الاقتراحات:

على ضوء ما سبق و بالعتماد على نتائج الدراسة نقدم الاقتراحات التالية:

- التشريعات المصرفية الإسلامية: تحتاج الحكومات إلى وضع تشريعات وإطار قانوني ملائم لدعم التطور والتنمية للصيرفة الإسلامية، بما في ذلك تنظيم النوافذ الإسلامية وتعزيز التزامها بمبادئ الشريعة الإسلامية.
- التوعية والتثقيف: يجب زيادة التوعية والتثقيف بشأن المبادئ والفوائد والمنتجات المصرفية الإسلامية لدى الجمهور، بما في ذلك تثقيف المسؤولين المصرفيين والعاملين في القطاع المصرفي حول الصيرفة الإسلامية.
- تطوير البنية التحتية: ينبغي تعزيز وتطوير البنية التحتية المصرفية لدعم الصيرفة الإسلامية، بما في ذلك توفير أنظمة وتقنيات مصرفية إلكترونية متوافقة مع المبادئ الشرعية وتحقيق سهولة الوصول للخدمات المصرفية الإسلامية.
- التعاون والشراكات: يمكن تعزيز التحول نحو الصيرفة الإسلامية من خلال التعاون والشراكات بين البنوك التقليدية والمؤسسات المالية الإسلامية، مثل تبادل الخبرات وتقاسم المعرفة وتطوير المنتجات المشتركة.
- التوافق الشرعي والمراجعة الشرعية: ينبغي أن يلتزم البنوك التقليدية بالتوافق الشرعي في تصميم وتقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية، وينبغي أن تقوم الهيئات الشرعية بالمراجعة.

قائمة المراجع والمصادر

القرآن الكريم

1) سورة البقرة

2) سورة الكهف

3) سورة الطلاق

4) سورة الحديد

5) سورة النحل

6) صحيح البخاري، كتاب الوصايا حديث رقم 2766، الطبعة الأولى، دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2002.

الكتب:

1) ابن منظور، لسان العرب، ط9 ، دار صادر، بيروت، 2011م.

2) أبو بكر هاشم أبو بكر، التمويل بالمشاركة في المصارف الإسلامية: الواقع والتحديات وآليات التطوير، الطبعة الأولى، مركز الكتاب للنشر، القاهرة، مصر، 2012.

3) أحمد، محمد رشيد. "التمويل الإسلامي: التحديات والآفاق". دار النفائس لنشر والتوزيع، لبنان، 2016.

4) بريش" عبد القادر، خلدون، جلب الابتكار المالي في التمويل وأهميته في تحقيق كفاءة وفعالية أداء البنوك الإسلامية، مجلة الاقتصاد والمالية، العدد رقم 03 السداسي الثاني 2016.

5) جمال سليم، أساسيات النظام المصرفي، دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، لبنان، 2018.

6) جميل حمدان، التحول إلى الصيرفة الإسلامية في العالم العربي: تحليل نظري وتطبيقي" الطبعة الأولى، منشورات الدار العربية للعلوم،2017 .

7) حسن يوسف داود، الرقابة الشرعية في المصارف الاسلامية، الطبعة الاولى، المعهد العالمي للفكر الاسلامي، القاهرة، 1996 .

8) حيدر يونس الموسوي، المصارف الإسلامية: أداؤها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية، ط1، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2011.

9) خلف بن سليمان بن صالح بن سليمان النمري، الطبعة الأولى شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي، الإسكندرية مؤسسة شباب الجامعة، 2000.

10) خليل الشماع، إدارة المصارف، الطبعة الثانية، مطبعة الزهراء، بغداد، 1975.

11) رشيد دغال، دور المصارف في تعبئة الموارد المالية للتنمية: دراسة مقارنة بين المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية، رسالة ماجيستير في الاقتصاد الإسلامي، جامعة باتنة، الجزائر، 2007.

12) ريمون يوسف فرحات المصارف الإسلامية، الطبعة الأولى منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004، ص 60.

13) سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي، الطبعة الأولى، دار أسامة لنشر والتوزيع، عمان، 2009.

14) السيد محمد أحمد السريتي، مقدمة في الاقتصاد الإسلامي: دراسة مقارنة مع الاقتصاد الوضعي، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر،2013.

15) شابرا، محمد عمر، الطبعة الأولى نحو نظام نقدي عادل ترجمة سعيد محمد سكر، مراجعة توفيق المصري، بالتصرف، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عمان، دار البشير للنشر والتوزيع، 1990.

16) عبد الحق بوعتروس، الوجيز في البنوك التجارية عمليات وتقنيات وتطبيقات، الجزائر، 2016 .

17) عبد الزاق رحيم جدي الهيتي، المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، دار أسامة، الأردن، 1998.

18) عبد الفتاح المراكشي، البنوك المركزية وسياساتها النقدية، مكتبة العبيكان، المملكة العربية السعودية، 2015.

19) عصام عمر، البنوك الوضعية والشرعية والنظام المصرف، نظرية التمويل الإسلامي، البنوك الإسلامية)، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2013.

20) علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997.

21) علي عبد الرحمن الحجي، المصارف الإسلامية ودورها في التنمية الاقتصادية، الدار العربية للعلوم ناشرون، لبنان، 2006.

22) قلعجي حمد رواس، معجم لغة الفقهاء، ط8،دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، 1408 هـ .

23) لسميرة الحسيني، تطور البنوك المركزية ودورها في تحقيق الاستقرار المالي، دار المعارف الجامعية، 2017، المغرب.

24) محسن أحمد الخضيري، البنوك الإسلامية، إيثارك للنشر والتوزيع، القاهرة، بدون سنة نشر.

25) محمد حسن طلحة، إدارة البنوك، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، مصر، 2017.

26) محمد عثمان شبير، المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، ط6، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2007.

27) محمد علي ، معالم في طريق التحويل المصارف من النظام التقليدي إلى النظام الإسلامي ، الطبعة 02 ، دار وائل لنشر و التوزيع، لبنان، 2017.

28) محمد مصطفى السهوري، إدارة البنوك التجارية، الطبعة الأولى دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2015.

29) مسدور فارس، التمويل الإسلامي من الفقه إلى التطبيق المعاصر لدى البنوك الإسلامية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 1.2007 حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، إدارة

المصارف الإسلامية مدخل حديث، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 81.

30) مكرم عبد المسيح بسيلي، المعاملات المصرفية المحاسبية والاستثمار وتحليل القوائم المالية، الناشر المكتبة العصرية، 2008.

31) نورمان فيليب، التحول الرقمي في البنوك، دار المعرفة الجامعية، الإمارات العربية المتحدة، 2019.

32) يحى علي، إدارة المخاطر المصرفية في البنوك التجارية السعودية، دار الحضارة للنشر والتوزيع.، الرياض، المملكة العربية السعودية،2017.

المجلات:

1) أحمد عبد العزيز. "متطلبات تطوير المنتجات المالية وفق الضوابط الشرعية: دراسة تحليلية"، مجلة الدراسات المالية والمصرفية، العدد 38، 2019.

2) حسين وغازي العلي، دور البنوك التجارية في تحقيق النمو الاقتصادي: دراسة مقارنة بين المملكة العربية السعودية ودول مجلس التعاون الخليجي". مجلة الدراسات المالية والمصرفية، مجلد8، العدد، 2019/03/12.

3) حسين, يوسف علي، نوافذ التمويل الإسلامي: المفهوم والمبادئ الشرعية والآثار الاقتصادية، مجلة الدراسات الإسلامية 6، عدد 1 ، مصر،(2009).

4) الحواج، جمال، الاعتماد المستندي: تطبيقاته في التجارة الدولية، مجلة كلية الدراسات المصرفية والمالية، 2009.

5) خطور ي مني، النوافذ الاسلامية كآلية لتفعيل الصيرفة الاسلامية في الجزائر، مجلة إضافات اقتصادية، المجلد 05 / العـدد: 02، 2021 .

6) دريد حنان،استراتيجية تحول البنوك الجزائرية للمصرفية الاسلامية للنهوض بالقطاع المصرفي، مجلة الاقتصاد والتنمية، مخبر التنمية المحلية المستدامة،،06 العدد ،02 المدية، ،2018 .

7) رابحي عبد هلال ، دارسة تجربة البنك الاهلي التجاري السعودي في مجال التحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الاسلامية، مجلة أبحاث، المجلد 06 ،العدد 1 ،جامعة الجلفة، الجزائر، 2021

8) رديف مصطفى، إشكالية التحول الجزئي للمصارف التقليدية نحو العمل المصرفي الاسلامي، مجلة الابتكار والتسويق، المجلد03 ، العدد 01 ،جامعة سيدي بلعباس، الجزائر، 2016 .

9) سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة البحث، العدد السابع، جامعة ورقلة، الجزائر، 2008.

10) السندي، جهاد، نوافذ التمويل الإسلامي: دلالاتها وأهميتها في العمل المصرفي الإسلامي، مجلة دراسات إسلامية، العدد 28،لبنان، (2005).

11) عبد الرزاق بوعيطة، واقع وآفاق مساهمة الصيرفة الاسلامية في النظام المصرفي الجزائري، مجلة الاقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 9 ،العدد 3 ،جامعة البليدة2 ،الجزائر، 2018 .

12) عبد العزيز بن سليمان، التحفظات المثارة حول الفروع الإسلامية: دراسة تحليلية لمنظور الفقه الإسلامي والفقه المقارن"، مجلة كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، 2015.

13) عبد الكريم، رشيد وآخرون، التحول الرقمي في الخدمات المصرفية ، مجلة المصرفية الإسلامية والتمويل، العدد 39، 2019.

14) عبد الله بن صالح، التحفظات المثارة حول الفروع الإسلامية: دراسة فقهية مقارنة، مجلة الفقه الإسلامي والدراسات القانونية، العدد 24، 2018.

15) عبدلي حبيبة، عبدلي وفاء، عبدلي هالة، الصيرفة الاسلامية في الجزائر: واقع وتحديات، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 07 ، العدد 02 ،جامعة خنشلة، الجزائر، جوان 2020 .

16) عدنان محيرق، التحول نحو الصيرفة الاسلامية مع الاشارة لحالة الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية والمالية، الجزء 02 ،العدد10 ، جامعة الوادي، الجزائر، 2017

17) العرابي مصطفى، طروبيا نذير، توطين الصيرفة الاسلامية في البنوك الجزائرية: تحديات التطبيق ومتطلبات النجاح في ضوء النظام 02-20 ،مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد06 ،العدد02 ،جامعة بشار، الجزائر، 2020 .

18) علي صالح أحمد محمد، حاتم عبد الرزاق النعاس، التحديات التي تواجه تحول المصارف التقليدية في ليبيا نحو الصيرفة الاسلامية دراسة تطبيقية على مصرف الجمهورية، مجلة جامعة الزيتونة، العدد 22، ترهونة، ليبيا، جوان 2017.

19) العلي، سعد بن عبد الله. التحفظات المثارة حول الفروع الإسلامية في الفقه المالكي، مجلة كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الأزهر، 2017.

20) فرج هللا أحلام، حمادي مراد، دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الاسلامية في الجزائر وفق الاصلاحات المصرفية 2018-2020 ، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد07 ،العدد01 ،جامعة بشار، الجزائر، 2021 .

21) منى لطفي بيطار، منى خالد فرحات آلية التمويل العقاري في المصارف الاسلامية مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد - 25 العدد الثاني 2009.

22) نواري لعلاوي، مساهمة النوافذ الإسلامية تعزيز الشمول المالي في الجزائر، مجلة الادارة والتنمية للبحوث والدراسات، المجلد 10 العدد: 02 ديسمبر 2021.

الرسائل الجامعية:

1) اسمع سفيان، أطروحة مقدمة ظمن متطلبات نيل شهادة دكتوراه تحت عنوان: التحول الى الصيرفة الإسلامية في الجزائر- الواقع والافاق -، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، تخصص علوم مالية و مصرفية ، جامعة الجزائر 03، 2022/2021.

2) حمديش مجيد، النظام المصرفي الجزائري في ظل الاصلاحات الاقتصادية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير و التجارة، جامعة الجزائر3، 2012

3) خميسة معروفي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية تحت عنوان تحولّ البنوكّ التقليدية إلىّ الصيرفةّ الإسلامية دراسةّ حالة البنوك(CPA-BADR-BNAبالوادي، قسم العلوم الاقتصادية، جامعةّ الشهيدّ حمية لخضرّ ، الوادي، 1.2020

4) رياحن محمد، النظام المصرفي الجزائر ودوره في التنمية الاقتصادية، رسالة ماجيستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية و علوم التجارية و علوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، ، 2012

5) صالح صالحي، عبد الحليم غربي كفاءة صيغ وأساليب التمويل الإسلامي في احتواء الأزمات والتقلبات الدولية، الملتقى الدولي حول الأزمة المالية والاقتصادية الدولية والحوكمة العالمية، جامعة فرحات عباس بسطيف، المنعقد أيام: 20 إلى 2009/10/21 .

6) مبارك خطوي، مبارك لسلوس، النوافذ الاسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح، مجلة الواحات للبحوث والدراسات،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة البليدة، ،2020 .

7) محمد احمد شعبان، الارتباط بين الاقتصاد العيني والاقتصاد المالي ودور الاقتصاد الاسلامي ومؤسساته المصرفية في تجنب الازمات المالية، المؤتمر العلمي العاشر: الاقتصاديات العربية وتطورات ما بعد الازمة الاقتصادية العلمية، الجامعة العربية للبحوث الاقتصادية، بيروت، لبنان، 2009 .

8) موسى رمحاني، الغالي بن إبراهيم، البنوك الاسلامية بين الضوابط الشرعية والمتطلبات الواقعية في مواجهة الازمة المالية الحديثة، مجلة احداث اقتصادية وإدارية، العدد 08 ، ديسمبر 2010م، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خضير، بسكرة.

النصوص القوانين:

1) قانون النقد والقرض 10-90 وصولا إلى الأمر رقم 03 -11 المتعلق بالنقد والقرض لسنة 2003.

المواقع الالكترونية:

1) https://www.investopedia.com/terms/t/traditionalbank.asp
2) http://www.beltagi.com/ar/p
3) http://www.beltagi.com/ar/?p
4) ttp://www.safabank.ps/ar/page/islamic-formulas
5) http://www.alukah.net/library/0/20830/
6) https://www.isdb.org/ar 2023/05/06 تم الاطلاع
7) https://www.aps.dz/ar/economie/102741-42-43